وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـــة محـــمد خيضر بســـكـــرة

كلية الحقوق و العلـوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

إدارة النزاعات الدولية دراسة مقارنة بين الفكر الاسلامي والفكر الغربي

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تخصص: سياسة مقارنة

إعداد الطالبة: ناصري سميرة

تحت إشراف: أ.د فرحاتي عمر

اسم الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة

السنة الجامعية: 2015-2016

الإهـداء

إلى أبـي الغـالي

حبـا...واعتزازا.... وعرفـانا.

إليك أمـي

أمدها الله بالصحة والعافية.

إلى كل أفـراد أسـرتي

شكـرا.... وامتنانـا.

إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد لإنجاز هذا العمل.

جزاكم الله خيرا ...وجعله بميزان حسناتكم جميعا.

شكر وعرفان

الحمد لله الذي انعم على الناس برسالة الإسلام التي أرادها الله عز وجل نظاما عالميا للبشرية جمعاء، والشكر لله سبحانه وتعالى الذي وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع الذي أتمنى أن يكون لبنة في صرح العلم.

أتوجه بخالص الشكر وعظيم الامتنان والعرفان بالجميل لأستاذي الجليل *الأستاذ الدكتور عمر فرحاتي* رئيس جامعة حمة لخضر بالوادي على تكرمه بالإشراف على هذه الرسالة وعلى ما أسداه لي من نصائح قيمة كان لها الأثر الواضح في إثراء البحث فجزاه الله عني كل الخير.

كما أتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى الذين حملوا أقدس رسالة ومهدوا لنا طريق العلم والمعرفة ..إلى جميع أساتذتي ..في الحياة

إلى أساتذة قسم العلوم السياسية بجامعة محمد خيضر بسكرة.

إلى أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة عباس لغرور خنشلة.

إلى أساتذتي الأفاضل كل باسمه ولقبه الذين شرفوني بقبول مناقشة هذه الرسالة فلهم مني عظيم الشكر والامتنان

ومسك ختام في القيام بواجب الشكر الموجه للأساتذة هو الشكر الذي يشرفني أن ارفعه للأستاذ القدير *علي الغامدي* أستاذ الحديث وتفسيره بالمملكة العربية السعودية، الذي كان لتوجيهاته التي أمدني بها الأثر البالغ وانا بصدد إعداد خطة الدراسة بجانب المعالجات الفقهية، فله الشكر على ما قدم من توجيهات نفيسة وملاحظات قيمة.

الفهــرس

مقدمة	01
الفصل الأول: الإطار النظري لإدارة النزاعات في الفكر الاسلامي والفكر الغربي	11
تمهيد	11
المبحث الأول: نظريات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي	12
المطلب الأول: نظرية الأمن الاجتماعي عند الإسلام	12
الفرع الأول: مفهوم الأمن من المنظور الإسلامي	12
الفرع الثاني: سبل الامن الاجتماعي في عالمنا المعاصر	15
الفرع الثالث: جدلية العدل والجور كمعيار للأمن الاجتماعي	19
المطلب الثاني: مقاربة الأمن الإنساني من المنظور الإسلامي	24
الفرع الأول: مفهوم الأمن الإنساني	25
الفرع الثاني: الحرية والانعتاق كأسس للأمن الانساني	31
الفرع الثالث: دعائم الامن الانساني في الفكر الاسلامي	34
المبحث الثاني: التأصيل النظري للإدارة النزاع في الفكر الغربي	34
المطلب الأول: الدور الأمني للدولة في التصورات النظرية	34
الفرع الأول: الدولة كفاعل وحدوي في التصور التقليدي للأمن	36
الفرع الثاني: الامن كبناء اجتماعي عند البنائيين	39
المطلب الثاني: مقاربة الأمن الإنساني	39
الفرع الأول: المسار التاريخي لمقاربة الأمن الإنساني	40
الفرع الثاني: خصائص وأبعاد الأمن الإنساني	44
الفرع الثالث: مرتكزات تحقيق الأمن الإنساني	44
المطلب الثالث: مقاربة الدولة الفاشلة	44
الفرع الاول: مؤشرات الدولة الفاشلة	48
خلاصة الفصل الأول	49
الفصل الثاني: إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي	

تمهيد	
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لإدارة النزاعات في الفكر الإسلامي	
المطلب الأول: مفهوم إدارة النزاع	
الفرع الأول: تعريف الاختلاف	
الفرع الثاني: نشأت الاختلاف	
الفرع الثالث: تعريف إدارة الاختلاف والمفاهيم ذات الصلة	
المطلب الثاني: الفكر الإسلامي وإدارة النزاعات	
الفرع الأول: إدارة النزاع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده	
الفرع الثاني: أدوات إدارة الاختلاف (النزاع)في الفكر الإسلامي	
المبحث الثاني: واقع إدارة النزاع في الفكر الإسلامي	
المطلب الأول: مفهوم الأقلية في الفكر الإسلامي	
الفرع الأول: تعريف الأقلية	
الفرع الثاني: الموقف الإسلامي من الأقليات	
المطلب الثاني: غزوات الرسول وما نتج عنها في إدارة النزاعات	
الفرع الأول: غزوات حصار المدينة المنورة	
الفرع الثاني: غزوات ما بعد حصار المدينة المنورة	
المبحث الثالث: استراتيجيات إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي	
المطلب الأول: العدل كآلية لإدارة النزاع في الفكر الإسلامي	
الفرع الأول: قيمة العدل في الإسلام	
الفرع الثاني: نماذج عن إدارة النزاع في الفكر الإسلامي	
المطلب الثاني: مضمون الشورى في إدارة النزاع في الفكر الإسلامي	
الفرع الأول: مفهوم الشورى	
الفرع الثاني: أهمية الشورى في السلم والحرب	
المطلب الثالث: أسلوب التغيير لإدارة النزاعات من منظور الإسلامي	12
الفرع الأول: مفهوم أسلوب التغيير	12
الفرع الثاني: الإيمان بالغيب والسنن الموضوعية	12

الفرع الثالث: نظريات الإصلاح والمواجهة المفروضة	11
المطلب الثالث: السماحة كقاعدة نحو تحقيق المساواة	
الفرع الأول: مفهوم السماحة	
الفرع الثاني: التطبيق النبوي للسماحة الإسلامية	
الفرع الثالث: تطبيق مبدأ السماحة في الخلافة الراشدة	
المطلب الرابع: التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي	
الفرع الأول: ماهية التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي	
الفرع الثاني: أدلة مشروعية التدخل في الفكر الإسلامي	
الفرع الثالث: موقف المسلمين من القتال الداخلي بين المنظمات	
الفرع الرابع: تدخل طرف ثالث في إدارة النزاعات من المنظور الإسلامي	
خلاصة الفصل	
تهميش الفصل الثاني	
الفصل الثالث: إدارة النزاع في الفكر الغربي	
تمهيد	
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لإدارة النزاع	
المطلب الأول: من ناحية المفاهيم	
الفرع الأول: تعريف النزاع	
الفرع الثاني: تعريف إدارة النزاع وعلاقته بالمفاهيم ذات الصلة	
المطلب الثاني: تحول طبيعة ومصادر النزاعات الدولية	
الفرع الأول: تحول طبيعة النزاعات الدولية	
الفرع الثاني: أهم مصادر النزاعات الدولية	
المبحث الثاني: أثر التحولات الدولية بعد الحرب الباردة على إدارة النزاعات الدولية	
المطلب الأول: نتائج التغيرات الجيوسياسية بعد الحرب الباردة	
الفرع الأول: التحدي السياسي	
الفرع الثاني: المشاكل الحدودية والتسوية السلمية للنزاعات الإقليمية	
المطلب الثاني: التغيرات الجيو اقتصادية	

الفرع الأول: ديناميكية العولمة	
الفرع الثاني: نتائج التغيرات الجيو اقتصادية بعد الحرب الباردة	
المطلب الثالث: التحولات القيمية	
الفرع الأول: نظرية صدام الحضارات *THE CLASH OF SIVILIZATION*	
الفرع الثاني: نظرية نهاية التاريخ *THE END OF HISTORY*	
المبحث الثالث: استراتيجيات إدارة النزاعات الدولية	
المطلب الأول: مكانة الدبلوماسية الوقائية في إدارة النزاعات الدولية	
الفرع الأول: مفهوم الدبلوماسية الوقائية	
الفرع الثاني: استراتيجيات الدبلوماسية الوقائية	
الفرع الثالث: آلية الإنذار المبكر أنموذج السيوارن	
المطلب الثاني: دبلوماسية المسارات	
الفرع الأول: دبلوماسية المسار الأول *TRACK ONE DIPLOMACY*	
الفرع الثاني: دبلوماسية المتعددة المسارات	
المطلب الثالث: دبلوماسية المسارات الأخرى	
الفرع الأول: دور الشركات المتعددة الجنسية والمانحون والقطاع العام	
الفرع الثاني: دور الإعلام والتعليم في تهيئة الرأي العام	
الفرع الثالث: دور المرأة والمنظمات الدينية في مناهضة الحرب	
خلاصة الفصل	
تهميش الفصل الثالث	
الفصل الرابع: دراسة مقارنة بين الفكر الإسلامي والفكر الغربي في إدارة النزاعات	
تمهيد	
المبحث الثاني: التأصيل النظري للفكرين الإسلامي والغربي	
المطلب الأول: تصورات الأمن من المنظور الإسلامي والغربي	
الفرع الأول: تصور مفهوم الأمن في الفكرين الإسلامي والغربي	
الفرع الثاني: الأمن الاجتماعي في الفكر الإسلامي والفكر الغربي	
المطلب الثاني: مقاربة الأمن الإنساني في الفكر الإسلامي والغربي	

الفرع الأول: مفهوم الأمن الإنساني في الفكر الإسلامي والغربي	
الفرع الثاني: منطلقات الأمن الإنساني في الفكر الإسلامي والغربي	
الفرع الثالث: مقاربة الدولة الفاشلة في الفكر الغربي	
المبحث الثاني: مقارنة مصطلحات ومفاهيم إدارة النزاع في الفكر الإسلامي والغربي	
المطلب الأول: من ناحية المفاهيم	
الفرع الأول: مقارنة إدارة النزاع من ناحية المصطلحات	
الفرع الثاني: مرتكزات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي والغربي	
المطلب الثاني: أثر التغيرات الجيوبوليتيكية في إدارة النزاع في الفكرين الإسلامي والغربي	
الفرع الأول: التغيرات السياسية في إدارة النزاعات	
الفرع الثاني: إدارة النزاعات وفق توجهات الفكرين الإسلامي والغربي	
المبحث الثالث: استراتيجيات الفكر الإسلامي والغربي في إدارة النزاعات	
المطلب الأول: إدارة النزاع من منظور إستراتيجية العدل والدبلوماسية الوقائية	
الفرع الأول: مفهوم العدل والدبلوماسية الوقائية	
الفرع الثاني: آليات العدل والدبلوماسية الوقائية في دارة النزاعات	
المطلب الثاني: إدارة النزاعات من منظور الشورى ودبلوماسية المسارات	
الفرع الأول: مفهوم الشورى والدبلوماسية المسارات	
الفرع الثاني: آليات الشورى والدبلوماسية المسارات في إدارة النزاعات	
المطلب الثالث: التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي ودبلوماسية المسارات الأخرى	
الفرع الأول: مفهوم التدخل الإنساني ودبلوماسية المسارات الأخرى	
الفرع الثاني: استراتيجيات دبلوماسية المسارات الأخرى والتدخل الإنساني في إدارة النزاعات	
الفرع الثالث: إستراتيجية السماحة في الفكر الإسلامي	
المبحث الرابع: نماذج عن إدارة النزاعات الدولية	
المطلب الأول: إدارة النزاع في القرن الإفريقي	
الفرع الأول: الأهمية الجيوسياسية لمنطقة القرن الإفريقي	
الفرع الثاني: دور المنظمات غير حكومية في تصعيد وتهبيط النزاعات في منطقة القرن الإفريقي	
الفرع الثالث: إدارة النزاع في القرن الإفريقي رؤية استشرافية من المنظور الإسلامي	

المطلب الثاني: آلية الإنذار والاستجابة المبكرة *CEWARN*	
الفرع الأول: نشأة آلية الإنذار المبكر	
الفرع الثاني: آلية عمل سيوارن	
الفرع الثالث: الإنذار المبكر في الفكر الإسلامي	
المطلب الثالث: إدارة النزاع في السودان	
الفرع الأول: الشركات المتعددة الجنسية ودورها في النزاع السوداني	
الفرع الثاني: دبلوماسية المسار الأول وانفصال جنوب السودان	
الفرع الثالث: إدارة النزاع في السودان رؤية استشرافية من المنظور الإسلامي	
خلاصة الفصل	
تهميش الفصل الرابع	
الخاتمة	
الملاحق	
قائمة المراجع	

مقدمة:

إن العالم الذي نعيشه ومنذ بداياته تميز بمراحل سلام ونزاع، هذا الأخير حاولت كل حقبة زمنية أن تصنع له أسس وآليات وقواعد تخفف من حدته وتسير نحو إدارته، ومن بين هذه المحاولات نذكر محاولة كل من الفكر الإسلامي والفكر الغربي في إدارة النزاعات الدولية.

فالإسلام دعا إلى السلم في كافة أحواله واعتبر الحرب حالة عارضه، وصرح بان من يلقي السلام لا يصح أن يقتل بدعوى انه غير مؤمن، وهذا ورد بشكل صريح في نصوص القران الكريم الذي هو سجل الشريعة الإسلامية الخالد الذي يخاطب الأجيال كلها حيث لا فرق بين كل عصر وجيل، وفي أول دستور لأول دولة إسلامية وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم نص على إسلامية مرجعية حلول المنازعات في صلب مواد هذا الدستور.

إن الكثيرين لا يعرفون من شريعة الإسلام إلا جانب العبادات من صلاة أو صيام أو زكاة أو حج ولا يتصورون أن الإسلام نظام كامل جاء لتنظيم كافة أنواع السلوك الإنساني، فنظم علاقة الفرد بالفرد وعلاقة الفرد بالمجتمع وعلاقة الحاكم بأفراد الشعب وعلاقة الدولة الإسلامية بالدول الأخرى في حالة السلم أو الحرب.

فقد نظم الفكر الإسلامي كل هذه العلاقات تنظيما دقيقا مثاليا، لم تستطع أن ترقى إليه النظم والمبادئ التي وضعها الإنسان إلى الآن.

تعامل الفكر الإسلامي مع النزاعات التي حصلت بسبل وآليات متعددة تختلف حسب كل نزاع مكانه وزمانه والظروف المحيطة به، فكان هناك دبلوماسية هجومية في بعض الأحيان خصوصا مع بداية ظهور الدعوة الإسلامية وفي مراحل أخرى استخدمت أساليب متعددة.

أما الفكر الغربي فبكل نظرياته واتجاهاته عمل على الحد من النزاعات وإداراتها نحو تحقيق السلم والأمن الدوليين.

فبسبب انهيار الاستقرار الذي قام على أساس الثنائية القطبية كان على العالم الجديد أن يبحث على استقرار يجنبه السقوط في حالة الفوضى التي وجد على حافتها مع نهاية الحرب الباردة، ولا سيما انه يفتقر لمؤسسات قادرة على امتصاص النزاعات والتوترات والفوضى الناتجة على انهيار النظام القديم.

يتميز عالم اليوم بتحول أبستمولوجي لبعض المفاهيم القديمة نحو اطر معرفية جديدة وتحول بعضها تحولا جذريا، كون التنافس اليوم يتم في بيئة يحتل فيها التعاون مساحة هامة داخل المنظمات الدولية.

فإدارة النزاعات في الفكر الغربي تحتل حيزا كبيرا من الدراسة في العلاقات الدولية كونها تمثل حالة من اللااستقرار ينتج عنها العديد من النتائج سواء على الصعيدين الداخلي أو الخارجي وفي شتى الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية. ورغم استمرار العديد من النزاعات التقليدية باحتلال الصدارة في العلاقات الدولية، اعتقد أغلب الدارسين أن مفهوم النزاع الدولي قد طرأت عليه تطورات هامة من شأنها أن تحد من طبيعته العنيفة، وأن كل ما يهم الدولة والفواعل الجديدة أصبح تحقيق رفاهية شعبها من خلاله ومن هنا اعتقد الكثيرون أن نوع النزاع الذي سيطغى على الساحة الدولية هو الصراع الاقتصادي.

وفي الوقت ذاته ساد لفترة طويلة نسبيا الاعتقاد بأن الأمن لم يعد مرتبطا بالنزاعات بل بالرفاهية بالدرجة الأولى، وأن أهم وسيلة لتحقيق الأمن هي الشراكة في جميع الميادين خاصة الاقتصادية، ورأى الكثير أن المهام الأمنية الجديدة لم تعد ترتبط بالاعتداء والعدوان والحرب بل أصبحت مرتبطة بمسائل اقتصادية وسياسية يمكن السيطرة عليها من خلال عملية بناء السلام.

في ظل هذه المتغيرات تعاظم دور المنظمات الدولية كهيئة الأمم و كذا المنظمات الإقليمية و أصبحت الأمم المتحدة بعد قمة مجلس الأمن التي عقدت في يناير ،1992 و التي طرح فيها الأمين العام *بطرس بطرس غالي* أجندة من اجل السلام *AGENDA FOR PEACE* لإيجاد سياسة قائمة على حفظ السلام *PEACE*

KEEPING وفرض السلام *PEACE ENFORCEMENT* بموجب أحكام الفصل السادس و الفصل السابع من أحكام ميثاق هيئة الأمم المتحدة، حيث شهدت الوقاية من النزاعات تطورا فيما يتعلق بالممارسة فلم تعد الأمم المتحدة وحدها تقوم بتسوية النزاعات و إنما تم تفويض المنظمات الإقليمية وشبه الإقليمية بنص أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة.

النزاعات ليست بالمواضيع الجديدة وإنما تعتبر قديمة حديثة في نفس الوقت، وذلك وفق ما حصل من تغيرات في عالمنا المعاصر، فتفشي واستفحال الجريمة المنظمة وانتشار الآفات الاجتماعية وبروز النزاعات الاثنية التي سببها التمييز بين أقليات وأخرى، وتعامل معها الفكر الإسلامي والفكر الغربي بمنطلقات واستراتيجيات مختلفة تعددت وفق منظور كل منهما للنزاع وطبيعته فكان لزاما علينا دراسة كل فكر وأراءه تجاه النزاعات.

في هذه الدراسة سنحاول عقد مقارنة بين الفكرين الإسلامي والغربي في إدارة النزاعات الدولية وهذا نظرا، لما تقدم من معطيات وجدنا أن عالم اليوم يعتمد كثيرا على وسائل لإدارة النزاعات الدولية من المنظور الغربي، لذا سنحاول تسليط الضوء على استراتيجيات الفكر الإسلامي ومدى فاعلية كل من وسائل إدارة النزاعات من الفكر الغربي والفكر الإسلامي.

ونظرا لما تقدم فإننا ارتأينا الحديث عن موضوع إدارة النزاعات الدولية في الفكر الإسلامي والغربي الذي يطرح نفسه على الساحة العالمية من اجل إحلال السلم والأمن العالمي لما ظهر من نزاعات تمس بالمنظومة الدولية.

1. **أهمية الموضوع:** تكتسب دراسة إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي والفكر الغربي أهميتها من عدة أسباب:

- **أولها**: أن الفكر الإسلامي وما يحمله في فقه تجاه إدارة النزاعات وحل الأزمات لم يفتح للان ومازالت هاته الأفكار حبيسة عند ما كتبه بعض المفكرين كتلميحات أو ضمن جوانب أخرى سياسية في الفكر الإسلامي.
- **ثانيا**: إن الفكر الغربي أو الثقافة الغربية هي التي تسيطر على عملية إدارة النزاعات من منطلق امتلاكها للقوة الاقتصادية والعسكرية وسيطرتها على آليات الأمم المتحدة وبخاصة مجلس الأمن، إذ أصبحت هذه الدول تقود زمام المبادرة سواء باتفاق مع المجتمع الدولي أو بصفة قطرية أو فردية بواسطة المضامين الجديدة للدبلوماسية.
- **ثالثا**: أصبحت إدارة النزاعات بصفة عامة والدبلوماسية بصفه خاصة قبلة الدراسات والبحوث من قبل عدد من الباحثين الأكاديميين والممارسين، فميدان الدراسة في هذا المجال لم يغلق ومازال الأمل معقود على الأجيال الحاضرة والقادمة لتطوير هذا العلم وممارسته.

2. أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار الموضوع إلى:

- **أسباب ذاتية**: لقد اخترنا موضوع إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي والفكر الغربي لما يكتسبه من أهمية حيث أصبح العالم كله في الوقت الحاضر يتكلم عن تحقيق السلم ورفاهية الشعوب، وصبر أغوار الفكر الإسلامي في هذا المجال محاولة مني إيجاد استراتيجيات موجودة في الفكر الإسلامي لكن لم يسلط عليها الضوء قبلا نحو إدارة النزاعات الدولية وذلك يعود إلى تعلقي الشديد بموضوع إدارة النزاعات ومحاولة إضافة الجديد في هذا المجال.
- **أسباب موضوعية**: وتم تقسيم هاته الأسباب إلى:

- النزاعات الطائفية التي ملئت بلاد المسلمين هذه النزاعات سببها الانتماء العرقي أو المذهبي أو الديني، مما أثر على مسيرة التنمية لهذه البلدان.
- الحاجة إلى تحقيق تراكم في الدراسات الإسلامية عامة، خاصة حول القضايا السياسية الجديدة، من خلال النظر في مناط الأحكام وربطها بالواقع فذلك هو عين الموضوع التجديد المطروح على الساحة الفكرية فجاءت هذه الدراسة مساهمة بسيطة في هذا الميدان.
- الرد من خلال البحث على من يزعم من غربيين أن مفهوم النزاعات وإدارتها غريب عن الإسلام نظرا لعدم وجود مثل هذه المصطلحات في الأدبيات الإسلامية.
- صبر أغوار الفكر الإسلامي وما فيه من نظريات ومفاهيم تخدم البشرية وفي مجال النزاعات والفكر السياسي بصفة عامة.
- مع اشتداد التنافس السياسي والاقتصادي من جهة واتساع نطاق التعاون من جهة أخرى، ازداد النشاط الدولي مما موضوع إدارة النزاعات أهمية خاصة بعد أن ألقت عليها هذه التطورات أعباء جديدة لم تكن موجودة من قبل وفي مختلف المجالات، وكذا تسليط الضوء نحو النزاعات التي ظهرت عقب انتهاء الحرب الباردة وكيفية إدارتها من قبل أهم منظمة عالمية وهي الأمم المتحدة وكذا المنظمات الإقليمية ومدى جدية هذه المبادرات في إحلال السلم والأمن الدوليين، وما راج تسميته بحفظ الحقوق الإنسانية.

3. أدبيات الدراسة:

في بحثنا هذا حول إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي والفكر الغربي تعددت مصادر أدبيات الدراسة التي استقينا منها بحثنا، ففي الفكر الإسلامي اعتمدنا بالأساس: على سور **القران الكريم**، فكتاب الله كان أول

مرجعا استقينا منه فكرة البحث في المجال هذا، **والأحاديث النبوية** ومع تدقيقها في الصحيحين صحيح مسلم والبخاري. إسهامات الدكتور **محمد عمارة** ونذكر منها على سبيل المثال:

كتاب بعنوان: هذا هو الإسلام–الموقف من الحضارات الأخرى، والذي تحدث فيه عن موقف الإسلام من الحضارات الأخرى وكيف تعامل الإسلام مع الأفكار العالم الغربي.

كتاب بعنوان: السماحة الإسلامية –حقيقة الجهاد والقتال والإرهاب حيث ناقش الكاتب في كتابه حقيقة المصطلحات التي كان يرى فيها الفكر الغربي ملاصقة للإرهاب وللعداء.

كتاب بعنوان: الإسلام والأقليات الماضي والحاضر والمستقبل تحدث فيه المؤلف عن إشكالية الأقليات وكيف تعامل الإسلام معها. وعديد من كتب أخرى لنفس المؤلف.

كذلك اعتمدنا على كتاب المؤلف *محمد خير هيكل* وعنوانه (الجهاد والقتال في السياسة الشرعية) حيث ذكر الكاتب طبيعة الحروب في الإسلام، شروطها وشروط الجهاد ومتى يكون؟ والعديد من المسائل الخاصة بالسياسة الشرعية.

كتاب *الماوردي أدب الدين* والدنيا والذي حمل العديد من الإيضاحات لفهم الدين في حياة الإنسان وكيف يكون الدين والحياة معا، كتاب *ابن خلدون* المقدمة حيث أخذنا منه أهم التوضيحات للحروب والجهاد وكان أسلوب ابن خلدون للتفسير والتحليل أكثر من رائع في هذا المجال.

والجدير بالذكر حول هاته الكتب أنها تحدثت بصفة عامه عن الفكر الإسلامي والمصطلحات ولم تكن موجهة لإدارة النزاعات، حاولنا باجتهاد خاص صبر أغوار هاته المؤلفات وإيجاد ما هو يتطابق مع الموجود في القران والسنة ومن سور وأحاديث تتوافق والنزاعات فان توفقنا فهو من الله وان عجزنا وأخطانا فهو منا ومن الشيطان.

فيما يخص أدبيات الدراسات السياسية في موضوع إدارة النزاعات في الفكر الغربي فقد عرفت تطورا كبيرا، ودعمت بمراكز ومؤسسات بحثية يمكن أن نذكر على سبيل المثال: معهد الدبلوماسية المتعددة المسارات *The Institute for Multi-Track Diplomacy* بالولايات المتحدة الأمريكية، المؤسس سنة 1992، والذي يشرف عليه السفير السابق جون ماكدونالد، ويهتم هذا المعهد بالصراعات العرقية وكيفية إيجاد حلول لها.

كما تكمن غزارة الدراسات لوجود مراكز البحوث ومعاهد الدراسات من أبرزها كارنيجي *Carnegie Commission* بالولايات المتحدة الأمريكية، ومعهد ستوكهولم *Stockholm*، والتي تكون في شكل دوريات أو محاضرات أو أوراق عمل، أو ملتقيات دولية أو كتب سنوية.

ولعل أبرز ما استنتجناه من دراستنا لمعظم هذه الدراسات هو إعطاء إطار مفاهيمي للظاهرة وتطبيقه الحلول بنماذج عملية ونقد تلك الحلول لو أدت لفشل إدارة النزاع، وهو ما يظهر بارزا في البحوث التي يقدمها مركز كارنجي. دون أن ننسى المؤسسات الدولية وما تنشره من وثائق وتقارير مثل هيئة الأمم المتحدة، ومجلس الأمن وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية.

تضاف إلى هذه الدراسات المتخصصة دراسات عامة في شكل كتب باللغات العربية والأجنبية ومنها على سبيل المثال:

- The structure of international conflict.
- Universalism Us Particularism on the Limits of Major Power.
- NGO Diplomacy.
- Sustainable Peace: the role of the UN and regional Organization in preventing conflict.
- Preventive Diplomacy at the UN.
- Armed conflict at the end of cold war, 1989-92.

وما يميز هذه الكتب ما تقدمه من إطار نظري ثم مفاهيمي لظاهرة إدارة النزاعات والطرق الدبلوماسية في درئها. أما في ما يخص المراجع العربية فنذكر على سبيل المثال:

- فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية لمؤلفه احمد عبد الغفار، السياسة الدولية في نهاية الحرب الباردة. النظام العالمي الجديد –ملامح ومخاطر–. وتناولت هذه الكتب فترة نهاية الحرب الباردة وما ميزها من استخدام وسائل وآليات واستراتيجيات جديدة لإدارة النزاعات الدولية. بالإضافة إلى إعطاء نماذج عن دول برزت في النزاع وكيفية الحلول المقترحة في تلك النماذج.

كما نجد المراكز الدراسية العربية والتي تناولت هي الأخرى هذا الموضوع مثل مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، والمركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية.

بناء على ما سبق، تبرز أصالة وجدة موضوع البحث ولهذا حاولنا تسليط الضوء على جانب استراتيجيات إدارة النزاعات الدولية وهذا بناء على جدة نوعية المراجع المعتمدة والمقاربات والمفاهيم المستعملة.

4. الإشكالية:

وسط القصور الذي يعانيه حقل النزاعات الدولية في إيجاد حلول لما يعانيه العالم من أزمات تعصف بين الحين والآخر دول تعرف ببؤر النزاعات ما بعد الحرب الباردة، تحاول هاته الدراسة دراسة اطر وحلول لمعالجة سبل الالتقاء بين الفكر الإسلامي والفكر الغربي في إدارة النزاعات الدولية.

لذا نطرح الإشكال التالي: **ما هي إسهامات كل من الفكر الإسلامي والغربي في إدارة النزاعات الدولية؟**

وقد تمحورت الدراسة حول هذه الإشكالية بغية تحقيق هدفين:

هدف نظري: تهدف الإشكالية إلى تأسيس نظريا إلى المستويات التي يدور فيها إدارة النزاع والتي تختلف باختلاف وحدة تحليله عند كل فكر إسلامي أو غربي.

هدف عملي: البحث عن ماهية العلاقة بين الفكر الإسلامي والغربي والكشف عن جوهر العلاقة بينهما ومدى إسهاماتهما في حقل إدارة النزاعات التي استفحلت في العديد من المناطق كإفريقيا والشرق الأوسط.

وضمن هذا الإشكال يمكن طرح الأسئلة التالية:

1- ما هي أهم الاستراتيجيات التي بنى الفكر الإسلامي عليها إدارته للنزاعات؟

2- فيما تتمثل مضامين استراتيجيات الفكر الغربي في إدارته للنزاعات الدولية؟

3- ما مدى توافق مفهوم الفكر الإسلامي والفكر الغربي في إدارة النزاعات الدولية؟

5. **الفرضيات**:

سنحاول في هذه الدراسة الإجابة على هذه الإشكالية من خلال الفرضيات التالية:

لكل من الفكر الإسلامي والفكر الغربي أفكاره لإدارة النزاعات حيث يلتقي الفكرين في حماية الفرد وتحقيق السلم والأمن الدوليين.

1- يقوم الفكر الإسلامي على طبيعة وأهداف كل من آليات العدل والتدخل الإنساني في تحقيق السلم والأمن الدوليين تسبب بإيجاد آليات فعالة.

2- يهدف الفكر الغربي إلى زيادة تفعيل آليات الدبلوماسية بمختلف أنواعها وتكاملها مع بعضها كلما تحكمنا في مسارات النزاع نحو درئه وحله.

3- تشترك استراتيجيات الفكر الإسلامي والغربي في أنها تعمل على إدارة النزاعات سواء نحو التصعيد او التهبيط حسب منطلقات كل منها.

6. **المقاربة المنهجية**:

إن طبيعة الإطار النظري والمنهجي لهذه الدراسة يتطلب الاعتماد على عدة مناهج لكون الظاهرة السياسية والاجتماعية عموما ظاهرة معقدة، مركبة ومتعددة الأبعاد والمتغيرات لذا فقد اعتمدت الدراسة على عدة مناهج منها:

المنهج التحليلي المقارن: يظهر جليا استخدامه في مجال المقارنة بين الفكرين الإسلامي والغربي من اجل فهم جيد لمنطلقات كل فكر ثم التحليلي المقارن، حيث سنقوم برصد الأفكار المتعلقة بكل فكر كما جاءت ثم مقارنتها مع ما يقابلها بالفكر الآخر وتحليلها لإيجاد نقاط التقاطع والتوازي بينهما في إدارة النزاعات.

المنهج التاريخي: وهو أحد مناهج البحث العلمي الذي يعبر عن الطريقة التاريخية التي تعمل على تفسير الظاهرة والحوادث التاريخية الماضية كأساس لفهم المشاكل المعاصرة والتنبؤ بما سيكون عليه المستقبل، فالمنهج التاريخي يضطلع بدور حيوي وأصيل في ميدان الدراسات والبحوث العلمية وهذا ما سيساعدنا على التعرف على مكنونات كل فكر وصبر أغواره.

بالنسبة للإطار النظري يتبين من خلال عنوان الدراسة أن تعتمد على أطروحات نظرية لكل فكر، فالفكر الإسلامي يحمل أطروحات نظرية لإدارة النزاع كنظريات الأمن الاجتماعي ونظرية الأمن الإنساني والفكر الغربي يحمل في طياته عدة نظريات تحلل وتفسر النزاعات منها التصور الأمني عند الواقعيين والليبراليين ونظرية الدولة الفاشلة والأمن الإنساني.

7. التقسيم الهيكلي للدراسة:

قسمت الدراسة إلى أربعة فصول تضمنت عدة مباحث.

تحدثنا في الفصل الأول عن الاطار النظري لإدارة النزاع في الفكر الإسلامي والغربي حيث تناول المبحث الأول الاطار النظري للفكر الإسلامي والمبحث الثاني الأطر النظرية للفكر الغربي، وقد خصص الفصل الثاني للدراسة لدراسة إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي وتناولنا الإطار المفاهيمي للنزاعات وواقع النزاعات في الفكر الإسلامي،

وتناولنا فيه أيضا إشكالية الأقلية وكيف تعامل معها الإسلام، بالإضافة إلى غزوات الرسول وما نتج عنها من أفكار في إدارة النزاعات، ثم تناولنا دراسة استراتيجيات الفكر الإسلامي في إدارة النزاعات.

أما الفصل الثالث فتناول مفاهيم ومصطلحات الفكر الغربي واهم التحولات الدولية بعد الحرب الباردة، والتي ساهمت في إدارة النزاعات وتناولنا التأصيل النظري للفكر الغربي في إدارة النزاعات، وأخيرا استراتيجيات إدارة النزاع.

أما الفصل الرابع وهو الأخير فكان للدراسة المقارنة بين الفكر الإسلامي والفكر الغربي، حيث تمت المقارنة من ناحية المفاهيم والمصطلحات والنظريات وتقديم نماذج للنزاعات في عصرنا الحالي وكيف تم حلها في الفكر الغربي، وكذا رؤية استشرافية لها من منظور استراتيجيات الفكر الإسلامي.

الفصل الأول

الإطار النظري لإدارة النزاع في الفكر

الإسلامي والغربي

تمهيد:

يعتبر التكوين النظري من المنطلقات أو الدعائم الأساسية ذات الأهمية البالغة في عملية البحث العلمي في كافة مجالات المعرفة، خاصة في مجال علم السياسة، نظرا لحداثته كحقل معرفي مستقل من ناحية، ونظرا لخصوصيات طبيعة موارده العلمية من ناحية أخرى (كتعدد الأطر الفكرية، والمداخل النظرية والأطر التحليلية...)

لذا تم تكريس هذا الفصل لضبط الإطار النظري لهذه الدراسة من خلال مبحثين يخصص الأول منها لإلقاء الضوء على التأصيل النظري لدراسة أهم النظريات في الفكر الإسلامي، بينما يتم خلال المبحث الثاني تقديم التأصيل النظري واهم مقاربات دراسة إدارة النزاعات في الفكر الغربي.

المبحث الأول: نظريات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

في هذا المبحث نحاول التطرق بالحديث عن أهم النظريات المعتمدة ببحثنا هذا في دراسةإدارتها للنزاعات الدولية من المنظور الفكر الإسلامي، وقد اعتمدنا على مقاربتين، تناولنا بالمطلب الأول الأمن الاجتماعي وفق مختلف التصورات في الفكر الإسلامي ثم في المطلب الثاني إلى مقاربة الأمن الإنساني على اعتبار الفرد وحدة التحليل الأساسية خصوصا أن الإسلام نادى إلى حرية التحرر والانعتاق للفرد ومن ثم قدرته على تطبيق حقوقه وواجباته.

المطلب الأول: نظرية الأمن الاجتماعي عند الإسلام:

لا يعدو الحديث عن الأمن أن يكون حديثا عن الحياة كلها ذلك انه مادة هذه الحياة ومصدر طمأنينتها واستقرارها وتوازن الكائنات فيها، وان بدا أن ثمة صراعا وتدافعا بينها إلا إن الصراع والتدافع هما جوهر حركتها في عملية التسخير الإلاهي للكون لخدمة الكائن الأكرم عند الله، وهو الإنسان الذي اعد ليعبد الله حق عبادته لكنه غير مؤهل لذلك إلا بان ترفع عن كاهله كافة القوى التي تشده بعيدا عن واجبه الإيماني وتخرج عن نطاق تدينه الصحيح يشعر الوجود من حوله امن بأمان الله ،وامن مادام سعيه في الحياة متوافقا مع النواميس والقوانين التي تحكمها ويأتي في مقدمتها زوال الخوف.

ولقد تأكدت هذه المعاني جميعها في حديث القران والسنة عنه بطرق متعددة وأساليب شتى وهذا من خلال أمران[1]:

- دعوة هذه الأصول إلى ربط المفهوم بواقع سياسي يستجيب للفطرة الاجتماعية في الإنسان، بإيجاد نظام حكم يصوغ المعاني المتعددة للأمن في صياغة شرعية تتفق وطموحات الشعب في إقامة امن يحفظ لهم كرامتهم.

- الواقع السياسي الذي تمخض عن عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة ذلك الواقع الذي شهد تطورا كبيرا في معاني الأمن، كما شهد كذلك انتكاسة لها مع تداعي وقائع الاضطراب وعدم الاستقرار بفعل أسباب داخلية وأخرى خارجية، نتج عنه تطورا لمفهوم الأمن وأدخلت عليه الفاظ تدل عليه لم تكن معهودة الاستخدام عند العرب قبل الإسلام خاصة انه جاء مربوطا أحيانا بسياسات وأفكار ونظم وقرارات وظفت جميعها لتأكيد مفهوم الأمن وإقراره داخليا وخارجيا.

الفرع الأول: مفهوم الأمن من المنظور الإسلامي

تعريف الأمن كمصطلح: هو ضد الخوف وهو الطمأنينة والاطمئنان بعدم توقع مكروه في الزمان الحاضر والآتي[2].

والأمن يكون في الضرورات والحاجات المادية، ويكون كذلك في الأمور المعنوية والنفسية والروحية، ويكون للفرد وللناس جميعا.

ومثل مصطلح الأمن الذي يدل على الطمأنينة، هناك مصطلح الامننة، مع فارق أن الأمن لا يتحقق إلا مع زوال أسباب الخوف بينما الامننة طمأنينة تتحقق مع بقاء سبب الخوف وفي القران الكريم حديث عن الامننة التي انزلها الله سبحانه وتعالى على المؤمنين في ميدان القتال مع بقاء سبب الخوف قبل تحقيق الانتصار:" إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلآئِكَةِ مُرْدِفِينَ وَمَا جَعَلَهُ اللّهُ إِلاَّ بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللّهِ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّن السَّمَاء مَاء لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ" الأنفال 9-11.

وقوله تعالى أيضا: "ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا

يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ" ال عمران 154.

وفي الحديث الشريف يقول صلى الله عليه وسلم مستخدما مصطلح الامنة بمعنى الطمأنينة فيقول:" النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد وأنا أمنة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمنة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون"(3).

وكما يكون الأمن للجماعة وللمكان يكون للعمران كذلك لقوله تعالى: "أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ". الشعراء 146-150.

ويكون كذلك وصفا للطرق والسبل التي تربط بين الحواضر والبلاد، وعن الطرق التي تربط بين مواطن أهل سبا في اليمن وبين قرى الشام وحواضرها، ويتحدث القران الكريم فيقول:"وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ" سبأ18.

وكذلك يكون الأمن في العلاقات والمعاملات بين الناس لقوله تعالى:" وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ" البقرة283 .

كذلك يكون الامن في العلاقات والمعاملات بين الناس لقوله تعالى:" وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَان مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَه وَلْيَتَّقِ اللَّه رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ". البقرة 283.

مما تقدم من معاني ومضامين لأمن في الاصطلاح في اللغة العربية والقران والأحاديث النبوية، يمكن القول إن كتعريف إجرائي للأمن انه هو الطمأنينة التي تكون ضد الفزع والخوف ما بين الأفراد والجماعات فيما بينها وفي الأماكن والعلاقات بين الأفراد والدول.

أما المعنى الاصطلاحي لكلمة اجتماعي، فهي وصف للسلوك او الموقف نحو الآخرين وهو يعني المواقف التي فيها تأثير متبادل بين الفرق تربطهم روابط وعلاقات [4].

فالأمن الاجتماعي يعني الطمأنينة التي تنفي الخوف والفزع عن الإنسان فردا او جماعة في سائر الميادين الدنيوية بل وأيضا في الحياة الأخروية.

ولان الإسلام دين جماعة ولان فلسفته جمعت بين المسؤولية الفردية والمسؤولية الاجتماعية وفي هذه الفلسفة التشريعية تجاورت وتزامنت الفروض والتكاليف الفردية مع الفروض الجماعية لهذه الحكمة، كان الأمن في الإسلام اجتماعيا ولا يمكن أن يكون فرديا وهذا لبناء المجتمع والدولة.

وعن حقيقة الرؤية الإسلامية للأمن الاجتماعي يرى الماوردي [5] إن الإنسان مطبوع على الافتقار إلى جنسه واستعانته صفة لازمة لطبعه وخلقه قائمة في جوهره ولذلك فان صلاح الدنيا معتبر من وجهين:

- **أولهما:** ما ينتظم به امور جملتها.
- **ثانيهما:** ما يصلح به حال كل واحد من أهلها.

فهما شيئان لإصلاح لأحدهما إلا بالأخر، لان ما صلحت حاله مع فساد الدنيا واختلال أمورها لن يعدم أن يتعدى اليه فسادها لأنه منها يستمد ولها يستعد، وان فسدت حاله مع صلاح الدنيا وانتظام أمورها لم يجد لصلاحها لذة ولا لاستقامتها أثرا؛ لان الإنسان دنيا نفسه فلا يرى الصلاح إلا إذا صلحت له ولا يجد الفساد إلا إذا فسدت عليه، لان نفسه أخص وحاله أمس فصار نظره إلى ما يخصه معروفا وفكره على ما يمسه موقوفا[6].

فهذه هي الرؤية الاسلامية للأمن الاجتماعي الجامعة بين الفرد والمجتمع على نحو لا يقوم امن الفرد إذا اختل امن الجماعة ونفس الحقيقة سبقه اليها الامام على ابن ابي طالب رضى الله عنه حيث قال:"ان الغنى في الغربة وطن والفقر في الوطن غربة وان المقل غريب في بلدته".

وان كانت هذه الحقيقة من حقائق مدنية الانسان واجتماعيته هي التي تجعل فكرنا المعاصر يتحدث عن الامن الاجتماعي وتدعو تيارات التغيير ودعوات الاصلاح الى ان يكون الاجتماع هو افاق الامن الذي تسعى الى تحقيقه، فلقد سبقها تراثنا الاسلامي على هذا الدرب.

وإذا كان الفكر الغربي وضع مقومات الامن الاجتماعي في باب حقوق الإنسان، فان الرؤية الإسلامية لم تقف بها لدرجة الحقوق التي يحق لصاحبها أن يتنازل عنها طواعية واختيارا وإنما ارتفعت بها إلى درجة الفرائض والضرورات التي تظل لصيقة بالفرد ولا يمكنه التنازل عنها ولا التفريط بها.

وحدد الماوردي صلاح الدنيا في ستة قواعد وهي[7]:

- دين متبع.
- سلطان قاهر (اي دولة قوية).
- عدل شامل.
- امن عام.
- خصب دائم.
- امل فسيح.

فالقاعدة الرابعة وهي امن عام اي الامن الاجتماعي فهو يرى انه لابد ان يكون مطلق اجتماعي يحقق الطمأنينة وتنتشر به الهمم وتنمو به الملكات والطاقات.

ولتحقيق مقاصد الأمن الاجتماعي ترى الشريعةالاسلامية خمس ضرورات لابد منها[8]:

1. الحفاظ على الدين واقامته تهذيبا للنفس وسياسة للدنيا بشريعته.
2. الحفاظ على الانسان خليفة لله سبحانه وتعالى في استعمار الارض .
3. الحفاظ على العقل الانساني ملكة يحصل بها الانسان على الصواب.

4. الحفاظ على النسب والعرض تلبية للفطرة الانسانية السوية .

5. الحفاظ على المال بما يعنيه من الحل والكسب ورشد الانفاق وخير الاستثمار والتكافل الاجتماعي .

فالحفاظ على الإنسان لا يقف عند جسده وحمايته من القتل وإنما يمتد إلى كل ما يحقق إنسانية الإنسان، والحفاظ على العقل لا يقف عند سلامته وانما يمتد الى كل ما يزكي العقل ويشجعه على الإبداع، والحفاظ على المال لا يقف عن احترام الملكية وانما يمتد الى جميع ما يحقق نظاما اجتماعيا عادلا للأفراد والطبقات والامة جميعا.

وفي حقيقة الرؤية الاسلامية للأمن الاجتماعي يقول ابو حامد الغزالي ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا فنظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل اليهما إلا ب [9]:

- بصحة البدن .
- وبقاء الحياة.
- وسلامة قدر الحاجات من:
  - الكسوة.
  - المسكن.
  - الأمن.

أما عن مفهوم القوة عند الفكر الإسلامي مرتبطة بالوجود الإنساني معبرة عن بعض حاجاته ومترجمة لبعض سلوكاته ومفسرة أيضا لبعض علاقاته وتفاعلاته ولذلك لم يكن غريبا أن يحتل مفهوم القوة في الفكر الإسلامي والفكر الغربي كما سنرى ذلك الحجم من التحليل والتفسير فالإسلام يربط القوة بالطاهرة الاجتماعية لجملة من الأسباب[10]:

- إن القوة امر ضروري للخليفة أو الإمام وهي من المستلزمات للترشيح للسلطة والاختيار لها والاستمرار فيها لقوله تعالى:" إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِين". القصص26، كما أن القوة بالنسبة للمحكوم هي

أحد مستلزمات التي تصاحب تقديم النصح والمشورة الصادقة للخليفة لقوله تعالى:" فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ". الكهف 95، كما علينا الإشارة أن القوة هنا عند الخليفة وبالفكر الإسلامي تحمل معنى القوة المقيدة وليست القوة المطلقة التي تؤدي للهيمنة والدكتاتورية.

- **السبب الثاني:** إن أداء رسالة الاستخلاف عامة أو السياسة الخاصة وما ينتج عنها يكون وفق الإيمان والعمل الصالح والتي لا يمكن تحقيقها في غياب القوة والقدرة.
- **السبب الثالث:** إن اختصاص الإنسان وحدة بحمل الأمانة الاستخلاف في الأرض وهذا يقتضي أن يؤتي من سعة الرعاية ما يجعله جديرا بان يكون راعيا ومسؤولا عن رعيته وهذا يتطلب القوة.

الفرع الثاني: سبل الأمن الاجتماعي في عالمنا المعاصر

1: **الأمن الاجتماعي على المعاش الإنساني:** المقصود بمعاش الإنسان ما يعيش به ويدخل فيه الزمان والمكان لقوله تعالى: "وجعلنا النهار معاشا" النبأ11، ولفهم الرؤية الإسلامية لأمن الإنسان على معاشه ومقومات حياته المعيشية لا بد من فهم نظرية الاستخلاف الإلهيللإنسان لاستعمار الأرضوعمرانها، والاستخلاف الذي اراده الله عز وجل للإنسان في الأرض هو التعبير الادق والأصدق عن مكانة الانسان في هذا الوجود وعن رسالة الانسان في الحياة الدنيا.

فالذي يستخلف إنسانا في امر من الامور لابد ان يحدد له هذا الأمر ونطاق الاستخلاف فيه والمعالم الأساسية التي يوصيه بالتزامها، كي تكون إطارا لحريته وهو ينهض بمهام الاستخلاف فتكون مكانة الخليفة عندئذ وسطا لا تبلغ مكانة من استخلفه ولا تهبط لدرجة من لم يحظى بالتوكيل.

هذا المعنى الحقيقي لاستخلاف الإنسان على الأرض وعلى عمارتها، وعلى أن يتخذ من التشريع نهجا وقانونا في عمارة الأرض. فهذه النظرية في الخلافة والاستخلاف في منظورها الفلسفي والمادي من مصادر الامن الاجتماعي

فاستخلاف الانسان في الارض بما تحتويه من ثروات تجعله مسؤولا أمام المستخلِف له في الثروات الملكية المقيدة ببنود عقد وعهد الاستخلاف له فيها مجازية الملكية ،ملكية المنفعة وحيازة الاستثمار والتنمية والاستمتاع.

كذلك بما أن المستخلَف هو الانسان فهذه الثروات هي لمجموع الانسان اي للامة كافة ليست لشريحة معينة او لأقلية على حساب اخرى ومن هنا وجوب العدل في تقسيم هاته الثروات.

فالقران والسنة النبوية وتجربة النبي صلى الله عليه وسلم والخلافة الراشدة منابع جوهرية ونقية وثوابت وسوابق اجتماعية للفلسفة الاجتماعية الاسلامية، وذلك للانطلاق منها والاهتداء بها نحو تطبيقات معاصرة تحقق لإنساننا المعاصر الامن على المعاش والتكافل المحقق لوحدة الامة المستخلفة لله في الثروات والاموال.

والإسلام عندما انحاز في الامن الاجتماعي على المعاش الى مجموع الامة وجعل كفاية الحاجات معيارا للحيازة إنما كان يستهدف مع تحقيق المنفعة الامن المعاشي للمجموع، تفادي ودفع مضار تركز الثروة في يد اقلية وما ينجم منها من فساد الاقتصاد والسياسية، لذا لابد من توزيع عادل لهذا المعاش ليتم تحقيق الامن المعاشي الذي يحافظ على استقرار الحياة وبالتالي تفادي ظهور النزاعات.

وهذا ما نراها الآن بسبب التوزيع اللاعادل والاحتكار للموارد لقوله عز وجل " مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوااللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"ال حشر59.

فلقد بدا الفكر الإسلامي في اقامة سبل الامن الاجتماعي في المعاش عن طريق مجموعة من الخطوات ومباشرة بعد هجرة النبي عليه الصلاة والسلام من مكة الى المدينة (انظر الملحق رقم 1):

- المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم بعضا، ثم اخا بين المهاجرين والانصار ونتج عن هذه المؤاخاة تقسيم أموال الأنصار مع المهاجرين وكأنهم اخوان نسب وصهر وهذا قمة التلاحم والتكافل الاجتماعي، لقد نتج من هته المؤاخاة عقدا اجتماعيا اشترك فيهم المتآخون على ثلاثة اشياء:

- **في الحق**:ونعني بها التآزر والمناصرة في الجانب الروحي والمعنوي في ظل الدولة الحديثة.
- **في المساواة**:ونعني بها المساواة في والعدل في مصادر الاموال والثروات والعقار ...الخ.
- **وفي التوارث**: كما يتوارث ذوي القربى والاصهار فهذا العقد انشا جيلا من الاخوة وصلة القوية ومثلت اهم لبنة لأساس الدولة الاسلامية.

وأمثلة الأمن الاجتماعي في المعاش في التاريخ الاسلامي عديدة ومتنوعة وكانت سببا مهما في التخفيف من النزاعات أو تجنب حدوثها، لان العنصر الاقتصادي طالما كان السبب الرئيسي في النزاعات على مر تاريخ الإنسانية، ومن الأمثلة على ذلك في الفكر الإسلامي ما سمي بالأوقاف والتي تلبي حاجيات الفقراء والمرضى، ففي عهد هشام بن عبد الملك أصبح للأوقاف بعد اتساع حجمها ديوان خاص سمي ب:"صدر الوقف".

وفي عهد السلطان الظاهر برقوق بلغت مساحة الاراضي المخصصة للأوقاف الاسلامية أكثر من مساحة الدولة حيث شملت الاوقاف:

- المساجد.
- المدارس.
- المكتبات.
- نسخ المخطوطات.
- الحفاظ على التحف والاثار.
- المكاتب الخاصة بتحفيظ القران.
- اقامة البيمارنستانات والتي تعني مستشفيات متكاملة للعلاج.
- رصف الطرقات لتسهيل التنقلات.

فلقد جسد الفكر الإسلامي وأولى أهمية كبيرة لكل ما يجب توفره للدولة لتكون قوية داخليا وبالتالي كسب الولاء الشعبي وخارجيا لتستطيع بسط قوتها ونفوذها.

الفرع الثالث: جدلية العدل والجور كمعيار للأمن الاجتماعي:

من المعروف أن جدلية الجور والعدل تنتفي بوجود التدافع نحو العدل الذي يمحي الجور والظلم والعكس كذلك صحيح وهذه سنة الحياة من وجود ظلم ينتهي بإقامة العدل بين الناس وقد اتي في حديث للنبي صلى الله عليه وسلم ما يؤكد هذا في قوله:"لَا يَلْبَثُ الْجَوْرُ بَعْدِي إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَطْلُعَ ، فَكُلَّمَا طَلَعَ مِنَ الْجَوْرِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْعَدْلِ مِثْلُهُ ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْجَوْرِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ ، ثُمَّ يَأْتِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْعَدْلِ ، فَكُلَّمَا جَاءَ مِنَ الْعَدْلِ شَيْءٌ ذَهَبَ مِنَ الْجَوْرِ مِثْلُهُ ، حَتَّى يُولَدَ فِي الْعَدْلِ مَنْ لَا يَعْرِفُ غَيْرَهُ "(11).

وجاءت مسيرة الحضارة الإسلامية منذ نشأتها مؤكدة صدق هذا الحديث، ففي عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنها امتلأت خزائن الدولة الإسلامية بالأموال، وكان عمرا يخاف مما نبه منه الرسول صلى الله عليه وسلم من الترف الذي يذهب العدل، فكان شديد المحاسبة والمعاقبة والمساواة في توزيع الثروات، وحجته في ذلك ألا يجور أحدهم على الأخر؛ وفي أخر عقد حكمه أراد أن يبني نظاما للمحاسبة ولتوزيع الأموال لولا أن تم اغتياله.

أما في عهد عثمان رضي الله عنه لم يكن الحكم بنفس الشدة التي كان عليها بعهد عمر، مما أدى إلى الإطاحة بحكمه، وهكذا وصولا إلى الدولة العباسية التي تصارعت وتنازعت بسبب الملك والجاه وليس بسبب العدل والمساواة.

من الطبيعي انه عندما يصبح المال دولة بين الاغنياء، او يصيب الترف القلة الغنية التي انفردت به واستبدت بسلطانه، وان تقع الفاقة ويصيب الطغيان جماهير الفقراء والمحرومين، وان يفضي ذلك الى تراجع العمران الحضاري،

فالترف هو بداية التراجع والانحطاط، هذه إشارات إلى تدافع الظلم والجور بالنظام الاجتماعي في مسيرتنا الحضارية وصراع الامن والخوف في حياة الناس[12].

فتحديات اختراق امننا السياسي والديني والثقافي ومشكلات الأمن المعاشي التي استغلتها دول عدة في حملات تنصير كبيرة في العالم الاسلامي، ولقد شهدت القارة الافريقية العديد من حملات التنصير بمقابل ماديأو غذائي، فلقد فتح مؤتمر *كولورادو* عام 1978فكرة افتقارنا للأمن الاجتماعي والذي يفتح ثغرات نحو عمليات التنصير وذلك من خلال خلق ازمات متعددة.

التحول إلى النصرانية ⟸ وجود أزمات ومشاكل⟸ نزاع بين الأطراف جماعات وأفراد ⇦ أزمة غير معتادة ⇦ تشكل عوامل جديدة كالمرض او الفقر ⇦ تقديم الاحتياجات من طرف مؤسسات هدفها التنصير.

1. حقوق الانسان كسبيل واجب للأمن الاجتماعي:

لا سبيل لإقامة امن اجتماعي دون وجود ضامن لحق الانسان، فاذا كان الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي اقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1948 والذي احاط بأغلب ما لإنسانيتنا من حقوق الا ان الرؤية الاسلامية لحقوق الانسان لها الاسبقية الزمنية بنحو اربعة عشر قرنا.

للرؤية الإسلامية في حقوق الاسلام تميز يتجاوز السبق الزمني عندما ترتفع هذه الرؤية الاسلامية بهذه الحقوق الى مرتبة الضرورات ودرجة الفرائض والواجبات.

إن الحفاظ على الحياة وعلى العقل وعلى الدين والعرض وعلى المال والوطن وعلى العلم والعدل وعلى المساواة والحرية وعلى المشاركة في الشؤون العامة بالشورى والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ليست مجرد حقوق للإنسان يباح له أن يتنازل عن أي منها إذا هو أراد، إنما هي جميعها فرائض الهيه وتكاليف شرعية وكل ما تفرع عن هذا هو امر واجب شرعي.

كما تميزت الرؤية الإسلامية لحقوق الانسان الى مرتبة الواجبات لم تجعلها فئة معينة كما ساد في الغرب والى زمن قريب كانت للبيض على السود فقط.

- **حقوق الانسان والحرية**: لكي يكون هنا إلزام ووجوب لابد أن يكون الإنسان حرا هكذا دعت الشريعة الاسلامية لحرية الفرد، ولعل مقوله عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أحد أهم مأثورات التاريخ الإنساني على حرية الفرد في قوله: "متى استعبدتم الناس وولدتهم امهاتهم احرارا".
- **حقوق الإنسان والعدل**: العدل شرط ضروري لإقامة حقوق الإنسان فهو ضد الجور كما أسلفنا الذكر ولا تستقيم حياة المجتمع إلا بوجود العدل.
- **حقوق الانسان والمساواة**: في الشريعة الاسلامية لابد من تساوي الفرص بين الافراد لخلق مبدا التنافس، فالمساواة تجعل هامش الاختلاف والتنازع ضئيل وتكون المساواة في توزيع الثروات في السياسة والثقافة وكل مناحي الحياة.
- **حقوق الإنسان والمشاركة في شؤون العامة**: تتجسد هذه الفكر في اهم مبدا من مبادئ الفكر الإسلامي وهو الشورى التي تشرك الأفراد وتجعل من أرائهم محور تفكير نحو تحقيق الرأيالأمثلوالاصوب فيأمور المجتمع.

المطلب الثاني: مقاربة الأمن الإنساني من المنظور الإسلامي

الفرع الأول: مفهوم الأمن الإنساني

يقول الله تعالى في الحديث القدسي: "إني حرمت الظلم على نفسي وعلى عبادي الا فلا تظالموا". من هذا الحديث يمكن القول ان صيانة الحقوق والحريات العامة للأفراد من الاحكام الشرعية في الفكر الاسلامي حيث اولت الشريعة الاسلامية لتحقيق مصالح العباد الدينية والدنيوية خمس مقاصد وهي: حفظ الدين، حفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ المال وحفظ العرض[13].

ما يمكن كذلك اعتباره نظرية دينية يقوم عليها ادارة النزاع في الفكر الإسلامي قوله تعالى: "لِإِيلافِ قُرَيْشٍ إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ". سورة قريش.

فامن الإنسان في المأكل والملبس والمأمن والحرية في الفكر والاعتقاد والتعبير والعلم والتعليم، والمشاركة في صياغة النظام العام للمجتمع والمراقبة والمحاسبة لأولياء الامور، والثورة لتغيير نظم الضعف او الجور والفسق والفساد...الخ كل هاته الامور هي في نظر الاسلام ليست فقط حقوق من حق الانسان ان يطلبها ويسعى في سبيل تحصيلها ويتمسك بها، بل هي ضرورات واجبة لهذا الإنسان(14).

إن الإسلام يبلغ في تقديس هذه الضرورات الإنسانية الواجبة إلى الحد الذي يراها الأساس الذي يستحيل قيام الدين بدون توفرها للإنسان، فعليها يتوقف الايمان ومن ثم التدين بالدين ففي الشريعة الإسلامية صحة الأبدان مناطة بالتكليف وموضوع للتدين والايمان ومن ثم التدين بالدين(15).

فصلاح امر الدين موقوف ومترتب على صلاح امر الدنيا، ويستحيل أن يصلح امر الدين إلا إذا صلح امر الدنيا، أي إلا إذا تمتع الإنسان بهذه الضرورات التي أوجبها الإسلام.

والإمام الغزالي يعبر عن هذه الحقيقة الاسلامية عندما يقول " ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا، فنظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل اليهما الا بصحة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والامن، فلا ينتظم الدين الا بتحقيق الامن على هذه المهمات الضرورية والا فمن كان جميع اوقاته مستغرقا بحراسة نفسه من سيوف الظلمة وطلب قوته من وجوه الغلبة، متى يتفرغ للعلم والعمل وهما وسيلتاه الى سعادة الاخرة فإذن ان نظام الدنيا وتحقيق الحاجات شرط اساسي لنظام الدين (16).

إن فقدان الضرورات الإنسانية يحرم الإنسان من مناط التكليف وإمكاناته، ومن هنا كان اتفاق الفقهاء إن صلاة الجائع والخائف لا تجوز، لأنها لا تستكمل حقيقة الصلاة، هكذا اعلى الإسلام من قدر الإنسان، حتى بلغ

بما جعلته الحضارات الأخرى حقوقا لهذا الإنسان مرتبة الضرورات الإنسانية الواجبة ولم يقف بها كما صنعت تلك الحضارات عند مرتبة الحقوق.

لقد كفل الإسلام الحقوق العامة او الحريات العامة لجميع الأفراد دون استثناء، فقد أعطى للأفراد حق السعي للعمل وكسب الرزق مادام هذا التحصيل بالوسائل المشروعة أيضا العلم والثقافة فللعلم مكانة خاصة في الفكر الإسلامي وهناك عدة آيات وأحاديث تحث على ذلك.

الفرع الثاني: الحرية والانعتاق كأسس للأمن الإنساني

الحرية بمعناها الخاص أي الفردي أو الاجتماعي عند الإنسان واحدة من اهم الضرورات، فبالحرية يتحقق معنى الحياة للإنسان وبفقدانها يموت، حتى لو عاش يأكل ويشرب ويسعى في الأرض كما هو حال الدواب والأنعام.

فالذين يتأملون اهتمام الإنسان بالتحرير التدريجي للأرقاء في المجتمع الذي ظهر فيه يدركون الإنجاز الإحيائي الذي صنعه التحرير، الذي كان مصرفا من مصاريف الاموال العامة للدولة الاسلامية فضلا عن كونه قربة الى الله وكفارة لذنوب من يذنب من المسلمين.

أولا: الحريات العامة في الاسلام:

كفل الإسلام الحرية لجميع المواطنين، وجعل الحرية أساسا تبنى عليه النظم السياسية وكفل في مجتمعه حقوق الافراد والجماعات. وقدأجملها الفكر الاسلامي في سبع أنماط للحريات وهي[17]:

- **حرية الذات:** حيث احترم الإسلام حرية الإنسان واباح له ان يأكل ما يشاء ويلبس ما يشاء لكن حدد ذلك بأوامر ونواهي فلا يحل له ان يأكل ما حرمه الله عز وجل، كما منعه من أن يؤذي الأخرين فحريته مربوطة باحترام الاخرين.
- **حرية المأوى:** حيث كفل الاسلام للإنسان ان يكون حرا في بيته ووطنه، فلا يعتدى عليه في الوطن بسلب أو نهب أو قتل او ظلم او افساد ورتب على ذلك عقوبة من اشد العقوبات لقوله تعالى: "إِنَّمَا جَزَاءُ

الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ". المائدة 33

- **حرية الاعتقاد:** جعل الإسلام أساس الاعتقاد النظر والتدبر لقوله تعالى: " إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ". البقرة 164. وتبعا لما جاء في الآية فقلد وضع العقيدة الاسلامية للناس وهم احرار بالتقيد بها او البقاء في معتقداتهم وحريتهم في ذلك الاختيار ولهم ان يتبعوا احكام دينهم وعباداتهم واحوالهم الشخصية ولكنهم بعد ذلك خاضعون لنظم الاسلام فيما ليس في اديانهم من انظمة، وهذا مع العلم انه ليس الاديان السماوية انظمة تتعلق بالحكم والسياسة والاقتصاد والاجتماع والمعاملات والقضاء وكل ما لا يختص بالعبادات والأحوال الشخصية إلا في الإسلام، فقد قرر القران والحديث القواعد الأساسية في ذلك (18).

وواقع الإسلام التاريخي حافل بترك الناس احرارا في عقائدهم دون اجبار على عقيدة معينة ودون التزام بعقيدة، فالرسول عليه الصلاة والسلام اقر اليهود على يهوديتهم في المدينة واليمن، والنصارى على نصرانيتهم في بلاد العرب وبالأخص في نجران واقتدى الصحابة بعده بترك الناس على حرية عقيدتهم.

- **حرية الراي** : في الإسلام أمور مقررة في القران وواضحة الدلالة في النصوص ولا يتجلى مبدا حرية الراي في أي نظام مثل تجليه في النظام الإسلامي، فهذا المبدأ السامي كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحرص على تأكيده وابرز أمثلة الحرية ما كان يحصل بين النبي وأصحابه من مواقف يبدون فيها آرائهم دون خوف أو تردد أو خوف من شخصه كرئيس دولة وقائد جيوشها وكمبشر للدين مثل ما حصل في غزوة احد،حيث أشار الرسول بالبقاء في المدينة على مواجهة المشركين في جبل احد وكان رايه صائبا لكنه نزل

عند راي الأغلبية والتقى الفريقين على جبل احد[19] .كما لا تعني حرية الراي في الفكر الإسلامي ما يذهب اليه البعض في مهاجمة العقيدة الإسلامية أو العقائد الأخرى، وان يكتب ضد العقائد بحجة تحرير الفكر من الجمود أو الخرافة أو الطغيان.

- **حرية التعليم**: حث الإسلام على حرية التعليم والعلم حيث قال عز وجل:"أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ" الزمر9. وقد كان هذا الحث دافعا للمسلمين من اجل أن ينطلقوا في ميادين العلم يبدعون ويجتهدون ويدرسون وانتشروا في بقاع الارض ينشئون الجامعات والمساجد حتى امتلأت المدن الكبرى بحلقات العلم في كل مكان في مكة والمدينة ودمشق وبغداد والقاهرة والقيروان وتونس وفارس وسمرقند وبخارى وقرطبة وغرناطة وغيرها، وقد خلف العلماء المسلمين الملايين من الكتب في كل مجالات العلم وكان لهم الفضل على العلماء جميعا.
- **حرية التملك**: أباح الإسلام حرية التملك للإنسان فيما يشاء في حدود حددها الله عز وجل وأحكام وضحها بحيث لا يجوز تجاوزها وجعل المقياس في هذا الحلال والحرام.
- **الحرية السياسية**: الحرية السياسية هي شكل من أشكال الحرية، وهي ذات أنواع مختلفة، وحث الإسلام عليها في كثير من المواضع كما حث على غيرها وهي انعتاق إنسان من عبودية أخيه الإنسان، أو انعتاق شعب من عبودية شعب أخر. ونعني بالحرية السياسية حرية التعبير وإبداء الراي الذي يتعلق بشؤون الامة والحكم وعلاقة الحاكم بالمحكوم، وعلاقة الدولة بغيرها من الدول[20]، فالحرية السياسة عامة ويجب ان تكون ضمن دائرة العقيدة الاسلامية وتعاليمها وتشمل الحرية السياسية في الفكر الإسلامي العناصر التالية[21]:

  - حرية التعبير عن الراي السياسي ضمن الفكر الإسلامي الأساسي.

- حرية انتخاب الإمام أو الرئيس وممثلي الأمة في البرلمانات.
- حرية النقد السياسي ومحاسبة الحكام.
- حرية الحق في سحب الثقة من الحاكم والحكومة.
- حرية التجمع والتعبير السلمي عن الراي.
- حرية تأليف الجماعات والاحزاب والتنظيمات السياسية معاضة للحكومة او موالية لها.

لقد ظهر الإسلام في مجتمع تعددت فيه جنسيات الارقاء زنجا وروما وفرسا...الخ، واهم من ذلك تعددت فيه المصادر والروافد التي تمد نهر الرقيق بالمزيد والمزيد من الأرقاء والتي تجعل هذا النهر دائم الفيضان.

فلما جاء الإسلام اتخذ من هذا النظام العبودي الموقف الشورى الممكن الضامن الغاء الرق ولكن بالتدريج لقد وجدت الحروب القبلية التي لا تنتهي مصدرا من مصادر الاسترقاق والعادات القبلية والفردية مصدرا ثانيا والفقر المتفشي الذي يلجا الى الاستدانة مصدرا ثالثا وبالتالي الوقوع في شباك الرق، وعندما جاء الاسلام واجه هذا الواقع بالإجراء الثوري فاغلق كل المصادر والروافد التي تمد نهر الرقيق بالمزيد والجديد من الارقاء ولم يبق منها سوى الحرب المشروعة[22].

لقد رغب الإسلام في عتق الارقاء، بانه جعله قربى يتقرب بها الى الله، فالعديد من الذنوب ارتبط بالقران بالعتق لقوله تعالى:" إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ "التوبة 60.

فهي فريضة فرضها الله سبحانه وتعالى، بل وقد علم القران الكريم المسلمين أن البر الحقيقي ليس في استقبال المشرق أو المغرب للدعاء والصلاة ولكنه يتجلى في أمور وأعمال اكثر من ذلك من بينها تحرير الأرقاء لقوله تعالى:" لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ

وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ"البقرة 177.

والذي ينظر في الآيات يرى أن مصطلح الرقيق مرتبط بالتحرير لقوله تعالى:" وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا" النساء 92.

كذلك قوله تعالى:" لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" المائدة 89.

كذلك قوله تعالى:" وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ" المجادلة 3.

كما مضى الإسلام على درب الحرية والتحرير، فجعل احتفاظ المسلمين مالكي الارقاء بأرقائهم عبئ اقتصادي للمالكين، فلقد أوشك الاسلام على المساواة بالعبد والمالك من ناحية الحقوق والواجبات لقوله صلى الله عليه وسلم "للمملوك طعامه وكسوته ولا تكلفونه من العمل ما لا يطيق".

بل وقد ذهب الإسلام إلى الغاء كلمات مثل العبد والأمة واستبدالها بكلمات أكثر اجتماعية واندماجا تجعل العبد والأمة لا يشعرون بنفس شعور الدونية الذي كانوا يشعرون به قبل الإسلام لقوله صلى الله عليه وسلم "لا يقل احدكم عبدي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي"[23].

بل وقد ذهب القران إلى مساواة الحرية وتحرير رقبة بالحياة لقوله تعالى:" وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا" النساء 92.فالإسلام عندما يهدي انما يحرر وعندما يحرر فانه يحقق للإنسان الضرورة المحققة لمعنى الحياة.

والقران الكريم عندما يتحدث عن جماع غايات الرسالة النبوية في شؤون حياة الدنيا نلمح تركيزه على غايات[24]:

- اشتغال الإنسان بالشؤون العامة لأمته ومجتمعه والمتمثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- تنظيم علاقة الانسان بالأشياء، ما هو حلال منها وما هو حرام.
- تحرير الانسان من القيود والاغلال.

ولقد بلغ تقديس الإسلام للحرية الانسانية الى الحد الذي جعل السبيل الى إدراك وجود الذات الالهية هو العقل الانساني، فحرر سبيل الايمان من تأثير الخوارق والمعجزات المادية ومن سلطان النصوص والمأثورات، بل ومن سيطرة الرسل والأنبياء [25].

الفرع الثالث: دعائم الامن الانساني في الفكر الاسلامي

أولا: الكرامة الإنسانية:

وردت النصوص القرآنية باعتبار الانسان خليفة في هذه الأرض، وان الله تعالى سخر له ما في الكون وجعله تحت سلطانه وفي قدرته وان الله تعالى اعطاه الاستعداد للعلم بكل شيء في الكون فأودع في اصل تكوين الانسان العقل ليستطيع به ادراك الحقائق، وهذا دليل على كرامة الانسان منذ خلق في هذا الكون فقد خلق ليسود ويسيطر عليه، وقد صرح القران بهذا التكريم الانساني في آيات عدة من القران الكريم[26] حيث جاء في بصريح اللفظ قوله

تعالى:" وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا " الاسراء الآية70.

فهذا التكريم الإلاهي للإنسان ليس خاصا بعنصر على عنصر ولا بجنس على جنس اخر، بل الجميع سواء في التكريم، فالكرامة الإنسانية يقرها القران والسنة لكل من يتحقق فيه معنى الانسانية، ويروى عن سيرة خير الانام محمد عليه أفضل الصلاة والسلام انه مرت بجانبه جنازة يهودي فوقف لها النبي تكريما فسأله اصحابه عن تصرفه فرد أليست نفسا.

ومن هنا نرى أن الفكر الاسلامي ومنذ بدايته جسد فكرة كرامة الانسان وضرورتها نحو الارتقاء بالنفس البشرية والحفاظ عليها كواجب وضرورة.

ثانيا: الناس جميعا امة واحدة:

اعتبر الإسلام الناس جميعا امة واحدة فالإنسانية تجمعها وإذا فرقت الأهواء فالأصل واحد، ولقد صرح القران بهذه الوحدة في آيات كثيرة، ومادام الأصل فالوحدة شاملة والقران الكريم في عديد من آياته حث على وحدة الإنسانية حيث جاء في سورة البقرة التصريح بان الإنسانية أمة واحدة وان الاختلاف حالة عرضية أساسها اختلاف الأهواء ورغبات كل فرد (27).

فالاختلاف في الفكر الإسلامي لم يكن من اجل القتال أو الحروب وإنما للتعارف والتعاون وفي سبيل ذلك التعارف حث القران الكريم على السعي في الارض طلبا للرزق ولهذا تتعارف الافراد للتعاون ووتبادل المعارف والارزاق نحو ما يؤدي لسيادة الامن والسلام وليس القتال والحروب.

ثالثا: التفرقة في المعاملة:

لقد حارب النبي صلى الله عليه وسلم التفرقة بالمعاملة بسبب اللون، وقد صرح في ذلك وشدد على تلك المعاملة والتي تؤدي إلى اختلال المجتمع وتنجر عنها حروب دامية، حيث قال النبي في حديث قدسي: "الجنة لمن أطاعني

ولو كان عبدا حبشيا والنار لم عصاني ولو كان شريفا قريشيا ". فليس في الإسلام بمقتضى المبادئ المقررة الثابتة اختلاف في المعاملة بسبب اختلاف الألوان.

فالفكر الإسلامي كان حريصا اشد الحرص على أن يدعم فكرة عدم التفرقة بين الافراد بسبب اللون والتي اضحت في العديد من مراحل التاريخ الحاضر سببا في نزاعات عديدة ولعل أبرز مثال لها التمييز الذي كان بالولايات المتحدة الامريكية بيض السود والبيض والذي ادى الى توترات وازمات طويلة بين الفريقين.

رابعا: التمييز المبني على العنصر والجنس:

كما حارب الإسلام فكرة التمييز في اللون فانه حارب ايضا فكرة التمييز بسبب بالعنصر والجنس، فالناس جميعا حسب الفكر الإسلامي لآدم وادم من تراب فليس هناك فرق بين أري وحامي وسامي بل الجميع ينتمون إلى أب واحد وأم واحدة، وليس هناك عنصر اختص بصفات لم يختص بها الآخر، وإذ كان هناك اختلاف باللهجات واللغات فالسبب هو اختلاف البيئة المتواجد فيها، فهته الاختلافات من منظور الفكر الإسلامي تزيد التكافل والتعارف بين بني البشر نحو الانتفاع بالإقليم جميعا وليس لفئات محددة[28].

فالذريعة التي يملكها ابن الأرض لتحكم في أخيه ويتخذه وارضه مستغلا يستغله ويتحكم فيه ناجم عن سببين رئيسيين:

- **السبب الأول:** ما سبق إلى الأوهام ان الناس اجناس بعضها يعلو على بعض بمقتضى فطرته وتجعل له الكلمة العليا المسيطرة، وللآخر الكلمة السفلىوبهذا كان الظلم والفتن على مر التاريخ الانساني
- **السبب الثاني:** وهو العصبية الوطنية أو القومية إذ أن كل اقليم يريد ان يسيطر على غيره او ان يكون له الغلبة على الآخر، وكل قوم يفتخرون بان لهم المكانة الأولى وانهم فوق الجميع وهذا كان سبب الحروب السابقة.

لذا جاء الإسلام ليحارب كافة اشكال التمييز والتي كانت سبب لناحر الأمم وإقام العدل والمساواة بين الأفراد.

خامسا: الأمن البيئي:

كفل الإسلام الأمن البيئي فقد جاء في المغري لابن قدامة في كتاب الحج عن عمر رضي الله عنه انه وهو يطوف بالبيت وضع شاله على مشجب وكان على هذا المشجب طائر فطار ووصل الي حجر وكان بقرب الصخرة حية فالتهمته مباشرة فاستفتى عمر الناس حيث رأى نفسه سببا في موت الطائر من هته الحادثة نستشف ان الفكر الاسلامي كان حريصا كل الحرص على المحافظة على ما تحتويه البيئة من حيوانات اشجار واعشاب وعدم نفوقها والذي يؤدي بدمار البيئة التي هي مصدر الحياة للإنسانية جمعاء[29].

فالإسلام أولى أهمية كبيرة للجانب البيئي وأيقن هذا صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم وفعلوا فعله، فالشريعة كانت سباقة إلى الاهتمام بالحيوانات قبل أن يصدر لها العالم الحديث منظمات دولية تهتم بها ومؤتمرات تنادي بالحفاظ على البيئة والتي هي حق لجميع الإنسانية لكل الأجيال.

المبحث الثاني: التأصيل النظري للدراسة النزاعات في الفكر الغربي

سنتطرق في هذا المبحث إلى الحديث عن أهم النظريات المعتمدة ببحثنا هذا في دراسة إدارتها للنزاعات الدولية من المنظور الفكر الغربي، وقد اعتمدنا على ثلاث مقاربات، تناولنا بالمطلب الأول دور الدولة كفاعل أمنى وفق مختلف التصورات النظرية ثم في المطلب الثاني إلى مقاربة الأمن الإنساني على اعتبار الفرد وحدة التحليل الأساسية خصوصا ما بعد الحرب الباردة، ومقاربة الدولة الفاشلة.

المطلب الأول: الدور الأمني للدولة في التصورات النظرية

منذ معاهدة *وستفاليا* عام 1648 أصبحت الدولة أقوى الوحدات الفاعلة في النظام الدولي وهذا لغياب سلطات أعلى منها تقوم بتنظيم العلاقات الدولية وبذلك أصبح الأمن هو الالتزام الأول للحكومات والدول.

تعد الواقعية التي سيطر تصورها على الدراسات الأمنية من ابرز المقاربات التي بنت افتراضاتها النظرية على الطرح دولاتي التمركز ،وهذا الافتراض يميز الواقعية لا يعني فقط وحدة الدولة كفاعل وحيد في العلاقات الدولية وإنما يتضاعف بكون الدول فاعل وحدوي في تحقيق الاستقرار الدولي والأمن الداخلي[30] .حكر حيث أشار مورغانتو *Morgenthau* إلى انه بوضع المفهوم الحديث للسيادة في النصف الأخير من القرن السادس عشر ظهرت الدولة الإقليمية والتي أدت على الصعيد القانوني إلى ظهور سلطة مركزية تمارس وضعها للقوانين وتنفيذها ضمن منطقة إقليمية معينة وبنهاية القرن أصبحت هذه السلطة ثابتة لا تقبل التحدي لا من داخل الإقليم ولا من خارجه أي إنها أصبحت السلطة العليا [31].

الفرع الأول: الدولة كفاعل وحدوي في التصور التقليدي للأمن

1. وحدوية الدولة في حفظ الأمن الداخلي مراجعة الفكر *الهوبزي*:

يعتمد المنظور الواقعي للأمن على مرجعيات الفكر *الهوبزي* على اعتبار وظيفة استتباب الأمن داخل الدولة من أهم الوظائف التي تقوم بها هاته الأخيرة على اعتبار إن الحاجة للأمن هي أكثر الحاجات الفردية أهمية، يقوم الفكر *الهوبزي* على افتراض مفاده إن الطبيعة منحت للإنسان قدرات جسمانية وعقلية متساوية وهو ما يجعلهم يسعون للحصول على نفس الأهداف والغايات وبالنظر إلى عدم وجود موارد تكفي لتلبية كافة رغبات البشر فإنهم يتحولون إلىأعداء يسعى كل واحد القضاء على الأخر وإخضاعه وهو ما اسماه هوبز بحالة الفطرة[32].

ويرجع *كيث والتز* ***K.Waltz*** في كتابه الرجل الدولة والحرب***Man The State And War*** الفوضى في النظام الدولي إلى بنى هذا الأخير وليس للطبيعة الشريرة أو رغبات الفواعل الدولاتية وحسبه يجب أن تكون الدولة قوية حتى تواجه هذه الفوضى ولا بد من أن تستخدم القوة لتحقيق أهدافها ونجاحها في تحقيق ذلك ذو قيمة أكبر من قيمة المحافظة على السلام الدولي/لذلك فالدولة الحق والمشروعية في امتلاك القوة لتحقيق أهدافها وإلا ستدفع ثمن ضعفها[33].

فالبقاء والاستمرار يفرضان على الدولة زيادة إمكانياتها المادية والتي حصرها *سبيكمان* ***Spykman*** *ومورغانتو* في العوامل الجغرافية المصادر العسكرية القدرات الصناعية، الموارد الأولية والموارد البشرية في حين ميز *أرون* بين مفهوم القوة ***La force*** الذي يشمل الإمكانيات العسكرية والاقتصادية والفكرية للدولة وبين مفهوم القدرة التي تعني تجنيد القدرات البشرية والمادية وحسن استغلالها في الظروف النزاعية[34].

إن سعي كل دولة لاكتساب القوة يؤدي إلى ما اسماه *جون هيرز* ***J.Herz*** بالمعضلة الأمنية حيث تقلق الوحدات الدولية على أمنها والتخوف من التعرض إلى هجوم أو هيمنة من أطراف أخرى فتسعى لزيادة قوتها، ولان لا أحد

يستطيع الشعور بالأمن بشكل كلي في ظل عالم مكون من وحدات متنافسة فان الكفاح من اجل القوة مستمر باستمرار الحلقة المفرغة للأمن والقوة[35].

يتبين مما سبق أن الأمن من منظور الواقعيين هو عبارة عن شيء مادي يحتاج لمعالجة امبريقية وهو التزام دولاتي حكوماتي بالأساس ولان الأمن عند الواقعيين هو الأمن الوطني القومي الذي يعني المحافظة على إقليم الدولة وسيادة مؤسساتها فان وحدة المؤسسة الدولاتية العسكرية والسياسية القوية هي التي تحافظ على بقاء الدولة من الأطماع الخارجية وتقضي على الفوضى الداخلية، إلا أن اختصار اللااستقرار الدولي بسبب السعي لامتلاك القوة بين الفواعل الدولاتية أصبح غير كاف في ظل ظهور المفهوم الموسع للأمن وكما إن اللااستقرار في العلاقات الدولية لم يعد مصدره الدول القوية فقط بل كذلك الدول التي فقدت قوتها وسيطرتها على إقليمها.

وتعتبر القوة حسب الواقعيين هي الدافع والمحرك لهذه الدول للعب ادوار على الساحة الدولية إلى جانب المصلحة "وفي المدرسة الواقعية تعرف القوة على أنها مطابقة للمصلحة القومية عند *مورغانتو*، ويعرف سبيكمان نيكولا القوة بأنها القدرة القصوى على شن الحرب بينما يرى *نيبور رينولد* القوة بأنها انعكاس لرغبة الأشخاص في الحصول على القوة" [36].

أما بالنسبة للواقعية الجديدة فترى بان العالم يشهد تزايدا كبيرا لفواعل جديدة في النظام الدولي ، من شركات متعددة الجنسيات وكذا المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، مما جعلنا أمام وضع يستحيل فيه تجاهل هذا التواجد البيولوجي على الأقل – دون النظر إلى مدى فعاليتها – لهذه الفواعل الجديدة لذلك نجد الواقعية الجديدة حاولت التعامل مع هذا النقص في عملية تعديليه ضمت فيه هذه الفواعل واعتبارها جزء من التحليل وكما يقول *والتز* "...فعلى مر التاريخ تغيرت الدول في أشكال كثيرة لكن طبيعة الحياة الدولية ظلت كما هي دوما صراع وتعاون" [37] .

أما الأمر الأهم الذي جاء به والتز في هذا الجانب انه بين أن تفاعل هذه الفواعل فيما بينها يشكل لنا فاعل جديد مستقل عن الأطراف المشكلة له وهو بنية النظام الدولي ، ولهذا نجدها في بعض الأحيان تسمى بالواقعية البنيوية ، وما يثبت هذا التواجد البيولوجي هو الاستدلال على طبيعة هذا النظام الفوضوية التي تؤثر على سلوكيات هذه الفواعل ، "إذن نفهم من الناحية الأنطولوجية أن الواقعية الجديدة لم تقصي المسلمات المركزية حول الدولة كفاعل أساسي ، بل أضافت إليها فواعل جدد رأت فيهم ضرورة أنطولوجية لايمكن إهمالها أو إقصاؤها من التحليل"[38].

2. الأمن من منظور الواقعية الاثنية:

بعد نهاية الحرب الباردة أصبحت وحدة التحليل تتجه من الدولة إلى الجماعات الاثنية، ذلك لأن الدولة لم يعد بالإمكان اعتبارها وحدة مركزية في الشكل الجديد للنزاعات، حيث أنها في كثير من الأحيان لم يعد لها وجود نتيجة للنزاع.

فعند الواقعيين الفوضى هي السمة الأساسية للنظام الدولي، ففرضية الفوضى في النظام الدولي يمكن أن تنسحب على الدول التي تعيش الحرب الاثنية، فهي تعني بالأساس غياب التسلسلية حيث يتمتع كل فاعل بحق الاعتراض ويسعى لتنفيذ خياراته بشكل منفرد، مما يؤدي إلى صورة من صور المأزق الأمني *SecurityDelemma* بين أقطاب مجتمعيين يتقاسمون إقليما مشتركا[39].

ويعتبر مفهوم المأزق الأمني الناجم عن الإدراكات السيئة والتي يطرحها *Jervis* إحدى المفاهيم الواقعية الرائدة، فعندما يدرك الأفراد أن الحكومة عاجزة أو أنها تفتقد لإدارة حماية الجميع، فإنهم يلجئون إلى شكل تنظيمي آخر وهو المجموعة الاثنية كإطار يتكفل بالدفاع عنهم في وجه التهديدات التي تستهدف بقاءهم واستمرارهم، وفي ظل مأزق كهذا فإن محاولة أية مجموعة إثنية تعزيز أمنها يتم تفسيرها من قبل المجموعات الأخرى على أنها خطوة عدائية باتجاه التصعيد، ومثل هذه الحركية – حسب *Barry Posen*– تزيد من فرص التعبئة لأغراض غير دفاعية

وتقوي احتمالات الحرب الوقائية. حيث تشن مجموعة إثنية الهجوم بغية حماية بعض الجيوب التي يقطنها أفراد من نفس الاثنية، وذلك بذريعة الدفاع عنها من قبل أن يقوم الخصم بتصفيتها وهو ما يؤدي في واقع الأمر إلى حرب شاملة، وذلك ما أبرزته تجربة ما بعد الحرب الباردة خاصة في البوسنة.

وحسب "بوزان" هناك أربع أسباب أساسية تشرح درجة تفاقم المعضلة الأمنية في النزاعات الاثنية[40]:

1-صعوبة التمييز بين القدرات الدفاعية والهجومية للجماعات.

2-أولوية الهجوم على الدفاع.

3- صعوبة التفرقة بين دعم الدولة لهوية اثنية، وخلق قوة عسكرية أكثر فعالية.

4-في حالة انهيار دولة متعددة الاثنيات فإن وضعية دولة أخرى حساسة جدا بالنظر لما يمكن أن تقوم به الجماعات الأخرى.

3. الدور الامني للدولة على ضوء المفهوم الموسع للأمن:

1- مستويات المعالجة النظرية للتغير في مفهوم الامن:

شهد المحيط الدولي مجموعة من المتغيرات التي كانت نتيجة لجملة من المسارات ومر الامن كذلك بمنعطفات جديدة مما استدعى مراجعة التصور التقليدي للأمن وتقديم شبكة قراءة جديدة وهو ما حدث حيث وصف ستيفن والت *Steven Walt* مرحلة مابعد الحرب الباردة بانها مرحلة نهضة الدراسات الامنية.

أولا: مفهوم الأمن : إن إشكالية توسيع الأمن تستدعي الوقوف عند المادة الأساسية للتحليل أي الموضوع المرجعي للأمن الذي هو احد أسس المسارات التحليلية، بحيث انه من دون تحديد موضوع الأمن لا يمكن إثارة النقاشات الأمنية، فبعد أن بنيت العديد من الدراسات الأمنية على مركزية المنظمة السياسية الدولية ظهرت مقاربات أخرى تطالب بإعادة النظر في موضوع الأمن لان عبارة الدولي لم تعد فقط ما بين دولاتي ما بين حكوماتي وإنما اصبح

الأمن مركب ومعقد في ظل نمو العلاقات عبر الوطنية وعبر الدولاتية بين فواعل ما تحت دولية أو لا دولاتية *Non étatique* أو مناهضة للدولة *Contre étatique*، فتعدد الفواعل وتطور نشاطاتها في شكل شبكات عبر وطنية يجعل الدولة تواجه صعوبات عند استهداف سيادتها شرعيتها أو مجالها الخاص وفي هذه الحالة يصبح موضوع التهديد ليس الدول فقط وإنما وحدات ومستويات أخرى ما فوق دولتية وما تحت دولتية تتمثل في الأفراد والجماعات الموجودة داخل الدولة.

4. دور الدولة في حفظ امن الافراد والجماعات وفق المقاربة الليبرالية:

وستقتصر دراستنا على الاتجاه النيوليبرالي الذي يرى أنه عندما تتطابق الحدود الدولية مع الهويات الوطنية والمجموعاتية، يسود التعايش والاعتراف المتبادل، وإذا ما تم إسقاط هذه الافتراضات على الواقع الدولي، فإنه يمكن فهم قيام النزاعات، ومطالبة المجموعات بحقها في تقرير المصير، لأن العالم اليوم يضم أزيد من 1000 اثنية تتوزع على أقل من 200 دولة.

يختلف التصور الليبرالي للأمن عن الواقعية، فبينما ينطلق الواقعيون من كتابات *ميكيافلي* *M.Machvielle* و*هوبز* *Hobbes* التي تفترض أن الإنسان ذو طبيعة شريرة، فان الليبراليين ينطلقون من كتابات الفيلسوف *كانط* و*جون جاك روسو* الذين يركزون في تصورهم الأمني على الأوضاع الاقتصادية الجيدة وحماية حقوق الإنسانية والديموقراطية ونشر العدالة الاجتماعية(41).

تعالج الليبرالية التغير في مفهوم الأمن بطرح موضوع مغاير للأمن يتجاوز الدول وتركز على طبيعة مختلفة من التهديدات وأشار *مايكل دويل* *Michael Doyle* إلى ثلاث أسس الليبرالية للسياسة الدولية وهي:

أولا: الدول تعيش في ظل فوضى دولية التي تعني غياب حكومة عالمية ولكن لا تعني حالة حرب.

ثانيا: الدول وحدات مختلفة وهذا الاختلاف راجع لكيفية تعاملها مع حقوق الانسان فالتصور الليبرالي يميز بين الدول الليبرالية والدول غير الليبرالية، الرأسمالية والاشتراكية.

ثالثا: هدف الدولة هو تحقيق هدف مواطنيها ويكمن في تحقيق امنهم وحمايتهم وترقية الحقوق الفردية.

هذه الأسس المستمدة من المرجعيات الليبرالية ترى ان الافراد يتنازلون بمحض ارادتهم عن حريتهم لتحكمهم حكومات، لذا فوظيفة الدولة الاساسية هي المحافظة على امنهم وحفظ حقوقهم الفردية بشكل يسمح لهم ممارسة نشاطاتهم الاقتصادية(42).

من خلال ما تقدم نجد أن الدولة في المنظور الليبرالي محور اهتمامها الفرد وتحقيق امنه وهذا التصور دعا اليه *جون بورتون* ***Jon Borton*** الذي سعى إلى بلورة أنموذج يأخذ بعين الاعتبار توفير احتياجات الأفراد ويحقق الاستقرار والعدالة على المستوى العالمي أما عند *ليستر براون* ***Lester Broun*** وريتشارد اولمان ***Richard Ullman*** فقط طوروا مقاربة الأمن بعيدا عن افتراضات الواقعية المتمركزة حول الأمن العسكري، فقد اهتما بالتهديدات التي تواجه الشعوب(43).

ويوضح رواد مقاربة الاعتماد المتبادل إمكانيات الحيلولة دون انتشار النزاعات الاثنية عبر الدول، من خلال التأثير في الدور الذي تلعبه مجموعات الشتات باتجاه تحسين العلاقات بين المجموعات وممارسة الضغط على المجموعات التي تميل نحو العنف، وذلك بدل لعب دور عراب لمصالح اثنيتها، وفي ذات الاتجاه، ومن منظور المجتمع العالمي، فإن ظاهرة التدفقات عبر الدولية يفترض استثمارها لتعزيز ثقافة الحوار البناء والتعايش بين الاثنيات، من خلال تبادل وجهات النظر واستشفاف آليات تضمن الاحترام المتبادل والرفاه للجميع(44).

وعلى هذا المستوى توضح الليبرالية البنيوية كيفية تفعيل منظومة احترام حقوق الأقليات عبر التركيز على دور الأبعاد المسار الهرمي_ ونعني بالمسار الهرمي هو نظام كتلي يقوم على تعدد مركز القوة في النظام الدولي دون أن يصاحب ذلك حدوث عملية استقطاب فيما بينها،إذ تتغلب عوامل التجانس والاعتماد المتبادل على عوامل

التنافر ومن ثم تتوحد مركز القوة فيما بينها ولكنها تترتب على نحو هرمي تكون فيه_ في تعزيز قيم السلام والتعاون، ومثال ذلك، استغلال التدفقات عبر الدولية لإزالة الادراكات السيئة بين مختلف المجموعات من خلال إقامة اتصالات بين أعضاء فئة اجتماعية متماثلة كرؤساء الطوائف الدينية، رجال الأعمال المحليين وصغار المقاولين، وهذا لخلق فرص تنسيق وتعاون تزيد من هامش الولاء عبر الاثنية بالموازاة مع تقليص المكاسب المرجوة من التصعيد.

وبخصوص متغير الولاء، تفترض النيوليبرالية التجارية أن النمو الاقتصادي يصاحب ظهور مقاولين ينشئون شبكات أعمال على قاعدة الانتماء الاثني، وذلك لأنها تزيد من الثقة وتقلص تكاليف فرض الاتفاقيات التجارية، كما تقلص من فرص التملص منها، إلا أن ذلك كله يكون على حساب المجموعات الأخرى، فيبرز صدامات بينها وبين المجموعات الأخرى المنافسة حول الموارد التي تتعرض للاستنفاذ، فمثل هذه النزاعات يصعب إدارتها، لأن المجموعات الاثنية تتميز بانخفاض كبير لتكاليف التنسيق الداخلي، وسهولة تجنيد مقاتلين جدد، وفي ظل وضع كهذا فإن دور الطرف الثالث يجب أن يتجه نحو دعم التمردات الداخلية، وتجنب مباشرة تدخلات غير فعالة لأنها تحسن من قدرة المتمردين على التجنيد.

أما الأطروحات المندرجة ضمن النمط المؤسساتي فهي تنطلق من النسق المعرفي للأفراد إلى النسق الدولي والمنظمات الدولية لتفسير سلوكات الفاعلين والكيفية التي يمكن أن تلعب من خلالها الأنساق دورا في التحكم بها بشكل إيجابي، ويعرف ***Krasner***الأنساق الدولية بأنها "مجموعة المبادئ والضوابط وإجراءات صناعة القرارات الصريحة أو الضمنية والتي تتقارب حولها أمال الفاعلين في مجال معين للعلاقات بين الدول".

وفي فترة ما بعد الحرب الباردة، صدقت افتراضات المؤسساتيين إلى حد كبير إذ أنه تم مأسسة العديد من أنساق حماية حقوق الإنسان والأقليات سواء إقليميا أو عالميا، فتم إنشاء محكمة دولية خاصة بمجرمي الحرب، كما تم تحويل دور الناتو على نحو يتلاءم مع طبيعة هذه التهديدات في هذه الفترة، بحيث لعب دورا متميزا في حماية ألبان

كوسوفو وفي ردع مخططي التصفيات الاثنية، كما طورت منطقة الأمن والتعاون في أوروبا مجموعة آليات للتعامل مع خروقات حقوق الإنسان(45).

أما على المستوى الوطني، فإن المؤسساتية تزودنا بآليات عملية على صعيد تغيير السياق المؤسساتي بما يتلاءم وتقاسم السلطة بزيادة مستوى الضمانات الملموسة لكل أطراف النزاع بتوزيع متناسق للموارد الحكومية والوظائف، لكن وإذا كانت مختلف هذه الأطر المؤسساتية التعاونية تقيد من سلوكات أعضاءها، نجد أن ما أخفق النمط المؤسساتي في تفسيره يتمثل في السبب الذي يقف وراء إخفاق المجموعات الاثنية في حل خلافاتها في الإطار المؤسساتي ولجوؤها إلى قنوات بديلة، إضافة إلى السبب الذي يدعو القوى العظمى للتملص من التزاماتها الدولية تجاه حماية الأقليات.

بالنسبة للمقاربة الليبرالية المجتمعية التي طورها أندرو مورا فيسك *Andrew Moravisk*فإنها توسع موضوع الأمن ليشمل الفواعل المجتمعية وهو ما تظهره افتراضاتها وهي(46):

أولا: الفواعل الأساسية في السياسة الدولية هي الافراد والجماعات الخاصة.

ثانيا: الفواعل المجتمعية هي مصدر المرجعية للشؤون الخارجية للدول بمعنى الدول تبحث عن مصالح مجتمعاتها.

ثالثا: الترتيبات الرسمية هي إطار تعمل في حدود الدول.

أما *الاتجاه النيوليبرالي* الذي يرى أنه عندما تتطابق الحدود الدولية مع الهويات الوطنية والمجموعاتية يسود التعايش والاعتراف المتبادل، وإذا ما تم إسقاط هذه الافتراضات على الواقع الدولي، فإنه يمكن فهم قيام النزاعات، ومطالبة المجموعات بحقها في تقرير المصير، لأن العالم اليوم يضم أزيد من 1000 اثنية تتوزع على أقل من 200 دولة.

ويوضح رواد مقاربة الاعتماد المتبادل إمكانيات الحيلولة دون انتشار النزاعات الاثنية عبر الدول، من خلال التأثير في الدور الذي تلعبه مجموعات الشتات باتجاه تحسين العلاقات بين المجموعات وممارسة الضغط على المجموعات

التي تميل نحو العنف، وذلك بدل لعب دور عراب لمصالح اثنيتها، وفي ذات الاتجاه، ومن منظور المجتمع العالمي، فإن ظاهرة التدفقات عبر الدولية يفترض استثمارها لتعزيز ثقافة الحوار البناء والتعايش بين الاثنيات، من خلال تبادل وجهات النظر واستشفاف آليات تضمن الاحترام المتبادل والرفاه للجميع[47].

وعلى هذا المستوى توضح *الليبرالية البنيوية* كيفية تفعيل منظومة احترام حقوق الأقليات عبر التركيز على دور الأبعاد المسار *الهرمي*ـ ونعني بالمسار الهرمي هو نظام كتلي يقوم على تعدد مركز القوة في النظام الدولي دون أن يصاحب ذلك حدوث عملية استقطاب فيما بينها، إذ تتغلب عوامل التجانس والاعتماد المتبادل على عوامل التنافر ومن ثم تتوحد مركز القوة فيما بينها ولكنها تترتب على نحو هرمي تكون فيه_ في تعزيز قيم السلام والتعاون، ومثال ذلك، استغلال التدفقات عبر الدولية لإزالة الادراكات السيئة بين مختلف المجموعات من خلال إقامة اتصالات بين أعضاء فئة اجتماعية متماثلة كرؤساء الطوائف الدينية، رجال الأعمال المحليين وصغار المقاولين، وهذا لخلق فرص تنسيق وتعاون تزيد من هامش الولاء عبر الاثنية بالموازاة مع تقليص المكاسب المرجوة من التصعيد.

لقد قدم *النيوليبراليون* فهما أفضل حول دراسات النزاعات الاثنية، فقد قدمت النيوليبرالية، بمختلف اتجاهاتها، فهما أفضل حول نشوء النزاع، كما فسرت بشكل جيد دور الشبكات والمجموعات الاثنية والإيديولوجية والحوافز التي تدفع بهما نحو تبني خيارات تنازعية.

الفرع الثاني: الأمن كبناء اجتماعي عند البنائيين:

تعتبر البنائية التي ظهرت في الثمانينات من ابرز المقاربات ما بعد الوضعية في العلاقات الدولية وتحاول هذه النظرية المزاوجة بين الأبستمولوجيا الوضعية التي ترى ان الواقع الاجتماعي موجود ويمكن للباحث دراسته وانطولوجيا ما بعد الوضعية التي ترى ان هذا الواقع لا هو موضوعي ***Objective*** ولا هو ذاتي ***Subjective*** ولكن تذاتاني***Intersbjective*** أي أن الواقع محصلة للمعتقدات المشتركة للفاعلين [48] .فالأمن عند البنائيين هو بناء

اجتماعي ويؤكدون على مركزية الهوية في بناء الأمن ويؤكدون على مركزية العوامل غير مادية الاجتماعية والثقافية، والتاريخية في بناء وممارسة الأمن في السياسة الدولية[49].

وعكس الواقعيين الجدد يؤكد *ونت* ***Wendt*** ان للدول خصائص اعتمادية يتم تشكيلها اجتماعيا، ويقدم *ونت* منطلقا *هوبزيا* للفوضى إلى جانب منطلقا *لوكيا* ومنطلقا *كانتيا* في السياسة الدولية، ولكل منهما تأثير مختلف، ويترتب على كل منهما تبني الدولة لثلاثة ادوار مختلفة، تبعا للمنطق السائد دور العدو، دور المنافس، ودور الصديق وهو ما يشرح ويفسر لماذا تلتزم الدول بمعايير المنظومة الدولية[50].

ويرى ودنت أن ضبط العنف وتقنينه يعد من اكثر المشكلات تعقيدا في الحياة الاجتماعية ويرجع ذلك الى طبيعة العنف ومن يتحكم به وكيفية استخدامه بشكل يؤثر في الحياة الاجتماعية ويتفق *ونت مع فيبر* ***Weber*** في كون الدولة بنية ذات سلطة سياسية تحتكر استخدام العنف المنظم، وبالرغم من اعتقاده بان الدولة لم تكن دائما مسيطرة على تقنين العنف ولا حتى في الوقت المعاصر، إلا أن البدائل المنافسة للدولة غالبا ما يتم اقصاؤها وهذا ما حدث حسب *ونت* في العصور ما قبل الحديثة، حيث كانت الدول الاوروبية تتنافس مع منظمتين اخريين دولة المدينة وعصبة دول المدينة ولكن تم اقصاء هاتين المنظمتين واستمرت الدول في محاولتها احتكار حقها وتأكيد في ممارسة العنف في مواجهة تحديات المرتزقة والقراصنة في القرن التاسع عشر وتحديات الإرهابيين ومجموعات المليشيات العسكرية في القرن العشرين.

لذلك يعرف *ودنت* الدولة على أنها برنامج سياسي مستمر تم تصميمه من اجل ضمان انتاج واحتكار العنف المنظم[51]، الآن وقد نجحت الدولة الى حد ما حسب ونت في احتكار العنف وعملت على ايجاده وتأكيده باعتراف كل منها بحق الاخر في ذلك فانه ولكي يتم ضبط العنف والتحكم فيه على المستوى الدولي [52] فان ما يجب التحكم فيه والسيطرة عليه هو الدول ذاتها لان الفوضى هي ما تصنعه الدول وهو يقترح نظام أمني تعاوني

تعرف فيه الدول امنها بنظرة ايجابية مما يجعل تحقيق امنها لا يعني لا امن للأخرين ولكن يعرف بمسؤولية فردية لكل دولة.

فالاختلاف بين العقلانيين والبنائيين قد جسده *الكسندر وندت* في كتابه النظرية الاجتماعية للسياسة الدولية أو ما يعرف أكاديميا بالنظرية البنائية في العلاقات الدولية، وذلك بقوله أن الصراع بين البنائية والنظريات الأخرى في العلاقات الدولية–العقلانيين– ليس صراعا *أبستمولوجيا* بقدر ما هو صراع *أنطولوجي وجودي* ، فالعقلانيون يؤمنون بان الدولة هي الفاعل الأساسي في العلاقات الدولية إلى جانب بعض المؤسسات والمنظمات والأفراد التابعين أساسا في تصرفاتهم للدول وهم يؤمنون بان الهويات والمصالح على أنها معطاة مسبقا، وعلى العكس من ذلك يرى البنائيون أن الهويات والمصالح تكون دائما في عملية مستمرة وتعرف حالة تغير مستمر" ترى البنائية أن عملية التفاعل تؤثر باستمرار في كيفية إنتاج وإعادة إنتاج تصورات الدول لذاتها وللدول الأخرى ، وبهذا الشكل فان الهويات والمصالح تكون دائما في عملية مستمرة وفي حالة تغير مستمر"[53].

كذلك تختلف البنائية مع النظريات العقلانية خاصة الواقعية في طبيعة ومصدر الفوضى، ففي مقال لالكسندر وندت الصادر سنة 1992 بين فيه أن الفوضى هي نتاج ما تصنعه الدول وليست معطى مسبق كما تدعي الواقعية، ففي الوقت الذي تميل فيه كل من الواقعية والليبرالية إلى التركيز على العوامل المادية ، فان المقاربات البنائية تركز على تأثير الأفكار وبدلا من النظر إلى الدولة كمعطى مسبق والافتراض أنها تعمل من اجل بقائها يرى البنائيون أن المصلحة والهوية تتفاعل عبر عمليات اجتماعية"[54] ، إلا انه في حقيقة الأمر فان البنائية حاولت أن تكون بمثابة الجسر الرابط بين الفلسفات الوضعية ممثلة في النظريات العقلانية وبين الفلسفات المابعد وضعية ممثلة في المقاربات التهديمية أو التأملية ويطلق عليها أحيانا النظريات الراديكالية بسبب أنها اعتمدت على قطيعة مع مستويات البحوث الوضعية، وفي هذا الصدد يقول *ووندت* "وعليه فإنني آمل أن أجد نقطة وسطى تكون محورا للتواصل بين أطراف الجدل الثالث ، وذلك بإيجاد توافق أو اتفاق بين ما يعتقده بعضهم مواقف أنطولوجية وأبستمولوجيا متناقضة[55].

1. الانعتاق والامن من المنظور النقدي:

برزت المقاربة النقدية كنتاج للعمل الفكري لمدرسة فرانكفورت التي ركزت منذ العشرينات على البناء الاجتماعي والتاريخي للأحداث وعلى طريقة بناء العلم، وكخطوة ثانية نتيجة لأعمال المفكر روبرت كوكس الذي استخدم مفهوم الهيمنة لدراسة دور الافكار في بنية النظام الدولي(56).

يرى النقديين أن الفرد هو موضوع مرجعي للأمن والجانب السلبي في هذا التصور يتمثل في تقليص سيادة الدول لصالح حقوق الافراد واعطاء هامش واسع لمؤسسات النظام الدولي لكن على اعتبار انهم يركزون على دراسة الفرد كموضوع للأمن في إطار سياق تاريخي اجتماعي(57) من ناحية أخرى، فان النقديين يركزون على امن الجماعات في هوياتهم وثقافاتهم فامن الفرد لا يمكن ان يتحقق بمعزل عن المجموعة او البنى الجماعية التي يعرف فيها الأفراد هويتهم ومشاريعهم الجماعية(58).

- **الانعتاق كقيمة للأمن**: الأمن يعني غياب التهديدات، أما الانعتاق فهو تحرير الناس كأفراد وجماعات من القيود المادية والبشرية التي تمنعهم من تجسيد خياراتهم التي كانوا سيجدونها في غياب مثل هذه العوائق مثل الحرب والتهديدات إلى جانب الفقر ونقص التعليم والاضطهاد السياسي...الخ(59).

المطلب الثاني: مقاربة الأمن الإنساني

لقد برز مفهوم الأمن الإنساني كنتاج لمجموعة التحولات التي شهدتها فترة ما بعد الحرب الباردة، نظرا لما أصبحت تواجهه الدولة من تهديدات جديدة، تجاوزت العديد من الاعتبارات حتى العسكرية منها، فالدولة تواجه الآن تحديات اقتصادية، اجتماعية، سياسية، ثقافية، وبيئية...

ويرى في هذا السياق كل من *مريام جرفي* ***Gervais Myriam*** وستيفان *روسال* ***Roussel Stéphane*** بأن التحولات في النظام الدولي أحدثت تغييرات جذرية في تلقي التهديد وموضوع الأمن نفسه. الذي يشير إلى قطيعة مع الأمن التقليدي(60).

كما نجد تصور السلام الإيجابي *"Lapaixpositive"* مرتبط بالأمن الإنساني لأن السلام الإيجابي يقدم ضمانات لحماية واحترام حقوق الإنسان الأساسية وأيضا العدالة الاجتماعية(61).

وتعرف لجنة أمن الإنسان الأمن الإنساني بأنه: "حماية الجوهر الحيوي لحياة جميع البشر بطرائق تعزز حريات الإنسان وتحقيقه لذاته. فأمن الإنسان يعني حماية الحريات الأساسية –تلك الحريات التي تمثل جوهر الحياة–وتعني حماية الناس من التهديدات والأوضاع الحرجة "القاسية و"المتفشية" الواسعة النطاق". وجوهر الحياة الحيوي هو مجموعة حقوق وحريات أولية يتمتع بها الناس، ويتفاوت بين الأفراد والمجتمعات ما يعتبره الناس "حيويا " أي ما يعتبرونه "جوهريا للحياة" و"حاسم الأهمية "(62).

ويرى الأمين العام الأسبق لهيئة الأمم المتحدة كوفي عنان في تصريح له: بأن الكائن الإنساني هو مركز كل شيء، بل إن تصور السيادة الوطنية هو منشأ من أجل حماية الفرد، والذي يعد سببا في وجود الدولة وليس العكس، فمن غير المقبول رؤية حكومات تسلب حقوق مواطنيها تحت حجة السيادة (63).

وترجع فكرة الأمن الإنساني بصفة عامة لتقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية ***PNUD*** لسنة 1994 وكذلك المقاربة الكندية، وسنتناولهما على النحو التالي:

الفرع الأول: المسار التاريخي لمقاربة الأمن الإنساني

أولا: الأمن الإنساني من وجهة نظر الأمم المتحدة

ترجع هذه النظرة لتقرير الأمم المتحدة حول التنمية لسنة 1994 بالاشتراك مع الاقتصادي *محبوب الحق*، الذي لعب دورا هاما في بناء دعائم التنمية الإنسانية، وقد ظهرت هذه المقاربة في برنامج الأمم المتحدة للتنمية سنة 1994 تحت عنوان *New Imperative Of Human security*[64].

فلقد تم في هذا التقرير الإجابة عن سؤال *"الأمن لمن؟* فالأمن الإنساني لا يتعلق بالدولة، ولكنه يتعلق بالأفراد والشعوب، وهذا حجة على أن العالم دخل في تصور جديد وهو *الأمن الإنساني أين؟* أي أن التصور التقليدي عرف تغيرا دراميا[65].

و بالتالي وضع تقرير التنمية هذا في أولوياته، أمن الشعب على أمن الدولة، فحاجات الأمن الإنساني تنعكس في حياة الشعوب وليس في تسلح الدولة.

هذا التصور الجديد له قيم متعلقة بحماية الصحة، فالأمن الإنساني يتمثل في:

- تحقيق السعادة من خلال أن يصبح الفرد بحالة أفضل، فلكل فرد الحق في منزل، عمل، سلامة البيئة.... ويتحقق الأمن الإنساني حسب *محبوب الحق* من خلال تحقيق المساواة في التنمية الإنسانية، توسيع المشاركة، وإدراج السلام على أجندة الأمن الإنساني.
- التقريب بين الشمال والجنوب على ركيزة العدالة وحكومة شاملة يعاد بناؤها على أساس متطلبات المؤسسات العالمية مثل (هيئة الأمم المتحدة، والبنك وصندوق النقد الدوليين)، وأخيرا تنمية أو تطوير دور المجتمع المدني العالمي.

ثانيا: المقاربة الكندية للأمن الإنساني:

تركزكندا على حماية الأفراد أثناء النزاعات المسلحة والحروب دون التركيز على الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للمفهوم حيث تراه يدخل ضمن مفاهيم التنمية، ويعد لويد اكسورثي*Lloyd Axworthy*وزير الخارجية الكندي الأسبق، من أبرز المدافعين عن المفهوم إذ يرى أن الأمن الإنساني هو طريقة بديلة لرؤية العالم، حيث يجعل الأفراد محور الاهتمام بدلا من التركيز فقط على أمن الأراضي والحكومات، وذلك من خلال الاعتماد على الإجراءات الوقائية بغية تقليل المخاطر(66).

ومن هذا المنطلق تركز هذه الرؤية على أمرين **أولهما** الربط بين مفهوم الأمن الإنساني والتدخل الدولي الإنساني **والثاني** يتمثل في طرح المبادرة الكندية لمفهوم بناء السلم.

الفرع الثاني: خصائص وأبعاد الأمن الإنساني

أولا: خصائص الأمن الإنساني

لا شك في أن توفير الأمن الداخلي للأفراد يعتبر من مظاهر نزع الخوف على الحياة والملكية والحرية الإنسانية، والذي يمكن أن ينشأ عن أي تهديد خارجي أو داخلي. فحق توفر الأفراد على الحياة الكريمة وعلى نمط مناسب للحياة تعتبر سمة أساسية للأمن الإنساني.

وقد حدد تقرير "*UNDP*" أربع خصائص أساسية للأمن الإنساني هي(67):

1. أن الأمن الإنساني شامل وعالمي، فهو حق للإنسان في كل مكان.
2. مكونات الأمن الإنساني متكاملة يتوقف كل منها على الآخر.
3. الأمن الإنساني يمكن من الوقاية المبكرة و مثال ذلك أزمة أنغولا عام 1993 ورواندا عام 1994، وبالتالي الوقاية المبكرة لها نتائج إيجابية أفضل من التدخل اللاحق.
4. الأمن الإنساني محوره الإنسان، أي هو أمن متعلق بالإنسان الفرد كوحدة تحليل ويتعلق بنوعية حياة الناس في كل مكان.

وقد حدد التقرير مكونات الأمن الإنساني، فالأولى هي التحرر من الحاجة، والثانية هي التحرر من الخوف، وهذه الأخيرة يوجد مضمونها في القرآن الكريم.

فالتشريع الإسلامي قائم على مبدأ حفظ النفس والأرض والنسل والمال والدين والعقل... واعتبر الإسلام الأمن من القضايا التي يترتب على وجودها استمرارية الحياة كما تبنى عليها سعادة الإنسان واحترام كرامته وآدميته؛ مما يعني أن الدين الإسلامي كان سباقا لهذا الموضوع قبل الاهتمام به من طرف الغربيين.

يعبر الأمن الإنساني عن خاصية لصيقة بحاجة الأفراد والجماعات للتواجد والاستمرارية وحفظ النوع. وبالتالي فإنه يتعلق بتحقيق الاكتفاء الاقتصادي والاجتماعي، واحترام الحقوق الفردية والحريات الأساسية، والحماية من كل ما يهدد الحياة، حسب الإمكانيات المتاحة للعيش ولتحقيق كرامة الإنسان.

كما يتميز الأمن الإنساني بتركيزه على الظروف الداخلية التي يجب توفرها لضمان الأمن الشخصي والسياسي للأفراد، ويهتم أيضا بالظروف الواجب تحقيقها لضمان الاستقلالية السياسية، والتي غالبا ما ترتبط بالنمط الديمقراطي الذي تنتهجه الدولة، والذي يشمل المشاركة السياسية التنافسية ما بين القوى والفعاليات السياسية المختلفة وحرية التعبير، وكذلك تلك الحقوق التي تضمن الأمن على الصعيد الشخصي مثل الضمانات المتوفرة ضد الاعتقال التعسفي والتوقيف والنفي والتعذيب، بالإضافة إلى حرية الوصول للطعام والعناية الصحية والتعليم والإسكان وعليه فإن الأمن الإنساني له صورة شاملة يعبر عنها ضمن مفاهيم الديمقراطية والتكامل والحرية الشخصية في اطار حدود القانون والتنمية البشرية.

والأكثر أهمية من هذا هو أن الأمن الإنساني يرتكز على: "بناء عالم ذو وجه إنساني خالي من الأخطار". وبالتالي فإنه يؤكد على تطوير احترام حقوق الفرد وحقوق الإنسان العالمية، وتدعيم دولة القانون والتسيير الصحيح و تفضيل ثقافة السلم وحل النزاعات سلميا ومراقبة أدوات العنف وإنهاء اللاعقوبة ضد الذين يتعدون على حقوق الإنسان العالمية.

ثانيا: أبعاد الأمن الإنساني

يقر تقرير برنامج الأمم المتحدة للتنمية بأن تصور الأمن الإنساني له وجهتين متكاملتين بحيث أنه يضممن ناحية، الحماية من التهديدات المزمنة، مثل المجاعة، الأمراض، القمع، ويضم من ناحية أخرى الحماية من كل أحداث العنف التي لها آثار سلبية على الحياة العادية فتشكل اضطرابات وتجلب أضرارا للمجتمعات.

ويظهر تقرير التنمية سبعة أبعاد للأمن الإنساني[68]:

- **الأمن الاقتصادي**: ويتعلق بضمان حد أدنى من فرص العمل، وتحقيق التنمية.
- **الأمن الغذائي**: الذي يتعلق بالحق في الغذاء، والذي يجب أن يكون كافيا وصحيا وبصفة مستمرة، أي الحق لكل فرد في أن يؤخذ كل يوم غذائه الأساسي.
- **الأمن الصحي**: ويتعلق بالحق في العلاج، والقضاء على الأمراض المعدية والجرثومية وتوفير حد أدنى من العلاج.
- **الأمن البيئي**: ويهدف للوقاية من تأثيرات التصنيع المكثف والنمو السريع للسكان.
- **الأمن الفردي "الاجتماعي"**: ويهدف إلى الحماية الإنسانية في مواجهة العديد من أشكال العنف المفاجئ و غير المتوقع وحماية الفرد في مواجهة التطبيقات القمعية التي تفرضها المجتمعات التسلطية والاضطهاد ضد الجماعات بسبب التمييز العنصري كما جاء في نص المادة الأولى من الفقرة الثالثة من إعلان هيئة الأمم المتحدة "تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك بلا تمييز للجنس أو اللون أو الدين".
- **الأمن الثقافي**: الحق في حرية المعتقد، والسلامة من التمييز بسبب الصفة الدينية أو الثقافية.

- **الأمن السياسي**: هدفه حفظ الحقوق الأساسية "حق المشاركة، حق الانتخاب..." ضف إلى ذلك أن هذا النوع من الأمن المتعلق بالجانب السياسي يكسب بعدا جد واسع لأنه يجمع بين قمع الدولة ضد المواطنين والمساواة حول مختلف الإجراءات ضد الفرد وضد حرية التعبير والإعلام والأفكار.

الفرع الثالث: مرتكزات تحقيق الأمن الإنساني

يرتكز مفهوم الأمن الإنساني بالأساس على صون كرامة الإنسان، وكذلك تلبية احتياجاته المعنوية إلى جانب احتياجاته المادية، والاقتراب الرئيسي هنا إن الأمن يمكن تحقيقه من خلال إتباع سياسات تنموية رشيدة، وان التهديد العسكري ليس هو الخطر الوحيد، لكن يمكن إن يأخذ التهديد شكل الحرمان الاقتصادي، انتقاص المواساة المقبولة في الحياة، وعدم وجود ضمانات كافية لحقوق الإنسان وحرياته، الحكم الراشدة، المساواة الاجتماعية وسيادة القانون[69].

كل هذه المرتكزات تعتبر جوهرية في تحقيق الأمن الإنساني إلا إن تطورات هذا الأخير أدت إلى ظهور العديد من المتطلبات الأخرى أو الركائز المختلفة لتحقيقه، وسنتعرض لمرتكزات. تحقيق الأمن الإنساني في هذا المبحث من خلال ثلاث مستويات " محلي، إقليمي وعالمي ".

أولا: على المستوى المحلي

وفي هذا العنصر نحن بصدد الحديث عن مرتكزات تحقيق الأمن الإنساني في مستواه المحلي، وهنا أريد أن أشير إلى إن أسس تحقيق الأمن الإنساني على الصعيد المحلي لها ارتباط كبير بقدرات الدولة، والمتمثلة في مدى قدراتها على تحقيق متطلبات شعبها، وخاصة فيما يتعلق بالضروريات. فضرورة التوصل لإطار ملائم لتحقيق امن الإنسان، يتم من خلال التوفيق بين متطلبات الأمن الإنساني وامن الدولة، فتحقيق أي منهما لا يمكن إن يتم بمعزل عن الآخر[70].

ومنه يتجسد الدور الوطني للمواطن في إنتاج الأمن القومي الشامل من خلال عضويتهم وعطائهم الإيجابي لدولتهم ووطنهم في ميادين البناء والتقدم وحماية المكتسبات الوطنية، ويتجسد ذلك من خلال مواجهة التحديات التي تهدد دولتهم ووطنهم، ولعل من أهمها ما يلي [71]:

- **التحدي السياسي:**

ودور المواطن هنا يتجسد بإقرار النظام السياسي الديمقراطي والحفاظ عليه، وحفظ كيان الدولة و مؤسساتها و أمنها العام.

- **التحدي الاجتماعي:**

ودور المواطنين هنا يتجسد بالاحتجاج عن العرقية والطائفية التي تهدد التماسك الاجتماعي الوطني.

- **التحدي الجنائي:**

ودور المواطنين هنا يتجسد باستئصال عوامل ومسببات مكامن الجريمة العادية والمنظمة التي تزعزع الاستقرار الاجتماعي.

- **تحدي التطرف والإرهاب:**

ودور المواطنين هنا يتجسد باستئصال الإرهاب الفكري والاجتماعي والسياسي والإجرامي الذي يستهدف الإكراه والفرض والترويع لأمن واستقرار المجتمع والدولة.

- **التحدي الاقتصادي:**

ودور المواطنين هنا يتجسد بالعمل والمثابرة الذاتيةوالنشاط الفعال بعيدا عن الاسترخاء أو الاحتيال، ويتجسد أيضا بالنهوض المجتمعي صوب الفعل الاقتصادي الواعي والمدروس والمتطور بالتعاون مع الدولة ومؤسساتها.

- **تحدي النظام العام:**

ودور المواطنين هنا يتجسد بالاحترام والالتزام الكامل بمنظومة القوانين المنظمة للدولة.

ثانيا: على المستوى الإقليمي

في ظل صعوبة وتعقد وتشابك قضايا الأمن الإنساني فان التعاون الإقليمي يعد إطارا ملائما لمواجهة مصادر تهديد الأمن الإنساني وخاصة في قضايا مثل اللاجئين. وفي هذا الشأن نجد إن هناك سعي من طرف المنظمات الإقليمية في الاهتمام بقضايا الأمن الإنساني.

ومنه يمكننا أن نذكر بعض المجهودات (لبعض المنظمات الإقليمية) فيما تعلق بتحقيق الأمن الإنساني[72]

فمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا تركز على التدريب في مجال حقوق الإنسان، وتقديم الدعم لوسائط الإعلام المستقلة، وإعادة إدماج المقاتلين السابقين، ورصد الانتخابات، والتدريب، وبناء القدرات.

ويربط جدول أعمال السلام والأمن الخاص بالشراكة الجديدة من اجل التنمية في إفريقيا بين القضايا السياسية والأمنية والإنمائية على كل من الصعيد الإقليمي والوطني والمجتمعي. ومن الممكن إن يشكل أساسا لوضع استراتيجيات شاملة تجعل امن الإنسان هو المحور.

ويتيح إطلاق إشارة بدا الاتحاد الإفريقي في منتصف عام2000 فرصا جديدة كتفعيل آلية منع الصراعات.

فمن خلال مبتكرات مؤسسية حديثة العهد، من قبيل إنشاء برلمان لعموم إفريقيا ومجلس للسلام والأمن فيها مكون من خمسة عشرة عضو بارزا، سيشارك الناس في إدارة دواعي القلق الإقليمية في إفريقيا بطريقة مباشرة بدرجة أكبر [73].

وباستطاعة الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان–التي يلجا إليها الإفراد في أوقات الصراع–إن تعالج التزامات الدولة، مثلما فعلت لجنة البلدان الأمريكية ومحكمة حقوق الإنسان إثناء الصراعات الدينية في غواتيمالا والسلفادور

ولنيكاراغوا. وتدعو منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى حماية حقوق الإنسان من خلال برنامج "البعد الإنساني" التابع لها الذي يربط بين القضايا الأمنية المتعددة الاطراف وتزايد احترام حقوق الإنسان المحلية والتحول إلى الديمقراطية.

وتتناول مفهوم سامي المعنى مرتبط بالأوليات القومية بين الجماعات الاثنية في حالات الصراع [74].

وفي إفريقيا يوفر ميثاق حقوق الإنسان والشعوب محكمة حقوق الإنسان والشعوب الإطار المعياري والمؤسسي لحماية الناس، إلا أن الافتقار إلى القدرة المؤسسية أعاق عملية التنفيذ. ويتيح الاتحاد الإفريقي المنشأ حديثا فرصا لحماية حقوق الإنسان والتصدي للتجاوزات في أثناء الصراعات. وفيآسيا، يعمل المجتمع المدني بمهمة في سبيل إدراج حقوق الإنسان على جدول الأعمال الإقليمي للتجاوزات في إثناء الصراعات [75].

ومن اللازم أيضا وجود تعاون إقليمي ودولي لتسخير الموارد التقنية والبشرية لمنع الصراعات أو التخفيف منها، ولمعالجة القضايا العابرة للحدود من قبيل الهجرة، التشريد القسري وانتشار الأمراض المعدية[76].

والسهر على التنمية بين الدول في إطارها الإقليمي، لأنها جوهرية لتكملة تعبئة الموارد الداخلية للحد من انعدام الأمن الاقتصادي. وتتيح الترتيبات المؤسسية المبتكرة، من قبيل الشراكة الجديدة من اجل التنمية في إفريقيا فرصا لتعميم مفهوم امن الإنسان ولإسناد مزيد من المسؤولية إلى إفريقيا عن تقرير مستقبلها.

ومع هذا نجد أن دور المنظمات الإقليمية مازال محدودا، فبجانب الاتفاقيات التجارية والاقتصادية، فان المنظمات الإقليمية مطالبة بتوجيه مزيد من الاهتمام لقضايا الأمن الإنساني ومنها قضايا اللاجئين، والحاجة إلى التفعيل فيما بينها لمواجهة التحديات من مشكلات اللاجئين –كما ذكرنا سابقا– وتجارة المخدرات والجريمة المنظمة[77].

المطلب الثالث: مقاربة الدولة الفاشلة

تعتبر الدولة الفاشلة إحدى المقاربات النظرية التي ظهرت ما بعد الحرب الباردة بسبب التغيرات التي طرأت على النظام الدولي والتي أدت إلى تفكك العديد من الدول فبدأ الحديث عن مستقبل الدولة القومية.

وقد دخل هذا المشروع حيز النقاشات الإستراتيجية منذ 1990 بعد انهيار الاتحاد السوفيتي وما شهده العالم من نزاعات كان السبب فيها الدولة مثل ما حدث بالصومال والأزمات الإنسانية في (هاييتي، ليبريا، رواندا...) فنتج عن ذلك الانتقال من نزاعات مابين الدول إلى نزاعات داخل الدول.

وقد أطلق هذا المصطلح من طرف الإدارة الأمريكية في عهد الرئيس الأمريكي "*بيل كلينتون*" *B.Clinton* لوصف الدول التي فشلت في القيام بوظائفها الأساسية مما جعلها تشكل خطرا على الأمن والسلام العالميين [78].

وقد تعددت تعريفات مصطلح الدولة الفاشلة نظرا لحداثته في حقل العلاقات الدولية فبالنسبة ل وليام أولسون *William Olson* يعرف الدولة الفاشلة على أنها "هي الدولة التي تواجه مشاكل حقيقية تعرض وحدتها واستمرارها للخطر"[79].

ويعرف مركز أبحاث الأزمات في كلية لندن للدراسات الاقتصادية الدولة الفاشلة بأنها "حالة انهيار، أو الدولة العاجزة عن أداء وظائف التنمية الأساسية وحماية أمنها وفرض سيطرتها على أراضيها وحدودها"[80].

بينما يشير معهد *Strategic Assessment* الأمريكي إلى أن الدولة الفاشلة هي: "الدولة غير القادرة على تسيير تحديات النزاعات الإثنية العشائرية، القبلية، أو الدينية، مما يؤدي لفوضى داخلية وانتهاكات لحقوق الإنسان التي تبدأ بانهيار دولة القانون أو حركة اللاجئين" [81].

ويصف بطرس بطرس غالي الدولة الفاشلة على أنها تتميز بسمات من بينها انهيار مؤسسات الدولة وخاصة الجهاز القضائي و الشرطة، مما يؤدي إلى شلل الحكم، والفوضى العامة وهذا ما يؤدي إلى خلق فوضى في النظام الدولي وانهيار السلم والأمن الدوليين.

وعليه فإن الدولة الفاشلة هي: الدولة التي لا يمكنها السيطرة على أراضيها، وعادة ما تلجأ للقوة، وتفشل حكوماتها في اتخاذ قرارات مؤثرة، بالإضافة إلى عدم قدرتها على توفير الخدمات لأبناء شعبها، فضلا عن فشلها في التعامل بفاعلية مع المجتمع الدولي، وعادة ما تشهد معدلات فساد وجريمة مرتفعة.

الفرع الأول: مؤشرات الدولة الفاشلة

تعد مجلة *Foreign Policy* الأمريكية مؤشرا سنويا، باسم دليل الدولة الفاشلة على أساس 12 عاملا وهي[82]:

1- الضغوط الديموغرافية من قبيل سوء توزيع السكان وتعدادهم والنزاعات بينهم بالإضافة إلى توزيع المواد الغذائية لحفظ البقاء، فكثافة المناطق المأهولة تؤثر على حرية الممارسات الإنسانية بما فيها الإنتاجية الاقتصادية، التنقل، التفاعلات الاجتماعية.

2- اللاجئون والمهجرون والمشاكل الناشئة عن الهجرة و اللجوء من انتشار للأمراض، وندرة المياه الصالحة للشرب، مما يؤدي لمشاكل إنسانية واسعة داخل الدولة الواحدة والتي بدورها تهدد دول الجوار ومن ثم تهدد الأمن الإقليمي في تلك المنطقة لتشكل تهديد للسلم والأمن الدوليين.

3- تغليب النظام السياسي لصالح أقلية معينة يوفر لها حقوقا على حساب الأكثرية المحرومة ما يؤدي إلى انتشار الفساد داخل مؤسسات الدولة من قبيل الرشوة، وهو ما ينتج عنه غياب ثقة المواطن في المؤسسات التي تحكمه.

4- هجرة العقول من أوطانهم وهي تتعلق بطبقة المثقفين والمعارضين السياسيين، والاغتراب داخل المجتمعات بسبب تدهور الأوضاع الاقتصادية.

5- غياب التنمية الاقتصادية وعدم المساواة بين السكان في الوظائف والتعليم وتوزيع المداخيل وزيادة عدد الوفيات والفقر.

6- وجود تراجع اقتصادي حاد واختلال في الميزان التجاري وضعف في سعر صرف العملة المحلية وانخفاض في المعدلات الاستثمارية وهبوط في الدخل الإجمالي.

7- فقدان شرعية الدولة وفساد الحكام وغياب المحاسبة و الشفافية وضعف الثقة بالمؤسسات.

8- تدهور حاد في تقديم الخدمات العامة للجمهور حيث الدولة لا تؤدي وظائفها مثل التعليم، الشرطة، وخدماتالنظام الصحي.

9- انتهاك القانون وحقوق الإنسان.

10- تشتت الأمن-دولة داخل دولة- من قبيل سيطرة نخبة عسكرية داخل الجيش، وتكون قوى أمنية خاصة واندلا ع نزاعات مسلحة بين مراكز القوة المختلفة.

11- تنامي الانشقاقات داخل النخب الحاكمة نفسها وحدوث انقسامات دستورية.

12- تدخل دول أخرى في الشؤون الداخلية من خلال دعم تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية أو من خلال الاستعانة بقوات دولية أو بقوات حفظ السلام

خلاصة الفصل الأول:

هذا وبعد عرضنا لهذه المقاربات المفسرة لإدارة النزاع في الفكر الإسلامي والغربي يمكننا القول أن الفكر الإسلامي اعتمد في إدارة النزاع نحو درء هاو حله مستندا على ما تحتويه مقاربة الأمن المجتمعي من قيم تحافظ على الفرد ولقد أكدت على ذلك وبقوة مقاربة الأمن الإنساني التي اعتبرت الإنسان عنصر التحليل الأول في مستويات التحليل ولا بد من توفيره امنه والذي يتجسد في المأكل والمشرب والملبس ..الخ.

كما يتضح جليا في دراستنا للفكر الغربي أن الأمن الإنساني يرى أن الإنسان هو مدار كل شيء فلابد من المحافظة عليه، ليتم بناء عالم إنساني خال من الأخطار، بينما تعتبر الدولة الفاشلة أن سبب النزاعات يرجع أساسا لعجز الدولة عن مطالب الإنسان سواء كانت داخلية أو خارجية، وعن تفسير الأمن الدولة بمختلف المقاربات الأمنية انطلاقا من الواقعية ووصولا للبنائية والمؤسساتية نجدها جلها كما درسنا تركز على أسباب النزاعات والقوة والتي تراها عادة بسبب الموارد والندرة ما يؤدي على ضرورة امتلاك القوة حسب المنظور الواقعي للمحافظة على استقرار الدولة وامنها. وتميل الواقعية الاثنية إلى أن سبب النزاعات ما بعد الحرب الباردة يعود إلى الجماعات الاثنية داخل الدولة، بينما يعتمد النيوليبراليون على فكرة تحقيق السلم والأمن عن طريق درء النزاعات الاثنية، وذلك بتبني استراتيجيات تخفف من هاته الأخيرة.

الفصل الثاني

إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

تمهيد

تعدد الحديث عن إدارة النزاعات وعن مسالة تحقيق السلم والأمن، وكان الفكر الإسلامي سباقا لهذا المنهج وحيث أن التاريخ الإسلامي يذكرنا بكيفية تعامل المسلمين مع غيرهم و تحقق الأمن والاستقرار في كل ارض وطئها جيوش المسلمين.

فالهدف من إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي هو تحقيق امن الإنسان

يقول الله تعالى:" الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ" قريش.4.فالقران تحدث عن امن الانسان الغذائي واستقراره الذي يجعله يولي انتمائه للمكان الذي فيه .

فالجدير بالذكر ان الاسلام اتى ليلغي فكرة القبلية وصلة الدم ويتمم مكارم الاخلاق كما قال النبي في احاديثه.

لذا تم تكريس الفصل الأول للتطرق لمفاهيم إدارة النزاع والمصطلحات التي لها صلة بهذا الموضوع وكذلك أهم النظريات التي تطرقت لإدارة النزاع مرورا بالاستراتيجيات إدارته من المنظور الإسلامي.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لإدارة النزاعات في الفكر الإسلامي

الفكر الإسلامي غني بالمفاهيم حول إدارة النزاعات و التي عبر عنها صراحة أو ضمنيا سواء بالقران و السنة أو اجتهادا من بعض الفقهاء والباحثين في هذا الفكر ، وعلى الرغم من أن إدارة النزاع كمصطلح ظهر في الفكر الغربي لكن له ما يوازيه بالفكر الإسلامي.

ولفهم آلية إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي يتطلب منا هذا دراسة لجل المفاهيم التي من خلالها نستطيع إدراك ما تتضمنه، فمن خلال هذا البحث سنحاول تحليل المفاهيم الأساسية المرتبطة بالنزاع و بإدارة النزاعات الدولية، من أجل محاولة ضبط تصور واضح بشأنها، ولتكون إطارا مرجعيا للدراسة.

المطلب الأول: مفهوم إدارة النزاع

الفرع الأول: تعريف الاختلاف

لغة: اختلف يختلف اختلافا وتخالف القوم واختلفوا إذا ذهب كل واحد منهم إلى غير ما ذهب إليه الآخر وهو ضد الاتفاق[1].

اصطلاحا: هو تعدد الآراء والاتجاهات في القضية الواحدة سواء أكانت هذه الآراء متضادة أم لا وسواء أدت إلى النزاع أم لا.

يقول ابن القيم رحمه الله وقوع الاختلاف بين الناس أمر ضروري لابد منه لتفاوت إرادتهم وإفهامهم وقوى إدراكهم ولكن المذموم بغي بعضهم على بعض وعدوانه ،وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدي إلى التباين والتحزب وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله لم يضر ذلك الاختلاف، فانه أمر لا بد منه في النشأة الإنسانية[2].وهذا ما يوضحه المخطط رقم 01

مخطط رقم 01: يوضح مفهوم الاختلاف في الفكر الإسلامي

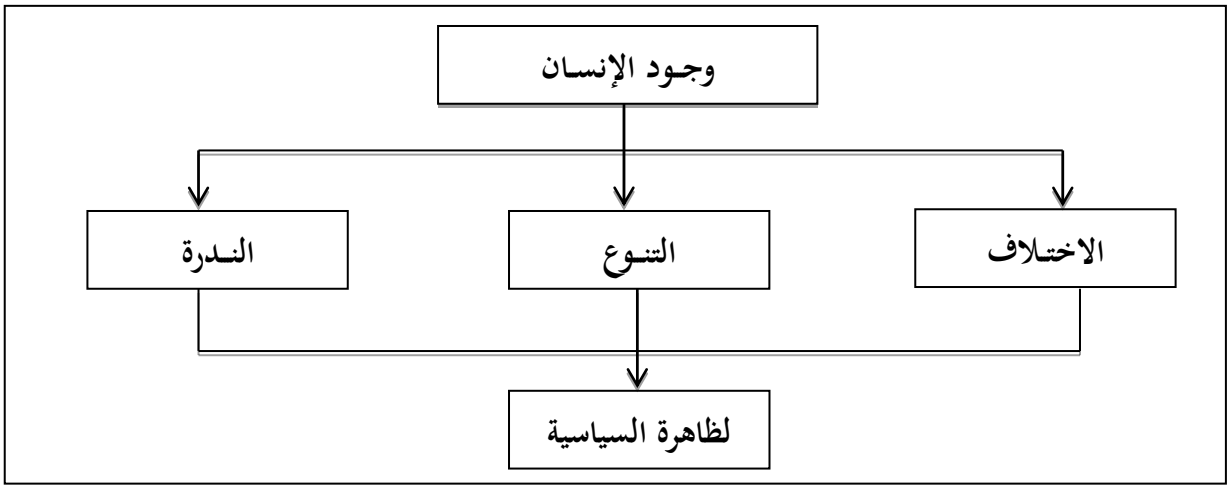

إعداد الباحثة

يمكن تحليل هذا المخطط كالآتي : ينتج التدافع الإنساني عادة عن ثلاث أمور و هي الاختلاف/التنوع/الندرة ، وهذه الظواهر ملازمة منذ ظهور الإنسان على الأرض.

فوجود الاختلاف والتنوع والندرة يؤكد الظاهرة السياسية في ابسط معانيها ألا وهي محاولة تسوية الخلافات الإنسانية والمخطط رقم02 يوضح هذا:

مخطط رقم02:يوضح مدلول الاختلاف

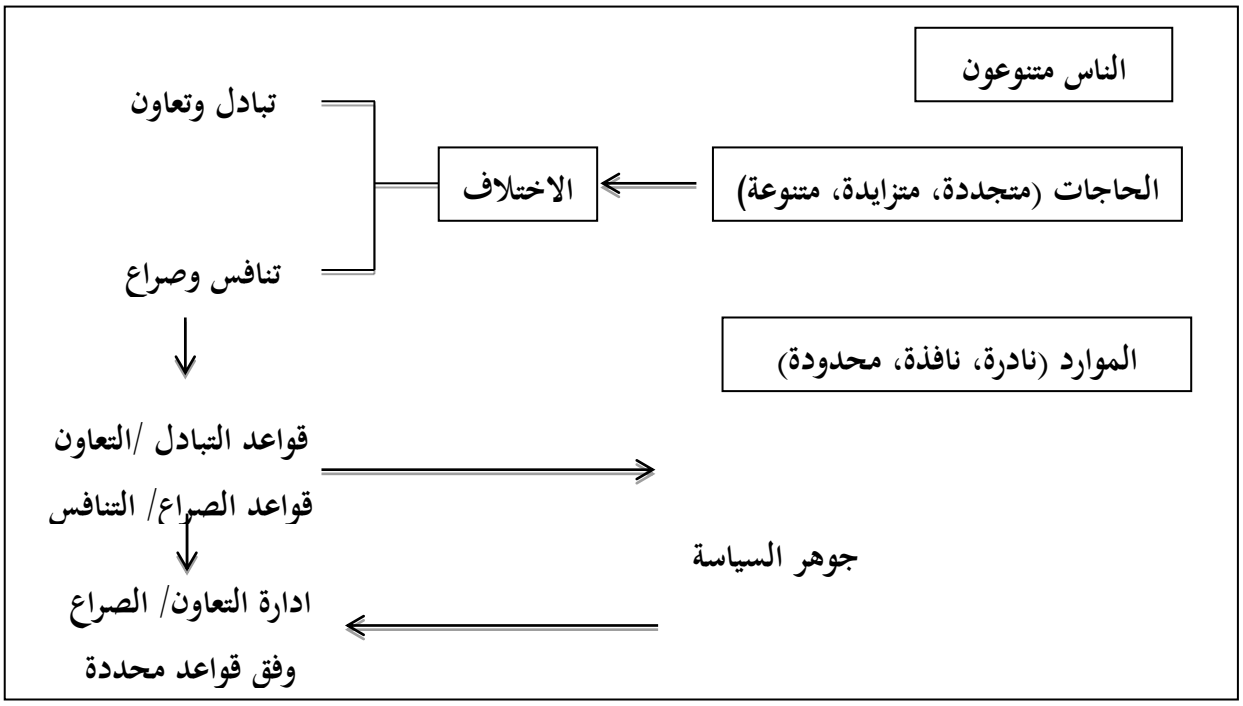

إعداد الباحثة

يقول معاوية بن أبي سفيان "لو بيني وبين الناس شعرة ما انقطعت أن هم شدوها أرخيتها وان أرخوها شددتها"[3]. فمقولة معاوية توضح أدوات إدارة النزاع فالنزاع لا يمكن أن يحل بالشدة والقوة أو اللين ولابد من طرق دبلوماسية لذلك والمخطط التالي يوضح أدوات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي:

مخطط رقم03:يوضح أدوات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

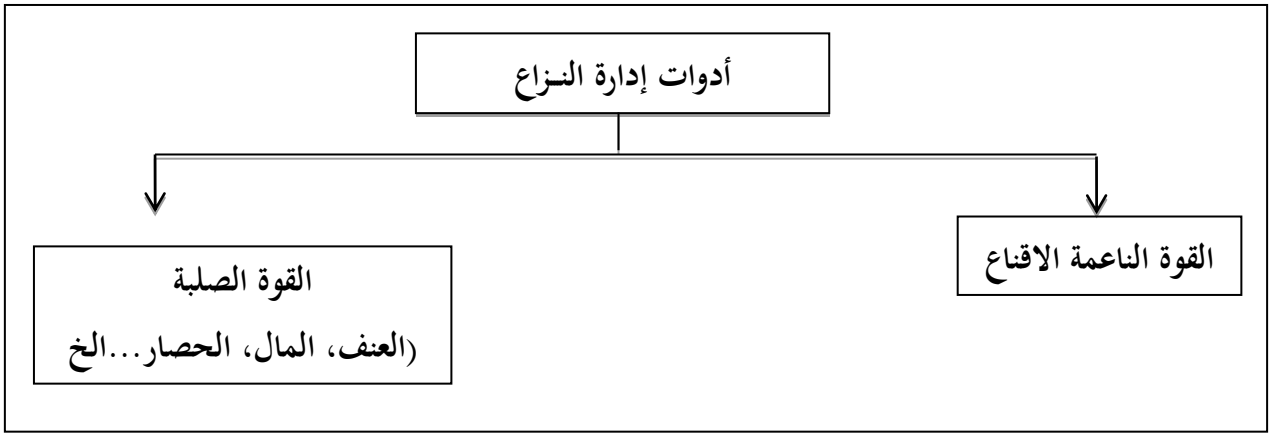

إعداد الباحثة

من خلال المخطط يمكن استنتاج أن إدارة النزاع في الفكر الإسلامي اعتمدت على أسلوبين : الأول هو القوة الناعمة والتي تجسدت في الحوار و إرسال الرسل للدول المجاورة للدعوة إلى الإسلام وقيمه ومثال على ذلك رسالة النبي صلى الله عليه وسلم للمقوقس عظيم الروم، أما الأسلوب الثاني فهو القوة الصلبة أي الحرب أو الحصار .

الفرع الثاني: نشأت الاختلاف

لابد علينا أولا القول بان الرؤية الإسلامية للكون والوجود تقود المسلم إلى رفض مبدأ الصراع وفلسفة الصدام رفضا تاما، ذلك كون الرؤية الإسلامية ترى أن الواحدية و الاحدية هي فقط للذات الإلهية، أما كل من عدا الذات الإلهية فانه يقوم على التنوع والتعدد والتمايز والاختلاف.

والإيمان بالتنوع والتمايز والاختلاف في هذه الرؤية الإسلامية يتجاوز كونه حق من حقوق هذه المخلوقات إلى كونه قانونا كونيا وتكوينيا وسنة من سنن الله التي لا تبديل لها، ولان الصراع يعني الانتهاء إلى أن يصرع الطرف

الأخر فيلغيه ويهلكه ليستأثر بما كان لدى هذا الأخر ولينفرد ويستغني عن الآخرين كان هذا المبدأ مناقض ومناهض لسيادة السنة الإلهية في تنوع سائر المخلوقات والحضارات والشرائع والفلسفات والمذاهب والقوميات.

ولقد استخدم القران الكريم مصطلح الصراع بمعنى الهلاك والإهلاك في سياق الحديث عن قوم عاد وثمود "فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ ".سورة الحاقة(4).

كما أن الإمام الغزالي يتحدث عن سنة الاختلاف بين الناس فيقول "وكيف يجتمعون على الإصغاء وقد حكم عليهم في الأزل بأنهم لا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم"(5).

أما *الطبطبائي محمد حسين* فيقول: "أن اختلاف الطبائع المنتهية إلى اختلاف الطبائع المنتهية إلى اختلاف البنى لا مناص في العالم الإنساني، ذلك ناتج عن التركيبات البدنية المختلفة في الأفراد مما يؤدي إلى اختلاف الاستعدادات البدنية والروحية وبانضمام اختلاف الأجواء والظروف إلى ذلك يظهر اختلاف السلائق والسنن والآداب والمقاصد والأعمال النوعية والشخصية في المجتمعات الإنسانية التي لولاها لم يعش المجتمع الإنساني(6).

يقول السيد قطب :"إن من طبيعة الناس أن يختلفوا لان هذا الاختلاف أصل من أصول خلقتهم، يحقق حكمة عليا من استخلاف هذا الكائن في الأرض والاختلاف في الاستعدادات والوظائف ينشئ بدوره اختلافا في التصورات والاهتمامات والمناهج والطرائق...

ولكانت الحياة كلها تأسن وتتعفن لولا دفع الله الناس بعضهم ببعض، ثم يشير سيد قطب إلى أن هذا التدافع وهذا التنوع و الاختلاف إنما ينم في إطار جامع لفرقائه. فهو ليس الصراع الذي لا ضابط له ولا سقف يحكمه والذي يفضي إلى إنهاء التنوع و الاختلاف فيقول: على انه لابد أن يكون هناك ميزان ثابت يفي إليه المختلفون وقول فصل ينتهي عنده الجدل ومشروع واحد لبني الإنسان، ثم تختلف التفصيلات بعد ذلك وفق الأمم و الأجيال(7).

واجمع علماء الأمة الإسلامية على اختلاف مذاهبهم وتوالي أجيالهم على أن الاختلاف يؤدي إلى ميزتين:

1- **التنوع**: والتمايز والتعدد والاختلاف في كل عوالم المخلوقات كسنة من سنن الله التي لا تبديل لها ولا تحويل ،وليس التمركز حول الذات مع الإنكار للآخرين و لمشروعية اختلافهم وتميزهم.

2- **التدافع**: كطريق وسط للحراك الاجتماعي والفكري ويعادل المواقف التي اختلت علاقات العدل والتوازن بين المختلفين.

علينا القول أن إجماع الأمة الإسلامية على هذه الفلسفة ليس مجرد اجتهاد أو فكر إسلامي وإنما هي سنة إلهية ثابتة فالله سبحانه وتعالى عندما يخاطب رسوله صلى الله عليه وسلم فيقول له: "وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَداوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَما يُلَقَّاها إِلاَّ الَّذِينَ صَبَرُوا وَما يُلَقَّاها إِلاَّ ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. "فصلت الآية34-35.

ولقد حدثنا القران على سبل التدافع في قوله تعالى:" وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ " البقرة251.

وعندما أذن الله سبحانه وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين بقتال الذين أخرجوهم من ديارهم وقاتلوهم وفتنوهم في الدين جاء الحديث عن التدافع لتكون غايات القتال الذي فرض على المسلمين وهو كره لهم هي تعديل مواقف المشركين من مواقع العداء المشترك، ففلسفة التدافع هي البديل الإسلامي لفلسفة الصراع ولذلك ازدهرت في دولة الإسلام وحضارته وأمته التعددية في الملل والنحل والشرائع واللغات والقوميات والعادات والأعراف(8).

الاختلاف من سنن الكون والخلق الإلهي وهناك عدة آيات توضح ذلك منها:

- في الإنسانية الواحدة تنوع واختلاف لقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ" الحجرات أيه13.

- في الديانات تنوع واختلاف لقوله تعالى: "وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ". سورة هود118-119.
- وفي الشرائع والمناهج بأي الثقافات والحضارات تنوع واختلاف لقوله تعالى: "لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ"المائدة48.
- كذلك حال التنوع والتمايز والاختلاف في الألوان والأجناس والألسنة لقوله تعالى:"ومن آياته خلق السماوات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآيات للعالمين"الروم22.

هذه الآيات توضح لنا أن النزاع يؤدي بالانفراد بالساحة والاقتتال وبالتالي حروب، أما التعدد والتمايز والاختلاف هو الباعث على التنافس بين المختلفين نحو طريق الخيرات لقوله تعالى:" وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ"المائدة48[9].

يقدم الإسلام فلسفة التدافع سبيلا لإصلاح الخلل ورفع الظلم وإعادة العلاقات بين المتناقضين إلى مستوى العدل المتوازن، فالعدل والتدافع هو حراك اجتماعي وفكري وحضاري وهو وسط بين النزاع الذي ينهي التعددية وبين السكون الذي يكرس المظالم و الاختلالات [10].

وفي رعية الدولة الإسلامية الأولى بالمدينة على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كانت هناك تعددية في إطار وحدة الأمة تحدث عنها دستور الدولة الإسلامية أو فيما سمي وقتها بالصحيفة، فالأحلاف أضحت لبنات متعددة تحدثت عن أحلافها وحقوقها وواجباتها في إطار وحدة الأمة، والمهاجرون والأنصار مثلوا جوامع فرعية أشارت إليهم الصحيفة، والتعددية بين جماعة المؤمنين وجماعة يهود تحدثت عنها الصحيفة

ونظمت اطر وآفاق تعدديتها في نطاق جامع الرعية و وحدة الأمة بالمعنى السياسي والدستوري والقانوني، ومن أمثلة هذه التعددية ما نصت عليه مواد الصحيفة ومنها[11]:

- المؤمنون والمسلمون من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم ولحق بهم وجاهد معهم أمة واحدة من دون الناس.
- وان يهود أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم.
- وان اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين وان على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وان بينهم النصر على حارب أهل الصحيفة.
- كما كان داخل الدولة الإسلامية ألوانا متعددة من التناقضات الداخلية بلغت حد الصراعات المسلحة، لكنهم حافظوا على ولائهم للدولة الواحدة، مثل صراعات الفتنة الكبرى زمن الراشدين ضمن هذا الإطار كذلك معركة صفين.

الفرع الثالث: تعريف إدارة الاختلاف والمفاهيم ذات الصلة

أولا: تعريف إدارة الاختلاف في الفكر الإسلامي:

لا يوجد تعريف محدد لإدارة الاختلاف في الفكر الإسلامي وذلك كون المصطلح لم يتداول إلا في إظهار حالة التناقض أو التنافس والتي اعتبرها الفكر الإسلامي ضمن دورة الحياة لكن يمكن استشفاء تعريف لها من الآية حيث يقول الله تعالى:" وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ " الحجرت.9. فمن خلال الاية الكريمة يتبين لنا ان ادارة النزاع في الفكر الاسلامي تقوم على وجود طرف ثالث يعمل على الاصلاح بين الفئتين المتخاصمتين وذلك بطرق دبلوماسية.

ومنه فيمكن اعطاء تعرف اجرائي لادارة النزاع في الفكر الاسلامي على انه :حالة تعارض بين فئتين يتم تدخل طرف ثالث لحل التناقض الموجود وذلك بمختلف الوسائل الدبلوماسية.

أولا: تعريف الجهاد

لغة: من فعل جاهد على وزن فعال وتعني استفراغ ما في الوسع والطاقة من قول وفعل.

وفي تفسير *النيسابوري* والصحيح أن الجهاد بذل المجهود في حصول المقصود[12].

والجهاد أيضا كمصطلح كما جاء في لسان العرب لابن منظور هو استفراغ ما في الوسع والطاقة من قول أو فعل[14].

يقول سبحانه وتعالى:" وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ "سبأ34.فمن المعروف كما ورد في صحيح البخاري، أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام الأمر الذي يمثل الانتقال بالدعوة من المحلية إلى الصفة العالمية، إن هذه الرسالة إنما كانت بعد صلح الحديبية ومكة حينئذ وهي زعيمة القبائل العربية، و لم تكن الدولة الإسلامية تسيطر آنذاك إلا على المدينة و ما حولها وأما بقية أنحاء الجزيرة العربية الواسعة فهي إما ولايات تابعة للروم أو للفرس عن طريق العملاء من الزعماء العرب، وعلى هذا فان إيفاد الرسل ليس له أي تفسير إلا انه كان تنفيذا لأمر الله عز وجل لنبيه في دعوة كافة الناس إلى رسالة الإسلام[13].

والجهاد في الاصطلاح القرآني هو بذل الوسع في المدافعة و المغالبة في كل ميادين الحياة وليس فقط في ميادين القتال، وأكثر ما ورد الجهاد في القران الكريم ورد مرادا به بذل الوسع في نشر الدعوة الإسلامية والدفاع عنها، وسبيل الدعوة الإسلامية هو الحوار بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن وليس القتال والإكراه والحرب الدينية، فميادين الجهاد الإسلامي الأكبر و الأعظم هي عوالم الأفكار والحوار[15] .

كذلك جاء تعريف الجهاد بالدعاء إلى الدين الحق في الكثير من موسوعات المصطلحات في تراث حضارة الإسلام.

فبذل الجهد في ميادين العلم والتعلم والتعليم هو جهاد، و بذل الجهد في عمران الأرض نهوضا بالأمة والإنسان جهاد، بل الرفق بالطبيعة وما تحتويه من جماد وحيوان جهاد.

1. **نشأة الجهاد:**

لو عدنا لمصطلح الحرب وكيف نشا في الحضارة الإسلامية سنعود إلى زمن الرسول صلى الله عليه وسلم أي بعد الهجرة إلى المدينة ونزول الوحي بآيات تأذن للمسلمين بالحرب لانتصار الحق عن الباطل في قوله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ" الحج38-40.

وهذه الآية تمنح أدوات الصراع كلها من اجل إحلال الحق مهما كانت وتعددت، كان هذا إلى العام 7للهجرة حيث أذن الله للمؤمنين بالقتال في الأشهر الحرم عند محاولة المشركين قتالهم .

ولو وقفنا عند آيات القتال، لوجدناها تتحدث عن حالة نقض المواثيق، وسورة التوبة ابرز مثال على ذلك في الآيات من 1 إلى 15 ، فلقد ظل الأمر الإلهي في سورة التوبة مقرونا بالناكثين للعقود و هذا يعكس ما التصق بالإسلام[16] ، انه نشر بحد السيف كما يفعل الآن من يدعون أنهم يحاربون باسم الإسلام و أن حد السيف من تعاليم ديننا الحنيف، كون الجهاد والقتال لم يكن لا من أركان الإيمان*ولا من أصول الإيمان**ولا ركنا من أركان الإحسان***.

2. **دوافع الجهاد:** تتعدد دوافع الجهاد ومنها[17]:

1- **الدافع الاقتصادي:** ويتجلى في فقر المناطق التي كانت بحوزة المسلمين وغنى المناطق التي كانت بحوزة الفرس والروم.

2- **الدافع السياسي:** و يتجلى بصرف القبائل العربية عن ثاراتها القديمة و تحويل طاقاتها القتالية عن الصراع الداخلي فيما بينها و توجيهها نحو العدو الخارجي.

3- **الدافع الوقائي والدفاعي**: و يتمثل في الدفاع عن الدولة الإسلامية و الوقوف أمام الخصوم الأقوياء وقد كان هؤلاء الخصوم على حالتين:

- إما أنهم سبق لهم الاعتداء على المسلمين.
- و إما الدين لهم نية في الهجوم و المؤشرات تدل على أن المسلمين لو لم يبادروا هؤلاء الأعداء بالهجوم لكان هم الذين سبقوهم.

4- **الدافع الإنساني**: و يتمثل في تخليص الشعوب المقهورة من ظلم حكامها المستبدين، سواء أكان أولئك الحكام من أهل البلاد أو من الغرباء عنهم.

5- **الدافع التحريري**: و يرى هذا الدافع في استرداد الأراضي العربية و تحريرها من احتلال الفرس والروم.

6- **الدافع الديني**: و يتركز هذا الدافع في نشر الدعوة الإسلامية بمعنى أن الدافع لإعلان الجهاد هو اتخاذه وسيلة من اجل الفتح ونشر الدعوة الإسلامية في الولايات المنظمة للدولة الإسلامية الناشئة، و عندما يرى غير المسلمين علاقات المسلمين ببعضهم و حسن تصرفهم سيرغبهم ذلك في الدخول إلى هذا الدين.

ما يؤكده التاريخ والمصادر التاريخية، أن الأمة الإسلامية و في دعوتها للشعوب من اجل الانضمام إلى الدولة الإسلامية تقوم بطرح ثلاث خيارات عليهم[18]:

- **الخيار الأول**: دعوة الدخول في الدين الإسلامي.
- **الخيار الثاني**: الانضمام إلى الدولة الإسلامية و تطبيق النظام الإسلامي عليها و الذي يتمثل في عقد الذمة و أداء الجزية.
- **الخيار الثالث**: الخيار العسكري.

و المخطط التالي للتوضيح أكثر لفكرة الجهاد :

مخطط رقم04: مفهوم الجهاد من المنظور الإسلامي

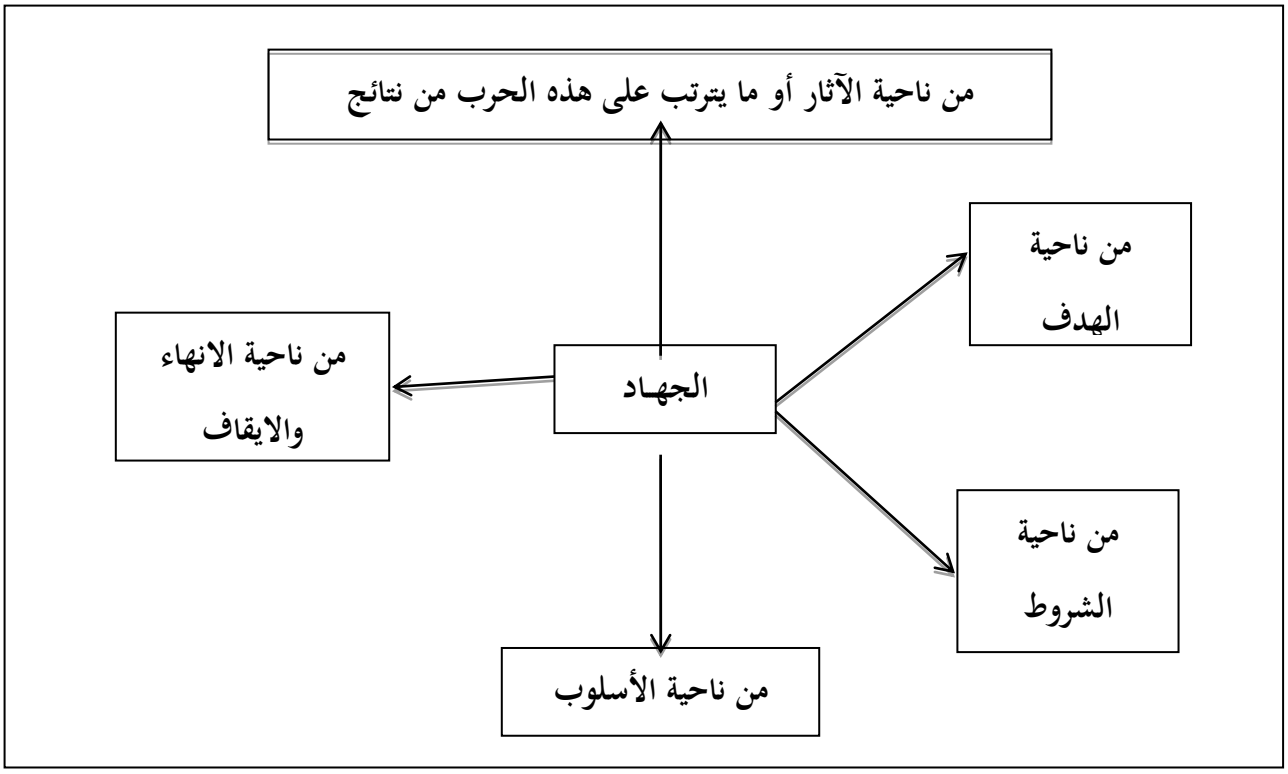

إعداد الباحثة

ثانيا: مفهوم العدوان

يعرفه *وهبة الزحيلي*: انه حالة اعتداء مباشر أو غير مباشر على المسلمين، على أموالهم أو بلادهم بحيث يؤثر في استقلالهم، أو اضطهادهم و فتنتهم على دينهم، أو تهديد أمنهم وسلامتهم و مصادرة دعوتهم، أو حدوث ما يدل على سوء نيتهم بالنسبة للمسلمين[19].

ثالثا: مفهوم القتال

إذا كان الجهاد في الإسلام اعم من القتال الذي هو جهاد عنيف، فهو شعبة من شعب الجهاد مشروط و له ميادين محددة ضبطها القران الكريم في الآيات التي تحدثت عن القتال.

فالقتال في الإسلام هو الاستثناء الذي لا يجوز اللجوء إليه إلا لمدافعة الذين يفتنون المسلمين في دينهم أو يخرجوهم من ديارهم، و لقد كان منهاج الدعوة الإسلامية هو تجسيد هذا المنهاج[20].

لقد تميز الإسلام في هذا الميدان برفضه لفلسفة النزاع لأنه يؤدي إلى أن يفني احدهم الأخر فيزيله و ينهي التنوع و التعدد و التمايز والاختلاف، التي هي سنة من سنن الله في سائر المخلوقات.

فرفض الإسلام فلسفة النزاع و احل محلها فلسفة التدافع الذي هو حراك يعدل المواقف و يعيد التوازن و العدل مع بقاء التعددية و الحوار و التعايش [21] لقوله تعالى:"وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ " فصلت 33.35.

إن الإسلام لا يريد النزاع الذي ينهي الأخر و إنما التدافع الذي هو حراك يحل التوازن محل الخلل الذي يصيب العلاقات بين المتناقضين.

كذلك الإسلام يرفض الفلسفات التي اعتبرت القتل غريزة متأصلة في الإنسان و إلى حد اعتبار الحرب وفق هذا المنظور سبيلا للتطور و التقدم قرر الإسلام أن القتال هو الاستثناء المكروه وليس القاعدة، لقوله تعالى: "كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ" البقرة 216. فلا يوجد بالقران ما وصف بكره و هو مفروض إلا القتال.

و في قواعد أخلاقيات دستور الدولة الإسلامية يروي *الراشد عمر بن عبد العزيز* و هو على رأس السلطة التنفيذية في عهده فيقول: "انه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية يقول لهم :"اغزوا باسم الله في سبيل الله تقاتلون من كفر بالله و لا تغلوا و لا تغدروا و لا تمثلوا و لا تقتلوا وليدا "[22].

رابعا: تعريف الفتنة

لغة: الاختبار و المحنة، و أيضا اختلاف الناس في الآراء[23].

اصطلاحا: الفتنة الخبرة لقوله تعالى: "إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِّلظَّالِمِينَ" الصافات 63. أي خبرة ومعناه أنهم فتنوا بشجرة الزقوم وكذبوا أنها كائنة لما سمعوا أنها تخرج في أصل الجحيم، فقالوا الشجر يحترق في النار فصارت فتنة لهم[24].

وجاءت الفتنة في الحديث النبوي بمعنى العصيان والتمرد والمخالفة لقوله صلى الله عليه وسلم: "من حمل علينا السلاح فليس منا"[25].

المطلب الثاني: الفكر الإسلامي وإدارة النزاعات

كثيرا ما يقال أن علينا أن نساير نهضة أوربا حين فصلت الدين عن الدولة، بمعنى أن نكون علمانيين، لكن هناك فوارق لابد أن نقف عليها ألا و هي أن الكهنوت الكنسي كان يقف ضد العلم، وهنا تكمن المفارقة، فالإسلام كدين يتميز في هذا المجال بما هو ابعد و أهم من تسامحه التقليدي مع العلماء و البحث العلمي.

فهو يفرق بين العلوم الشرعية و بخاصة ما يتعلق منها بأصول الدين و ما سواها من العلوم التي تتعلق بالنبوة و باليوم الأخر و بالعبادات و أركان الدين، فالمرجع الأول لها هو النصوص القرآنية و السنة أما ما سواها فهي علوم عقلية، فنجد على سبيل المثال لدينا فنون العمارة و الطب و الصيدلة تبلورت صروحها في المجتمع الإسلامي لكن بالمعنى الحضاري و ليس الديني، فهناك كيمياء مسلمة و أخرى كافرة و لا جبر مسلم و آخر كافر، لان وصف كل هذه العلوم الإسلامية إنما هو بالمعنى الحضاري و ليس المعنى الديني، لان الإسلام كحضارة قد شمل ميادين أكثر عددا و أوسع مدى من تلك التي امتد إليها نطاق الإسلام كدين، فإدارة النزاع علم و لابد من وجود اجتهادات فكرية إسلامية تساهم بحل النزاعات بالطرق السلمية تفاديا لوقع أي ضرر لأي من الطرفين.

ولقد ورد عن أبي هريرة عن رسولنا الكريم "أن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي و انه لا نبي بعدي انه سيكون خلفاء.."[26].وهذا ما يوضحه المخطط التالي:

مخطط رقم05: مقاصد الشريعة الإسلامية في إدارة النزاعات

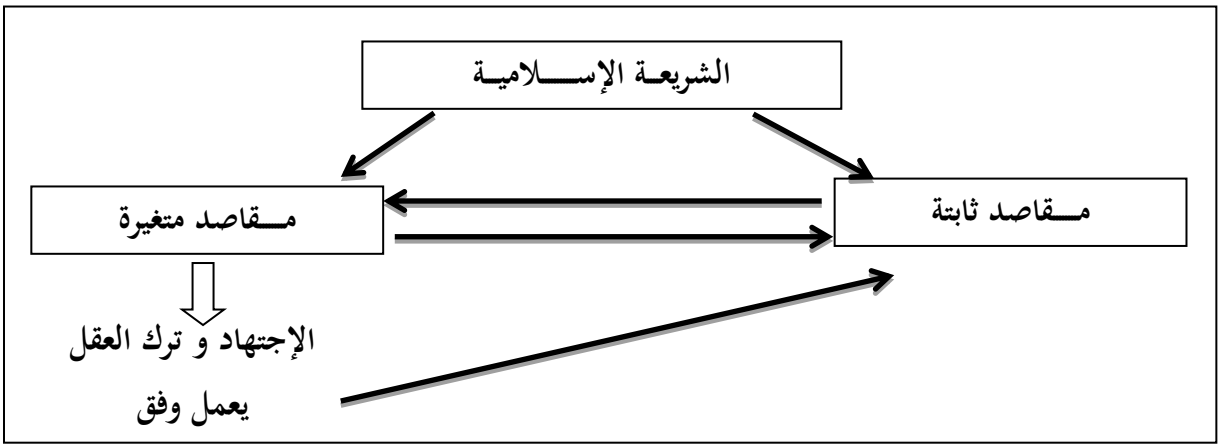

إعداد الباحثة

الفرع الأول: إدارة النزاع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده:

كان القتال أو النزاع المسلح في الحضارة الإسلامية مقترنا بقضية واحدة و هي إخراج الناس من ديارهم قصرا و كرها[27] حيث بسبب هذا التهجير للناس من أماكنهم سببا رئيسي للإدارة النزاع لقوله تعالى:" كُتِبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ وَ هُوَ كُرْهٌ لَكُمْ و عَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا و هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَ عَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَ هُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنْ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" البقرة 216-217.

و المخطط رقم 06 فكرة الحرب في الإسلام:

مخطط رقم06: يوضح فكرة الحرب في الإسلام

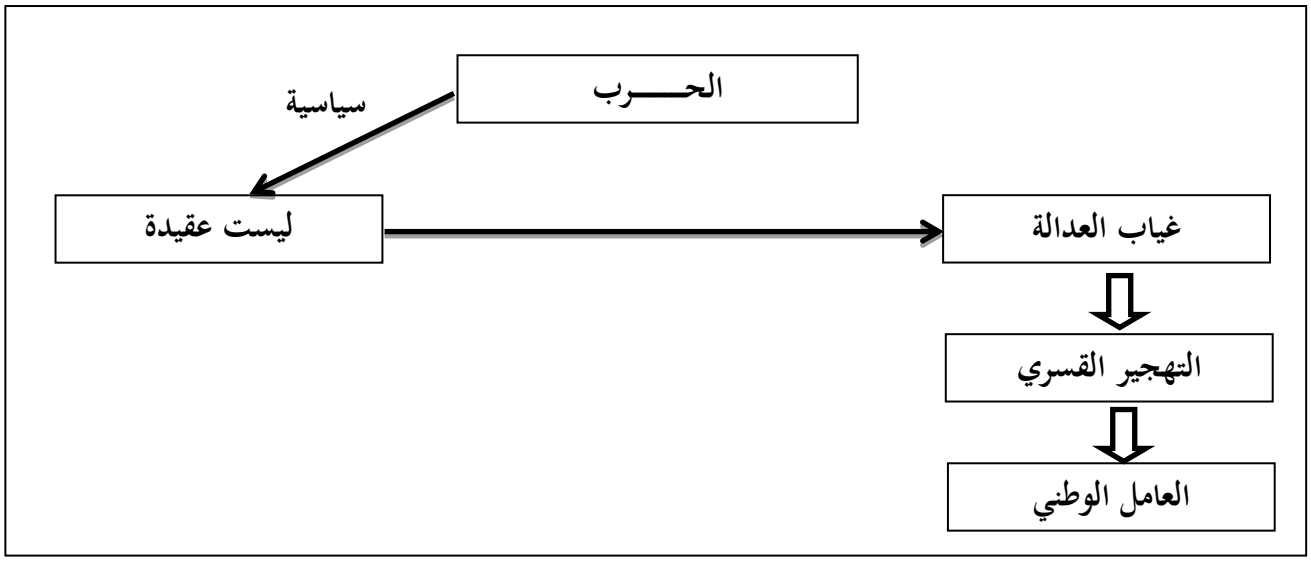

إعداد الباحثة

يوضح هذا المخطط فكرة أساسية و هي الحرب أو الفتوحات التي قامت بها الدولة الإسلامية، فالفكر الإسلامي يرى بالحرب أداة سياسية بسبب غياب العدالة و التي أدت في كثير من الأحيان إلى التهجير القسري و هذا ما ينتج عنه قلة الانتماء أو الشعور بالاضطهاد.

أولا: قتال الصحابة عليهم رضوان الله:

هناك أربع أنواع من الحروب أو النزاع المسلح التي حدثت بعهد الصحابة و هي[28]:

- حروب ضد القبائل العربية التي ارتدت عن وحدة الدولة الإسلامية قبل وفاة الرسول.
- حروب ضد القبائل العربية التي ارتدت عن وحدة الدولة العربية الإسلامية ارتدت عن الإسلام عقب وفاة الرسول و عند تولي أبي بكر الصديق.
- حروب الفتوحات العربية التي وصلت بحدود الدولة إلى فارس و الشام و إفريقيا.
- حروب علي ابن أبي طالب ضد خصوم حكمه.

الحروب بين المسلمين: ربما أدق تسمية لها هي الأزمة، وكانت داخلية بين المسلمين في عهد الخليفة الراشد عثمان بن عفان و التي انتهت بقتله و لم يكن هذا النزاع عقائديا و إنما سياسيا و اجتماعيا. و المخطط التالي يوضح ما قيل بشكل تفصيلي أكثر:

مخطط رقم 07: أسس إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

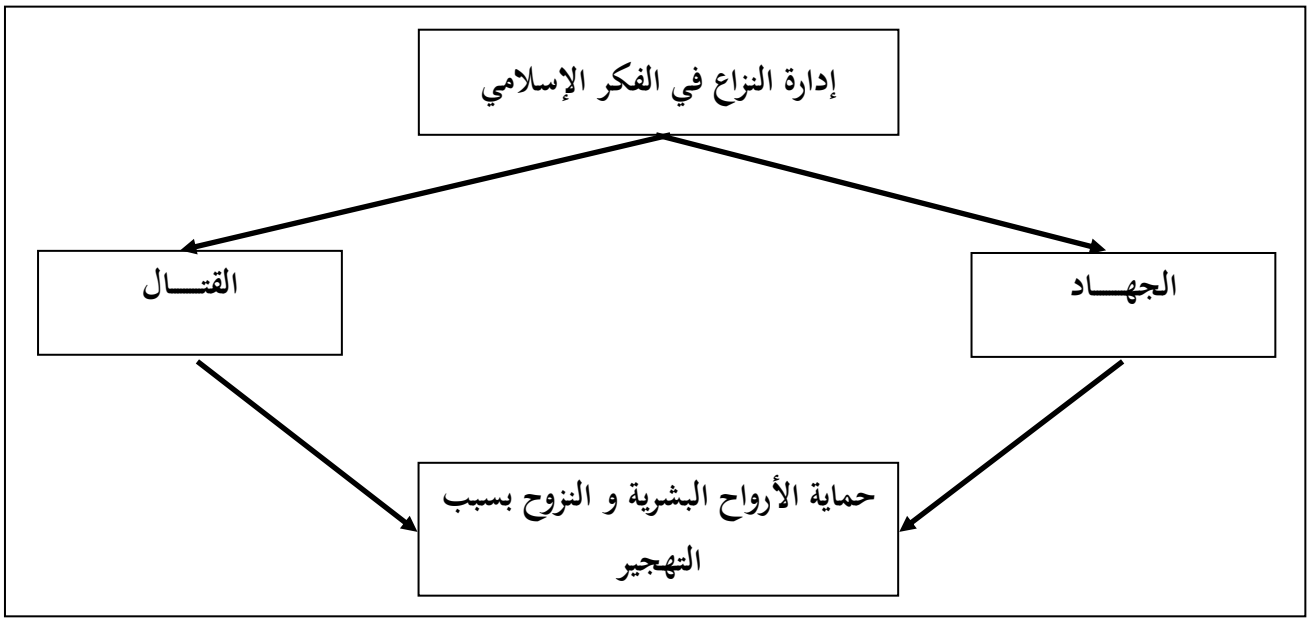

إعداد الباحثة

ينص الإسلام أن على الأمة الحفاظ على دولها وعلى القيام بنجدة المستضعفين من خلال وضع قوات قتالية تحفظ لهم أمنهم ضد أي تعدي .

تناول الإسلام قضية الحرب و القتال و الجهاد على نحو أنها:

- انه عندما أنكر الكهانة و الكهنوت أنكر وجود السلطة الدينية في سياسة المجتمعات الإنسانية، ومن كانت الحرب في السياسة وليست دينا، لأنها إحدى وسائل العمل السياسي فهي امتدت للسياسة لكن بأدوات العنف و النزاع.

- عندما أعلن الإسلام انه لا أكراه في الدين، نفى و رفض أن يكون القتال سبيلا لتحصيل الإيمان الذي هو يقين داخلي و تصديق قلبي، و من ثم نفت الشريعة أن يكون هناك قتال ديني لنشر الدين و فرض الإيمان.

- جعل الشارع القضية الوطنية محور القتال المشروع .

قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الْأَسْرَىٰ إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَ أَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَ إِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ وَ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ الَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنكُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ " الأنفال72-75، فالجهاد هنا هو الدفع بالمال أو النفس، وهو يدخل ضمن إدارة النزاع بالحلول السلمية.

ثانيا: إدارة النزاع في السيرة النبوية

يمكن تقسيم مراحل إدارة النزاع في السيرة النبوية إلى ثلاثة مراحل وهي :

- الأولى مرحلة الضعف وهي مرحلة مكة
- المرحلة الثانية مرحلة التمكين في المدينة
- المرحلة الأخيرة النصر و الفتح.

سنوضح مراحل إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي في الشكل التالي:

شكل رقم01: رسم بياني لمراحل دورة النزاع في الفكر الإسلامي

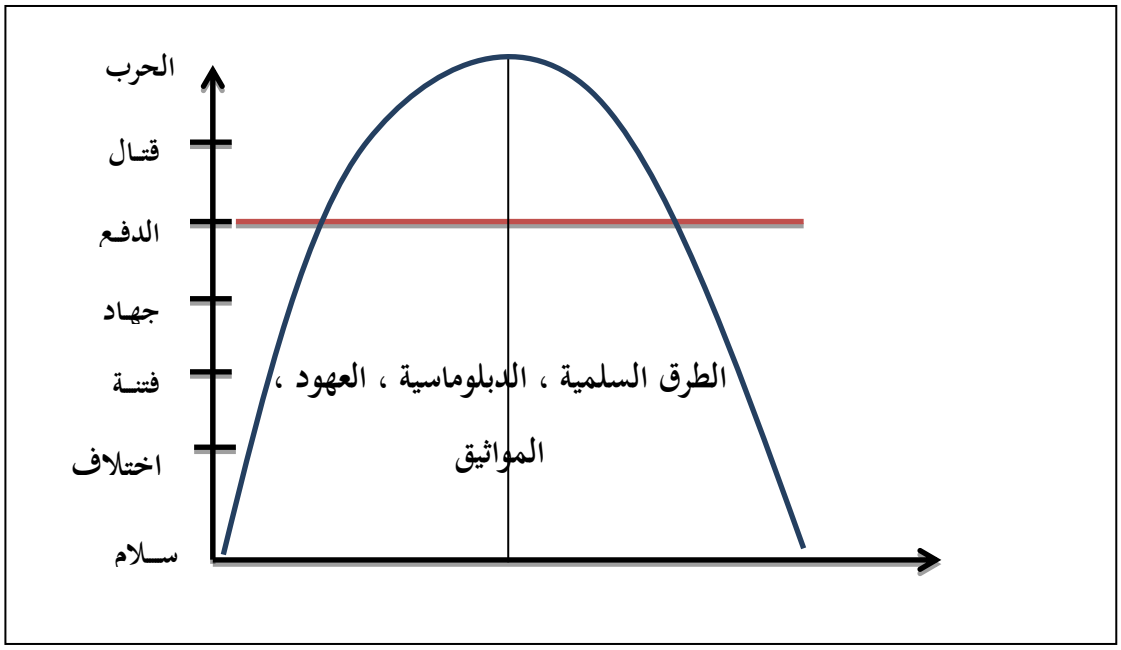

إعداد الباحثة

يوضح الشكل 01 دورة النزاع في الفكر الإسلامي حيث يمكن تقسيمه إلى مراحل:

- **المرحلة 1**: و هي مرحلة الاختلاف حيث يظهر التناقض بين الأفكار في مسائل تخص سياسة الدولة الاقتصادية أو السياسية...الخ.
- **المرحلة2**: وهي مرحلة الفتنة و هي اشد من الاختلاف حيث يشتد التوتر بين الأطراف لدرجة الوصول إلى عدم الاتفاق أو سماع الآخر لوجهة نظره.
- **المرحلة3**: الجهاد، وهي المرحلة التي تتميز بميزتين أولهما تدخل طرف ثالث لحل الاختلاف و الفصل فيه و يكون هذا بالطرق السلمية أولا كالمفاوضات أو بالتصعيد وصولا للحرب كميزة ثانية.
- **المرحلة4**: وهي مرحلة الدفع، فالتدافع يسبق التصعيد و هذا بتقديم مساومات لكلا الطرفين و التي ينتج عنها قبولهما بالمفاوضة و الرجوع لطاولة التفاوض و التخلي عن فكرة الحرب.
- **المرحلة5**: و هي مرحلة الحرب، و فيها يتم تصعيد النزاع لتأتي بعدها مرحلة البناء.

و إذا أردنا تحليل هاته المراحل يكون كالاتي:

1- **سيادة التوتر في المرحلة الأولى** بين الرسول و من اتبعه و قريش، بالإضافة إلى عنصر القوة الذي يمتلكه الطرف الأخر و بالتالي لا يمكن أن تحدث مواجهة بين الطرفين لذا اتخذت مرحلة الدعوة مرحلة سرية و هذا ما يوضحه الشكل02.

مخطط رقم02: المرحلة الأولى من إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

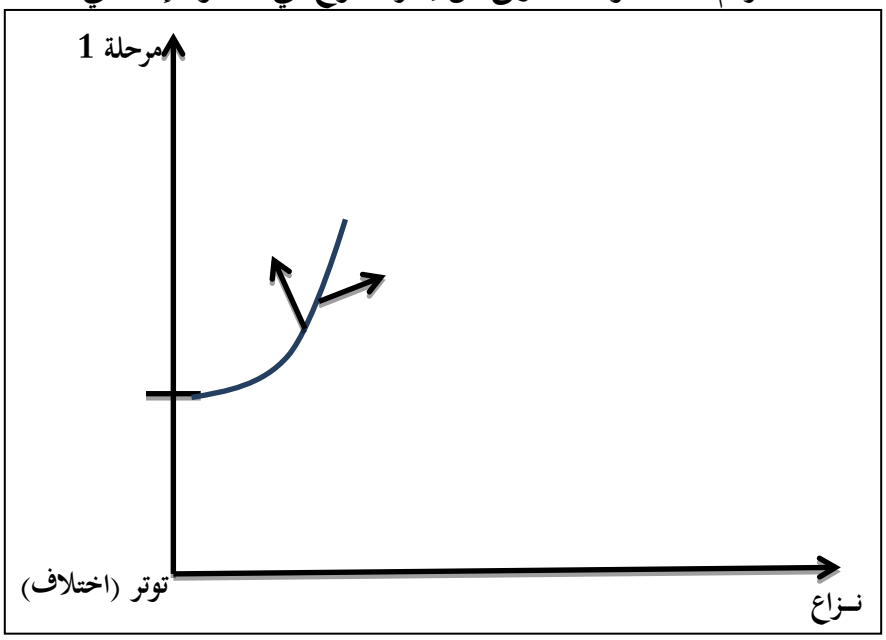

إعداد الباحثة

2- **المرحلة الثانية:** و هي مرحلة انتقال القوة للطرف الأخر أي المسلمين و بدء مرحلة الأزمة وتساوي القوة بينهما، و حصول اشتباك بين الطرفين، لكن لم تصل لمرحلة الحرب، وهذا ما يوضحه الشكل التالي :

مخطط رقم03: يوضح المرحلة الثانية من إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

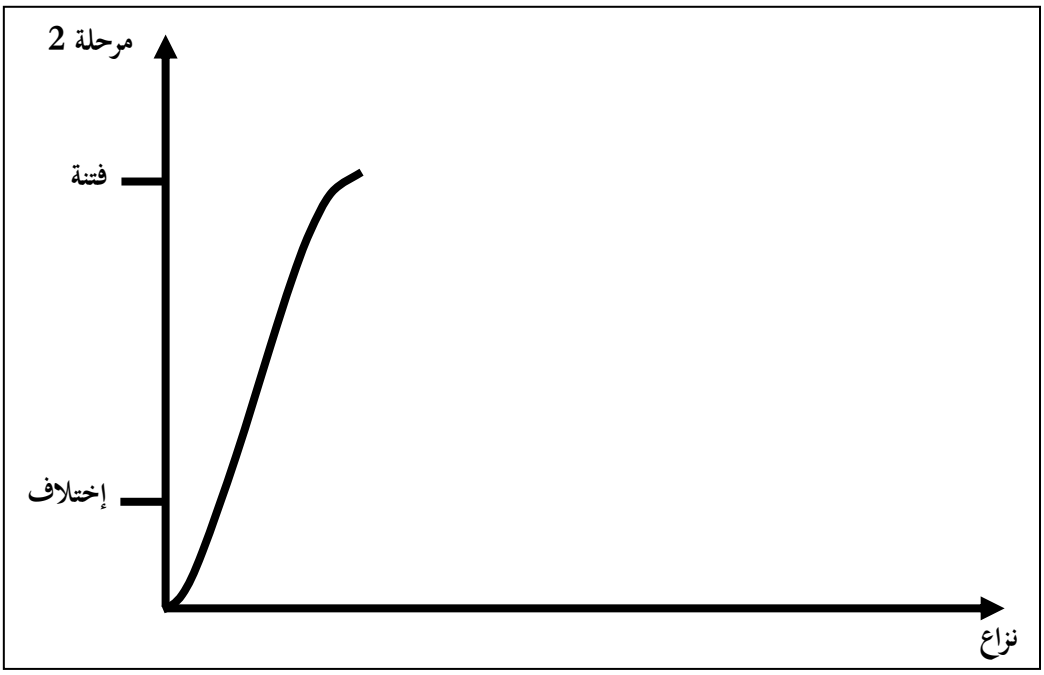

إعداد الباحثة

3- **مرحلة الحرب أو التدخل** نتيجة لما افرزه الوضع من تأزم في العلاقات، و عادة ما تكون ما بعد الحرب معاهدة أو يصل الحد للحرب لكن بالأخر لا تقع ويتم الصلح كما حدث بصلح الحديبية.

إن المتأمل في سيرة رسول الله و متابعة وقائعها في مختلف مراحلها و ظروفها، يلحظ أنها واجهت كل السنن التي وضعها رب العالمين في النزاعات الإنسانية، لاسيما الذي يدور في ثنايا عملية تغيير تاريخية كبرى و من ثم يلحظ كل ما واجهته من تعقيد الظروف و من حالات مركبة، فكان هذا يتطلب دقة عالية في تقدير الموقف و إجراء الحسابات و إدارة النزاع ضمن صراعات دقيقة لظروف الزمان و المكان.

الفرع الثاني: أدوات إدارة الاختلاف (النزاع)في الفكر الإسلامي

حسب التي طبقها معاوية بن أبي سفيان كما طبقها قبله الرسول صلى الله عليه وسلم تنقسم إلى قسمين[29]:

1- **القوة الناعمة** : و يندرج تحتها الدبلوماسية و الإعلام و الدعاية السياسية و التعامل المباشر وغير المباشر.

2- **القوة الصلبة**: تهدف إلى إخضاع العدو وكسر إرادته.

ولتوضيح أدوات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي نقدم التالي:

مخطط رقم 08: يوضح أدوات إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

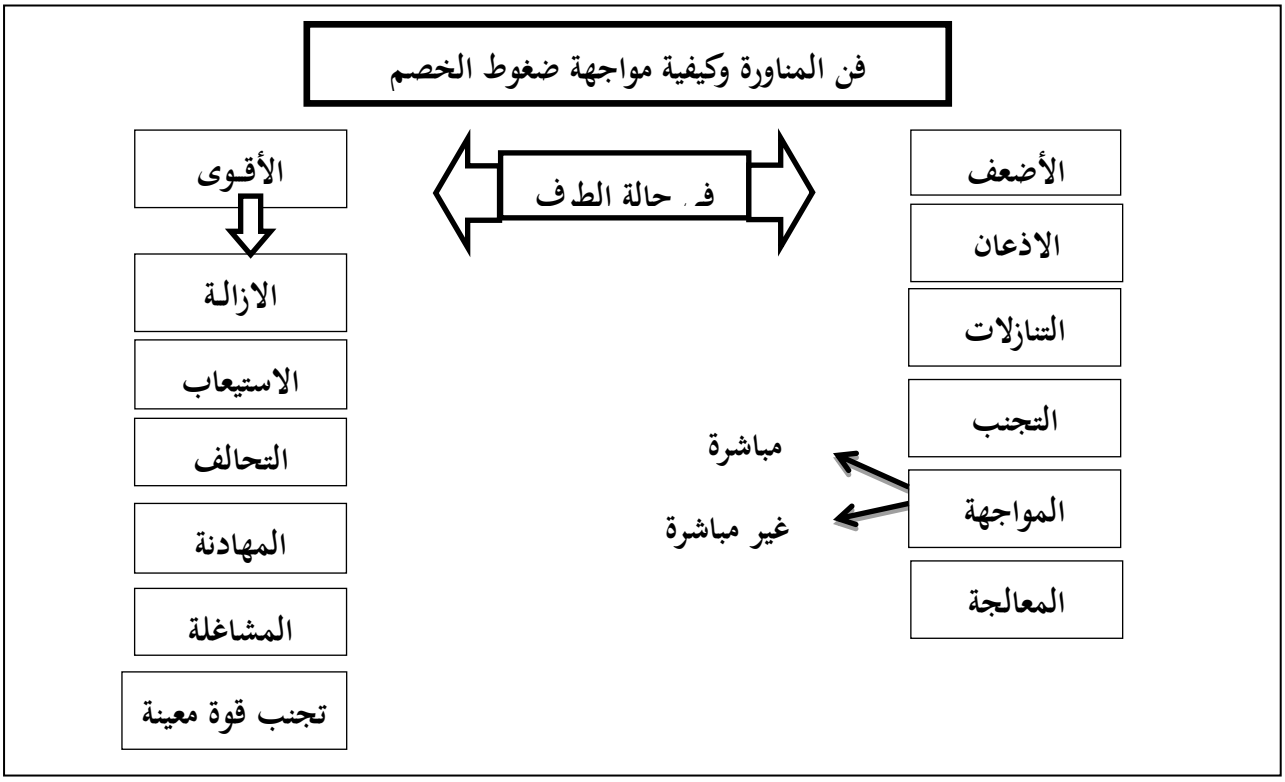

إعداد الباحثة

من خلال هذا المخطط نرى أن الفكر الإسلامي يحدد فن المناورة و كيفية مواجهة الخصم في الحالتين التي يكون فيها الاختلاف و هي حالة الأضعف و التي تلزم على الطرف الإذعان و تقديم تنازلات و تجنب

الطرف الأقوى و المواجهة تكون مباشرة أو غير مباشرة، بينما في حالة الطرف الأقوى فانه يتم إزالة التناقض و استيعاب النعرات و إقامة تحالفات مع الدولة المجاورة و هذا ما يؤدي بالخصم إلى محاولة قبول هدنة.

لو نظرنا للمخطط وللملحق رقم1 والذي يتضمن شجرة النظام السياسي في الإسلام، نلاحظ أن إدارة النزاعات مرت بالعديد من المراحل كانت في احدها الأقوى مما أدى إلى تغلبها على الخصوم و أيضا عقد تحالفات معه كصلح الحديبية و كذلك تحالفات بالعصر الراشدي و الأموي و العثماني.

و في بعض الأحيان كانت الحلقة الأضعف، فيكون هناك إذعان أو تنازلات أو تجنب مواجهة الخصم .

و من أمثلة ذلك نذكر: انتصارات المسلمين على طغيان الممالك و الإمارات الرومانية حيث تم[30]:

- فتح دمشق صلحا من طرف أبي عبيدة وعنوة عن خالد ثم أمضيت صلحا بعد مراجعة الخليفة عمر بن الخطاب و كان ذلك السنة الثانية للهجرة 2هـ.
- فتح بعلبك و حمص و هروب هرقل عظيم الروم من أنطاكية إلى القسطنطينية و ذلك سنة الرابعة للهجرة 4هـ.
- سنة السادسة هجري 6هـ فتحت بيت المقدس و أنطاكية و حلب.

المبحث الثاني: واقع ادارة النزاع في الفكر الاسلامي

بعد أن تم توسيع الحكم الإسلامي ونشر الديانة الإسلامية بأرجاء مختلفة من هذا العالم، كان ولابد أن ينظر إلى بعض ما يمكن أن يؤدي إلى نشوب نزاعات سواء أكانت بسبب الحدود أو بسبب الاختلافات، فالإسلام أتى ليلغي فكرة القبلية التي انتشرت وبقوة في تلك الفترة وأيضا صلة الدم، والتي أدت إلى نشوب العديد من النزاعات، وقد أثنى على ذلك *مونتيسكيو* حيث قال أن المرء لأشد ارتباطا بالدين الحافل بكثير من الشعائر منه بأي دين أخر اقل منه احتفالا بالشعائر، وذلك لان المرء شديد التعلق بالأمور التي تسيطر دائما على تفكيره.

و من ثم سنحاول في هذا المبحث دراسة الأقليات في الفكر الإسلامي و كيف تم التعامل معها، وكذلك سنتطرق لدراسة إدارة الرسول صلى الله عليه وسلم لغزواته.

المطلب الأول: مفهوم الأقلية في الفكر الإسلامي

الفرع الأول: تعريف الأقلية

الأقلية الاثنية لم يظهر كمصطلح في الحضارة الإسلامية إلا عندما احتكت بالحضارة الغربية، والذي استخدمه للدلالة على:" أفراد يعتبرون أنفسهم أو يعتبرهم الآخرون مشتركين في بعض السمات والخصائص التي تميزهم عن التجمعات الأخرى داخل مجتمع يستطيعون في إطاره تطوير سلوكهم الثقافي الخاص"[31].

إذن فالأقلية الاثنية بهذا المفهوم ليست مجرد أقلية عددية ولا هي بالأقلية السياسية و إنما أقلية لها هوية ثقافية مختلفة عن الهوية الثقافية لأغلبية أفراد لمجتمع الذي تعيش فيه.

أما تعريف هذا المصطلح الوافد للحضارة الإسلامية، فتوظف كلمة الأقلية بمعناها اللغوي فقط، أي أقلية عددية في مقابل الأكثرية العددية، دونما تمييز أو مفاضلة بين هاته الأكثرية أو الأقلية، و في القران اقترنت صفة

القلة أو الكثرة بالعلم أو الإيمان[32] لقوله تعالى:" فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ" الحديد16، أيضا قوله تعالى:" إِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ"غافر59.

وبالتالي فالأقلية و الأكثرية في الفكر الإسلامي يستخدمان للدلالة على الكثرة أو القلة العددية فقط وما تتميز به هته الأقلية أو الأكثرية من صفات إيجابية أو سلبية.

وهذا يوضح أن الحضارة الإسلامية لم تميز بين الأعراق و الأنساق بل أنها نظرت بالدرجة الأولى إلى ما يجمع الناس دون أن تهمل تمايزهم على نحو من الوسطية الجامعة و هذا ما يبرزه الشكل التالي:

الشكل رقم04:مفهوم الأقلية في الفكر الإسلامي

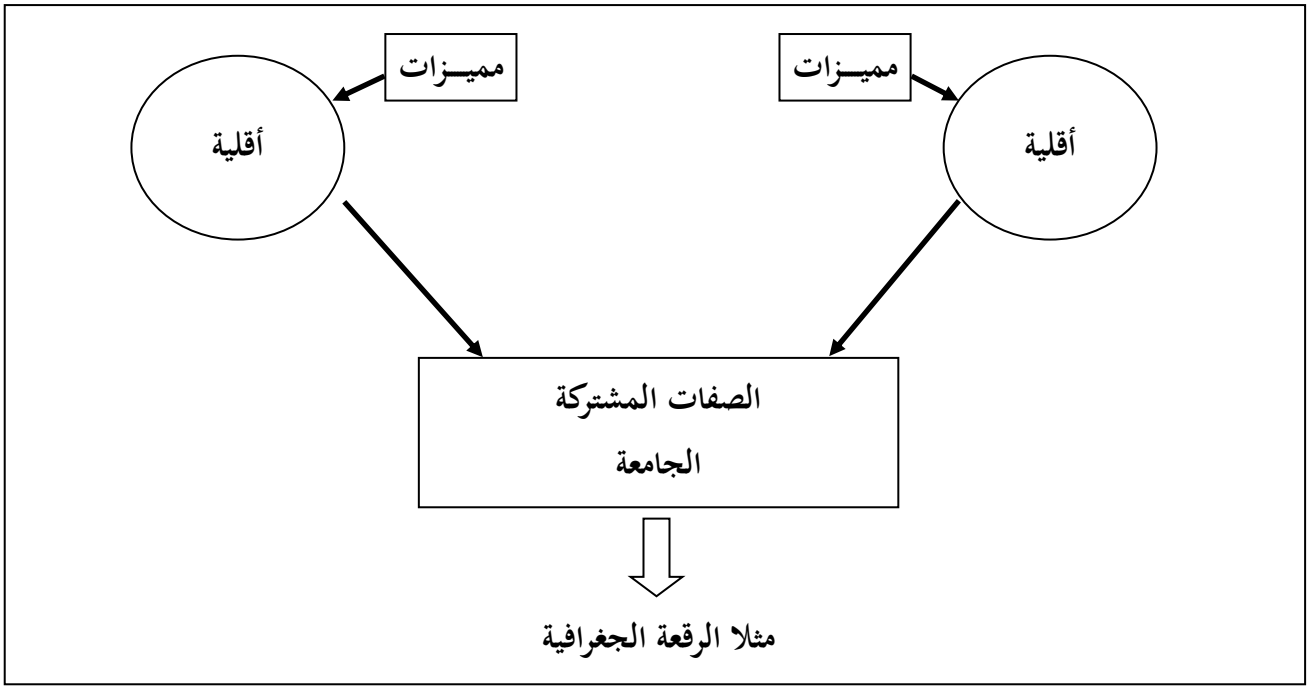

إعداد الباحثة

هذا الشكل يوضح لنا رؤية الفكر الإسلامي للأقلية فهو يعتبرها أقليات لها فيما بينها صفات مشتركة خاصة تميز بينها و بين البقية فقط.

الفرع الثاني: الموقف الإسلامي من الأقليات

متل الإسلام ثورة إصلاحية على المفاهيم التي سادت ظهوره والتي حكمت علاقات الشعوب و الأجناس في ذلك التاريخ، و لقد سجل الفكر الإسلامي مواقف رافضة لقبول الآخر و التعايش معه و التسامح مع تمايزاته و اختلافاته عندما قال:" وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ" البقرة113.

جاء الإسلام و هذا هو موقفه من الأقلية و الأغلبية و موقف كل صاحب دين وهوية، فمثل منذ ظهوره ثورة إصلاحية في هذه النظرات و العلاقات، جاء الإسلام فسلك الاختلافات في إطار الوحدة وجعل التنوع هو السنة و القاعدة و القانون ، و وضعه لبنات في البناء الجامع و قرر أن الآخر هو جزء الذات وذلك لأول مرة في تاريخ الشرائع و الأمم و الدول الحضارات(33).

في إطار إدارة النزاعات خصوصا تلك الاثنية و العرقية، نرى أن موقف الإسلام منها هو أن الاختلافات و التناقضات التي من الممكن أن تتطور إلى حرب يمكن إدارتها في إطار الوحدة و التنوع و هو السنة و القاعدة و القانون، يوضح الشكل التالي موقف الإسلام من الأقلية :

شكل رقم 05: يوضح موقف الإسلام من الأقلية

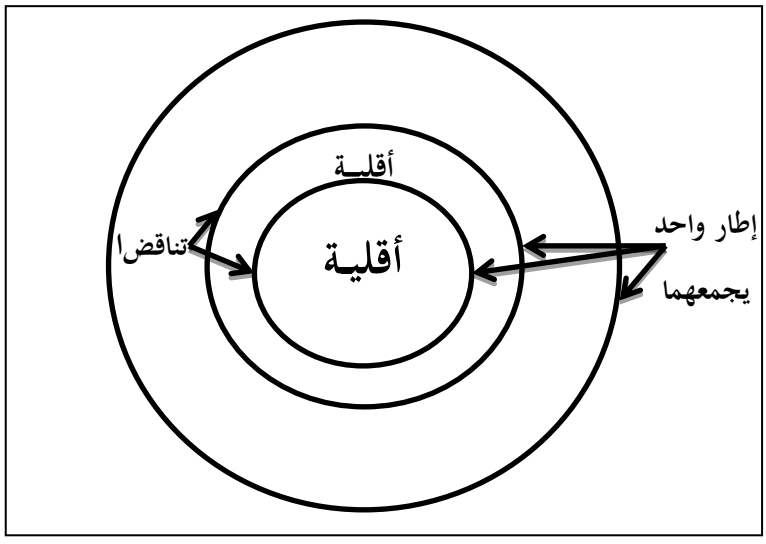

إعداد الباحثة

هذا الإطار الذي وضعناه في الشكل التخطيطي يكون داخل دولة، فمثلا دستور الدولة الإسلامية و الذي يخضع له كل أفراد الأمة، فنص الدستور الإسلامي على أن: " اليهود أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم و للمسلمين دينهم، و من تبعنا من يهود فان لهم النصر و الأسوة غير مظلومين و لا متناصر عليهم، و أن بطانة اليهود و مواليهم كأنفسهم و أن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، على اليهود نفقتهم و على المسلمين نفقتهم، و أن بينهم النصح و النصيحة و البر المحض من أهل هذه الصحيفة دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه"(34) .

ونفس الشيء مع النصارى فقد جاء ميثاق العهد الذي كتبه الرسول صلى الله عليه وسلم مع نصارى نجران على انه: ولنجران وحاشيتها و لأهل ملتها و لجميع من ينتحل دعوة النصرانية جوار الله و ذمة رسول الله على أموالهم و أنفسهم وملتهم و غائبهم و شاهدهم وعشيرتهم وبيعهم و كل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، أن احمي جانبهم و أدب عنهم و عن كنائسهم وبيعهم و بيوت صلواتهم ومواضع الرهبان ومواطن السياح حيث كانوا من بر أو بحر شرقا أو غربا بما أحفظ به نفسي و خاصتي وأهل الإسلام من ملتي"(35).

لم يقف هذا الميثاق فقط على ضمان حرية الاختلاف في المعتقد الديني و حرية إقامة هذا المعتقد المخالف للإسلام وإنما نص على احترام الوجود المؤسسي لهذا التنوع و الاختلاف، و لان الجزية على سبيل المثال كانت بدل الجندية في الجيش الإسلامي لا تؤخذ إلا من القادرين ماليا الذين لا يستطيعون حمل السلاح وأداء فريضة القتال دفاعا عن الوطن وليست بدلا من الإيمان بالله، و إلا لكانت فرضت على رجال الدين و الرهبان و الدليل على ذلك أن الذين اختاروا أداء ضريبة الجندية في صفوف المسلمين ضد الفرس و الروم وهم على دياناتهم غير الإسلامية في الشام و العراق ومصر لم تفرض عليهم الجزية و إنما اقتسموا مع المسلمين الغنائم على قدم المساواة لان هذا موقع الجزية في علاقة الدولة الإسلامية بالآخرين .

هذا ما يحقق المساواة الكاملة بخصوص المختلفين في الدين المتحدين في الأمة الواحدة و الملتحمين في الرعية المتحدة في الدولة الإسلامية .

و ما يزيد من سمو هذا الإنجاز الإسلامي تعميم التطبيقات الإسلامية لهذا المنهاج و هذه المبادئ على الديانات الوضعية أيضا، فلم يقف المسلمون بهذه الثورة الإصلاحية في العلاقة بالآخر من اليهود والنصارى و إنما تم تعميمها لتشمل الهندوس و المجوس و البوذيين.

فعندما فتح المسلمون فارس و كان أهلها مجوس يعبدون النار و يقولون بالهين احدهما للخير و النور و ثانيهما للشر و الظلمة عرض أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا الأمر على مجلس شورى المسلمين و كان منهم عبد الرحمن بن عوف الذي قال: اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال: "سنوا فيهم سنة أهل الكتاب"

فطبقت الخلافة الراشدة السنة النبوية وساد هذا التطبيق على امتداد تاريخ الإسلام في بلاد الديانات الوضعية من فارس للهند للصين حتى، لقد تمتع أهل هذه الديانات لا بحرية الاعتقاد فقط و إنما أيضا بحرية مناظرة علماء الإسلام(36).

و هذا يجسد التحام الأخر اليهودي و كذلك النصارى و المجوسي و مختلف الديانات في جسد الأمة الإسلامية الواحدة، و بالتالي تنافي أسباب النزاعات، فالأمة الإسلامية قامت على أساس لا تفريق بين هته الأقليات و أدركت مدى خطورة التمييز بينها و ما ينتج عنها من نزاعات ربما تصل للحروب.

و مع ظهور العولمة الاقتصادية والاستخدام الغربي لهذا السلاح الاقتصادي في إذكاء بعض النزاعات، فبواسطة المعونات لطائفة أو عرقية معينة على حساب أخرى يظهر في هته الدول التي تعاني من الفقر والحرمان ظهور أقلية ثرية و أغلبية فقيرة و هذا ما يساهم في تأجيج النزاعات ووصولها إلى حروب دامية، ولعل ابرز مثال لها ما حصل برواندا.

المطلب الثاني: غزوات الرسول و ما نتج عنها في إدارة النزاعات

الفرع الأول: غزوات حصار المدينة المنورة

1- غزوة بدر والحكمة فيها من إدارة النزاع

علينا أن نعلم أن ما يهمنا من غزوة بدر نتائجها والتي تمثل فكرا سياسيا في إدارة النزاع[37]:

أولا: وقعت هذه الغزوة في 17 رمضان من عام 2هجري الموافق ل 624م قدرت قوة المسلمين ب314 جندي أما قريش ب950 مقاتلا.

- **نتائج الغزوة:**

- فكرة الحصار الاقتصادي على العدو و الذي يؤدي إلى إرباكه وربما إلى الانصياع اما بسبب طول المدة أو بالوصول إلى اتفاق.
- فكرة الفعل وردة الفعل والحروب الاستباقية.

2- غزوة احد ونتائجها: ما نستطيع استنتاجه ما يلي:

أولا: وقعت إحداثها في منتصف شهر شوال عام 3هجري الموافق ل 625م

ثانيا: اعتماد المشركين على الجوسسة و الدعاية الإعلامية و التي كانت آنذاك الشعر والنثر .

ثالثا: الشورى كسبيل لأنجح وسيلة في الحرب فقد شاور الرسول أصحابه حول كيفية الهجوم وعن خطة الحرب ككل.

3- غزوة الخندق ونتائجها:

أولا: إن فكرة حصار مكة و قوافلها أي استغلال الجانب الاقتصادي، كان لها مفعولها على تدهور قوة المشركين مما يساهم في إضعافهم و بالتالي التفاوض و المساومة على مطالب معينة.

الفرع الثاني: غزوات ما بعد حصار المدينة المنورة

1- صلح الحديبية:

ما يميز صلح الحديبة انه كان بداية مرحلة جديدة من المواثيق و العهود بان ينهي النزاع و الاتفاق على صيغة ترضي الطرفين و لو فترة معينة و ذلك باستخدام المفاوضات و جل الطرق الدبلوماسية .

و من بين ما اتفق عليه في هذا الصلح ما يلي[38]:

- تضع الحرب أوزارها بين الفريقين لمدة عشر سنوات.
- يعود المسلمون من مكة هذا العام دون أداء العمرة على أن يدخلوها في العام التالي.
- يرد النبي من يأتيه من قريش مسلما بدون إذن و ليه.
- لا تلزم قريش برد من يأتي إليها من المسلمين.
- للقبائل حرية الدخول في عهد الطرف الذي تختاره.

أتاح صلح الحديبية للرسول و للدولة الإسلامية أن تبعث سفراءها إلى الروم والحبشة وفارس بهدف دعوتهم للإسلام و يعد هذا تطورا مهما في العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية.

2- غزوة خيبر:

نتيجة للانهزام المتكررة لليهود حاول يهود خيبر الإغارة على المدينة مما دفع النبي إلى مهاجمة اليهود بمدينتهم خيبر ففتحها المسلمين ، ثم اتفق النبي مع سكانها على أن يتركهم بمدينتهم على أن يدفعوا نصف محصولهم للمسلمين.

غزوة مؤتة:

كان سببها هو الرغبة السياسية للنبي صلى الله عليه وسلم للتوسع بالطريق الشمالي التجاري وبالتالي إمكانية دعوة القبائل المحاذية لهذا الطريق، بالإضافة إلى إقدام شرحبيل الغساني بقتل رسول النبي إليهم لكن انهزم جيش المسلمين بسبب إقدام البيزنطيين إلى دعمهم.

3- فتح مكة:

سببها نقض أهل مكة لاتفاق الصلح مما أدى إلى تفجر النزاع بينهما من جديد.

4- غزوة الطائف:

بعد حصارها مدة من الزمن و مع وصول الأشهر الحرم فك الحصار عنها و نتيجة لضعف المدينة (الطائف) عرضت على النبي دخولها في الإسلام.

5- غزوة تبوك:

هي للرد على الهزيمة التي لقيها المسلمون في مؤتة.

وبالتالي يمكن استنتاج من الغزوات ما يلي:

- إدارة النزاع في الفكر الإسلامي تقوم على عدة وجوه:
  - الفعل ورد الفعل و الحرب الهجومية من اجل إخضاع المعتدي.
  - الحصار الاقتصادي و الذي ساهم بالعديد من النجاحات.
  - المعاهدات و الاتفاقات التي تفضي إلى إدارة النزاع و الوصول إلى حل يرضي الطرفين المتنازعين.

و يمكن توضيح ذلك في المخطط التالي:

شكل رقم 06: منحنى بياني يوضح غزوات ما بعد حصار المدينة

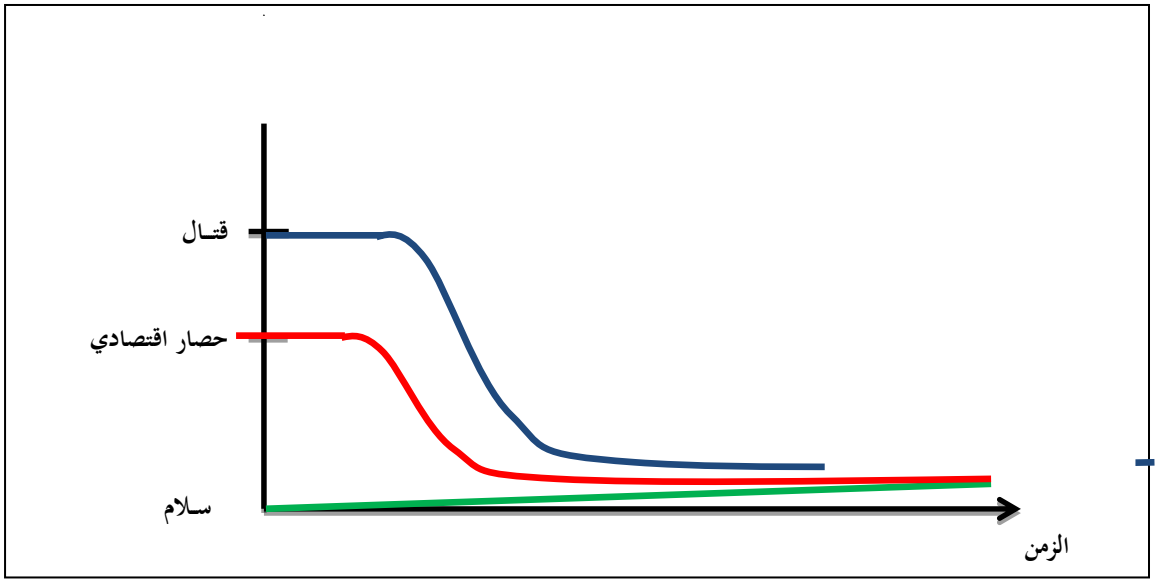

إعداد الباحثة

يوضح المنحنى البياني مراحل حصار ما بعد المدينة حيث في المنحنى الأول يكون في فترة السلام الذي يشوبه التقرب وكل طرف ينتظر ردة فعل الطرف الآخر ، أما في المنحى البياني الثاني فهنا يتم الحصار الاقتصادي كنوع من الضغط ليتم إذعان الخصم، وان لم يستجب الخصم تكون مرحلة القتال والتي تنتهي عادة بالرجوع إلى السلام.

1. ظهور الفتنة وقتل عثمان بن عفان:

القارئ للتاريخ السياسي الإسلامي يرى في حروب الفتنة و كيفية إدارتها كما هائلا من الآليات التي اتخذت من أطراف متعددة لدرء هته الأزمة، فما حصل هو أن الأمصار التي فتحت في عهد عمر بالأخص الكوفة كانت تعاني من أزمات بسبب طريقة توزيع الأموال في الدولة بالإضافة إلى الشعور القبلي و أن القرشيين استأثروا بالحكمة، أدى هذا التوتر إلى أن يتم عزل الوالي وتنصيب غيره لكن الأمر لم يبقى بالكوفة فقط بل انتشر النزاع لمصر ومختلف الأمصار لخلافات مع الخليفة عثمان و وصلت لحد المطالبة بعزله و بدأت المفاوضات

مع عثمان و انتهت بالموافقة على مطالبهم بتغيير سياسته لكن النوايا المضمرة لهاته الفئة سرعان ما ظهرت من جديد وقامت بمهاجمة المدينة وقتل عثمان[39].

ما يمكن استخلاصه من الفتنة في إدارة النزاع ما يلي:

- مبدأ الشورى لاتخاذ القرار الأنسب لدرء الأزمة.
- وجود أطراف ثالثة هدفها السلام و التي تدخلت نحو التأثير في اتجاه المفاوضات و الحل السلمي.
- الخطاب الديني و مدى قدرته على حل النزاع و إدارته نحو السلام.
- لغة الحوار و الاستماع إلى الأخر و وضع محكمين في هذا النزاع.

المبحث الثالث: استراتيجيات إدارة النزاعات في الفكر الإسلامي

للفكر الإسلامي منظور ورؤية حول النزاعات وإدارتها، حيث تطرق العديد من المفكرين إلى هذه الاستراتيجيات من خلال القران و السنة و التاريخ الإسلامي و درسوا كيفية تعامل الإسلام مع الأقليات و كذا ما نشب بينهم من نزاعات، بل وحتى النزاعات و طريقة إدارتها في مرحلة الفتوحات الإسلامية.

سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم أهم الاستراتيجيات التي تناولت إدارة النزاع في الفكر الإسلامي.

المطلب الأول: العدل كألية لإدارة النزاع في الفكر الإسلامي

الفرع الأول: قيمة العدل في الإسلام

في الإسلام نجد قيمة العدل عالية متألقة تتصدر كل الثوابت، فهو المقصد الأول للشريعة و هو ضد الجور و الظلم، فالعدل في الشريعة الإسلامية فريضة واجبة فرضها الله سبحانه و تعالى و ليست مجرد حق من الحقوق التي باستطاعة صاحبها التنازل عنها أو التفريط فيها، و هي واجبة على الكافة دون استثناء لقوله تعالى:" فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ" الشورى 15.

و يمكن القول أن العدل فريضة واجبة على الولاة و الحكام لقوله تعالى:" إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا " النساء 58.

إن العدالة من أهم المبادئ السامية التي اتخذها الإسلام في تنظيم علاقاته بغير المسلمين، فالعلاقات في الإسلام قائمة على أساس العدالة سواء مع أصحاب الدين أو مع المخالفين، بل أن القرءان صرح بان

العدالة مع المخالفين اقرب للتقوى لقوله تعالى[40]:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ " البقرة 8. فالإسلام يفرض العدالة لأنها حق طبيعي للإنسان يستمده من كونه إنسانا من غير النظر إلى لونه أو نسبه أو دينه.

و هذا الشمول لفريضة العدل و العموم لضرورتها يحدثنا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما يدعو الآباء للعدل بين أبنائهم و عندما ينهي الولاة عن غش الرعية لقوله:" ما من عبد يسترعيه الله رعية و يموت و هو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة "[41]، يشمل هذا العدل أيضا عدل الولاة للرعية و عدل القضاة في الأحكام و عدل الإنسان في أهل بيته و الأسرة و المجتمع لقوله صلى الله عليه و سلم:" إن المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل و كلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم و أهليهم و ما ولوا "[42]، فالعدل يكون في اتجاه الغير و النفس و هذا ما يزيد المعنى تأكيدا فلو كان العدل مجرد حق لجاز الإنسان أن يتنازل عن نصيبه منه .

هناك العديد من الآيات في القران الكريم التي تصف العدل ووجوبه سواء بين الناس أو بين الحكام أو بين المتناقضين و المتنازعين ووجب توقف المظالم بالجهاد و القتال لقوله تعالى:" أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقّ إِلا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ" الحج 39-40.

ففريضة العدل في الإسلام نجدها واجبة العموم بصرف النظر عن العقائد و الشرائع الدينية التي يتدين بها أي شخص، الأمر الذي يجعلها فريضة إنسانية و ضرورة بشرية واجبة على كل شخص في تعامله مع الآخر ، فهي فريضة واجبة سواء أكان الأمر تجاه المؤمنين و الكفار تجاه الأصدقاء و الأعداء لقوله تعالى :" يَا

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ".وبالتالي فهي واجبة حتى لو كانت مخالفة لبعض ميولاتنا الشخصية.

و إذ كان هذا هو شان فريضة العدل في الإسلام فلقد كان طبيعيا أن نرى موقفه الواضح ضد الظلم متسما هو الآخر بالشمول، فالعدل واجب على الكافة تجاه الكافة، و من ثم كان الظلم حراما على الجميع إزاء الجميع، و إذا كان الله عز وجل هو العدل المطلق فلقد شاء سبحانه إن يعلمنا أم فعله لما يريد و كونه لا يسال عما يفعل لا يعني جواز الظلم في حقه حتى لو كان قاضيا في ملكه كمالك مطلق و وحيد و وجدناه سبحانه يذهب إلى تعليمنا كراهية الظلم بان يخبرنا انه حرمه على نفسه و علينا التشبه و التأسي به فيقول في الحديث القدسي: " إني حرمت الظلم على نفس و على عبادي فلا تظالمون"(43).

بعد أن ضرب الله لنا المثل على بشاعة الظلم عندما اخبرنا انه حرمه على نفسه و أحال وقوع مثقال ذرة من الظلم من قبله سبحانه نهانا عنه وحذرنا من اقترافه فرسول الله يقول :" المسلم اخو المسلم لا يظلمه و لا يسلمه".

بالرغم من أن الإسلام دين مسالمة إلا انه يدعو للجنوح عنها إذا كانت المواجهة ضرورية بين الأعداء، فالظلم حرب معلنة و عدوانية و غير مشروعة يشنها الظالمون ضد الأمة و من ثم فلا بد من مواجهتهم بما يردعهم من أساليب المقاومة و منها القتال لقوله تعالى:" أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ" الحج 39.40.

و من سماحة و قوة الشريعة الإسلامية نرى ذلك في سورة الشعراء لقوله تعالى :" وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ " الشعراء 224-227. فهته الآيات تخاطب خاطب الشعراء الذين يلقون بشعرهم و الذي يؤدي إلى زعزعة أفكار أقلية أو حتى أثارة نزعة العداء توعدهم بالعقاب عكس من يأتي بشعر أو نثر فيه من المحبة و السلام و دفع المظالم .

إن موقف الإسلام من قضية الانتصار على الظلم، أي الثورة عليه، تتعدى إلى المشروعية و التحبيذ، و رسول الله حينما يقول إذا رأيتم أمتي تهاب الظالم أن تقول له انك أنت ظالم فقد تودع منهم، فانه يعلمنا أن التصدي للظلم بالمقاومة هو دليل الحياة في الأمة، أما إذا هي عجزت عن ذلك أو أهملته فإنها ستكون عندئذ في عداد الأموات، و لذلك وجدنا في تراث الإسلام مأثورات التي تحض على مقاومة الظلم و الاستبداد .

هكذا رأى الإسلام في الظلم رذيلة اجتماعية تفوق أثارها الناجمة عنه حدود الفرد إلى الدولة، فحذر منه وحث على الدفاع و التصدي لهاته الآفة.

و العدل ميزان الله للتخلص من آفات الظلم و الجور لتستقيم حياة المجتمع هذا العدل ليس فقط في ناحية واحدة من مناحي الحياة، و إنما يشمل جميعها اقتصاديا و سياسيا و اجتماعي مما يجعل خاصية العدل في الإسلام لها طابعها و رونقها الذي تتميز به عن كافة تعريفات الغربية للعدل، فهو يراها منهج و سلوك و حياة للتخلص من الآفات الاجتماعية المؤدية إلى النزاعات، خصوصا ما ينتج عنها من احتكار طبقة معينة للمال أو السياسة دون أخرى ما يخلق مشاكل اثنية متعددة و ما يؤدي إلى تأجيج النزاعات فالحل الأمثل لها إقامة ميزان العدل الذي لا تستقم الحياة بدونه.

أولا: العلم كضرورة للعدل

كما نعلم حث الإسلام على العلم و التعلم منذ بدايته، فأول ما نزل على الرسول صلى الله عليه وسلم هو "اقرأ" فقد كانت هذه المخاطبة لله تعالى لرسوله، و ما نزل بعدها من آيات تحث على العلم مسيرة درب نحو التطور العلمي و الفكري، فالإسلام ساوى بين حاجة الإنسان للعلم كحاجته للأكل و الشرب .

و العلم في وجوبه و في ضرورته يتعدى هته الحاجات إلى انه قوام الحياة فالمأثورات الإسلامية تجعل حاجة الإنسان للعلم كحاجته للماء و الهواء، و في بعض الحالات تجعله حياة و في فقدانه الهلاك ، فلقد سال *هلال بن خباب سعيد بن الجبير* أيا عبد الله ما علاقة هلاك الناس فأجاب إذا هلك علمائهم (44).

فالعلم كما ورد في القران الكريم كان السر و السبب الذي من أجله استحق الإنسان شرف الخلافة في الأرض عن الله سبحانه و تعالى ، و في حديث للرسول صلى الله عليه وسلم:" إن مثل علم لا ينفع كمثل كنز لا ينفق في سبيل الله "(45).

في الفكر الإسلامي العلم ليس علم شرعي فقط، لكنه علم دنيوي أيضا و اجتهاد في تحقيق الرفاهية للأمة الإسلامية و تجنب الوقوع في أزمات سواء كانت اقتصادية أو حتى سياسية.

هناك مؤشرات في الحضارة الإسلامية تحث على إدارة النزاع و ذلك من خلال:

- **ضرورة الاشتغال بالشؤون العامة:** بمعنى الاهتمام بشؤون المجتمع عامة و محاولة تغيير أي تناقض يحصل، و بالتالي التدخل من اجل إحلال السلم لقوله تعالى:" وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ " آل عمران 104.
- **ضرورة المعارضة** : ربما ابرز مثال على أن الإسلام و الحضارة الإسلامية نادت بالحرية معارضة للنظام، هو ما حدث في صدر الإسلام بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث بايع أهل المدينة *سعد ابن عباد* بأن يكون خليفة الرسول لكن صحابة الرسول عندما سمعوا بذلك ومنهم *أبو* بكر وعمر

بن الخطاب ذهبوا للسقيفة*، واقترح أبو بكر القرار بكون الأحقية للمهاجرين و اقتنع الجميع بصواب الرأي و بويع أبو بكر الصديق خليفة.

- **المعارضة المنظمة**: هي ضرورة إسلامية و التعددية السياسية أمر ضروري و الإسلام حث عليه (صدر الإسلام و شورى المعارضين لون من ألوان المعارضة)، و حتى تجمع النساء و أن تتولى إحداهن توصيل مطالبها للرسول كان تنظيم نسائي شبيه بالأحزاب النسوية اليوم(46).

الفرع الثاني: نماذج عن إدارة النزاع في الفكر الإسلامي

و فيما يخص العدل يرى الصحابي *بن عبد الله* عندما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم هوازن بين الناس بالجعرانة، قام رجل من بني تميم فقال: اعدل يا محمد فقال صلى الله عليه وسلم ويلك و من يعدل إذا لم اعدل ؟ ! لقد خبت و خسرت إن لم اعدل ".

إن السبل الإسلامية التي حددها الإسلام و تميزت بها شريعته في حل التناقضات بين فرقاء التعددية جاءت طبيعتها و آلياتها و مقاصدها لتكريس قيام هذه التعددية عند المستوى الوسطي الذي لا يذهب بها إلى إلغاء الآخر ونفيه و لا إلى التشرذم و القطيعة التي لا رابط و لا جامع يوحد بين فرقائها.

فلقد رفض الإسلام مذهب النزاع كسبيل لحل التناقضات بين فرقاء التعددية لان النزاع غاياته صرع و إفناء و نفي الآخر، و من ثم فهو يلغي التعددية و ينفيها هكذا جاء معناه في الموطن الذي ورد مصطلحه بالقران الكريم" فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية و أما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية سخرها عليهم سبع ليال و ثمانية أيام حسوما فترى القوم فيها صرعى كأنهم أعجاز نخل خاوية فهل ترى لهم من باقية " الحاقة 5-8.

فالنزاع إذن غايته إهلاك الآخرين ، حيث لا ترى لهم من باقية فسلوك سبيله في حل التناقضات بين الفرقاء ينفي فلسفة التعددية و يلغي وجودها(47).

و بدلا من جعل النزاع سبيلا لحل التناقضات بين فرقاء التعددية، زكى الإسلام سبيل التدافع الذي لا ينعني نفي الآخر و إنما تعديل موقعه، من معايير الإسلامية الجامعة و الضابطة و الحاكمة فهو حراك لا إهلاك و تعديل المواقع و المواقف لا نفي و إلغاء الآخرين.

و عندما يخاطب الله سبحانه و تعالى رسوله فيقول له: " وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ " فصلت34-35، فانه يعلمنا معالم هذا السبيل فالتدافع لا يعني القضاء على الأخر و إنما تحويل موقعه من العداء إلى حسن الجوار مع بقاء تعددية الفرقاء المتمايزين(48).

فلقد حدثنا القران الكريم عن هته السبل الإسلامية، أي سبيل التدافع لا النزاع، باعتبارها الحافز الذي يرفع الحياة و العمران إلى الإمام دائما و أبدا و هذا يعني اقتران التقدم بالتعددية إذ بدونها لا تدافع لأنه مستحيل بدون وجود الفرقاء المتدافعين أبدا لقوله تعالى:" و لولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض و لكن الله ذو فضل على العالمين".

و حتى عند سماح الله تعالى للمؤمنين بالقتال جاء الحديث عن التدافع أي الحل لتكون غاياته تعديل مواقف المشركين فهي حراك لا نفي و إهلاك لقوله تعالى :" إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيراً وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ "(49). إذن فالتعدد سبيل إسلامية واضحة التعددية في إطار الجامع و التنوع في إطار الوحدة.

هذا ما يؤكد أن ظهور النعرات بإفريقيا و أوطاننا سببه الغزو الفكري و التبعية الحضارية و التغريب عن طريق الثغرات أو الأقليات اليهودية و النصرانية الأمر الذي حول نعمة التعددية التي تميزت بها إفريقيا و دول المشرق العربي إلى نقمة بما في ذلك الأقليات.

فلو عدنا إلى تاريخ هته النزاعات و كيف استوطنت بإفريقيا و المشرق العربي، و الذي ترى جل المنظمات الغربية (كهيومن رايت ووتش) أو منظمة الشفافية العالمية ، أو حتى هيئة الأمم المتحدة أن دول القارة و الدول الإسلامية تعاني من شمولية أنظمتها، لكن لو عدنا إلى هته الشمولية إلى التاريخ لوجدنا أن من أسس و نسج خيوطها الحملات و منها حملة نابليون بونابرت الذي لم يتعلم التعددية و لم يعرفها سبيلا للتعايش مع الآخر.

فلقد رأينا *بونابارت* يستدرج قطاعات من الأقليات النصرانية إلى خيانات عسكرية للجيوش الإسلامية، أيضا توطين عمالة فكرية و حضارية تقوم بمهام العمالة السياسية، و لقد ألقى إلى اليهود خيوط الشراكة في المشروع الاستعماري الغربي خيانة للشرق الإسلامي منذ ندائه الذي وجهه إليهم في 4 ابريل سنة 1799 أثناء حصاره مدينة عكا، و هو النداء الذي خاطبهم فيه ودعاهم إلى التحالف مع فرنسا لإقامة إمبراطورية الشرقية مقابل إقامة قاعدة لهم في فلسطين، وجاء في النداء " يا ورثة فلسطين الشرعيين أن الأمة الفرنسية تناديكم الآن لا للعمل على إعادة احتلال وطنكم فحسب و ليس بغية استرجاع ما فقد منكم بل لأجل ضمان و مؤازرة هذه الأمة ...كما تصبحوا أسياد بلادكم الحقيقيين "[50]. و منذ ذلك التاريخ بدأت خيوط الشراكة الغربية مع الأقلية اليهودية ضد استقلال وطن العروبة و عالم الإسلام.

المطلب الثاني: مضمون الشورى في إدارة النزاع في الفكر الاسلامي

بالنسبة للحضارة الغربية، فقد ورث أبناؤها عن أسلافهم اليونان تراثا واضحا وغنيا في الديمقراطية، و لقد اغنوا هذا التراث و طوروه و أضافوا إليه الجديد و خاصة في ميدان النظم التي تقترب بفلسفة الديمقراطية و غاياتها من الممارسة و التطبيق ، و لقد غدا الخروج عن فلسفة الديمقراطية و تطبيقاتها موضع الإدانة و الإنكار و الاستنكار في تلك الحضارة سواء أكان هذا الخروج في ميدان الفكر أو في مجال الممارسة و التطبيق. الأمر الذي جعل الديمقراطية قسمة من قسمات الحضارة الغربية على اختلاف تياراتها و هذا الإطار هو مصدر المشروعية للفكر و التطبيق هذا عن الحضارة الغربية فماذا عن الحضارة العربية الإسلامية ؟ لقد كاد الإجماع ينعقد على أن الشورى هي الفلسفة الإسلامية للحكم في الدولة الإسلامية و للمجتمع الإسلامي و للأسرة المسلمة.

اعتبرت الشورى في القران الكريم فريضة شرعية واجبة على كافة الأمة الإسلامية حكاما و محكومين في الدولة و في المجتمع و في الأسرة و في كل مناحي السلوك الإنساني.

الفرع الأول: مفهوم الشورى

لغة: هي التشاور ،يقال شاورته في كذا ، و هي علامة على الشيء الحسن و استخراج الشيء من الشيء[51].

اصطلاحا: استخراج الرأي من أهل الرأي و مراجعة البعض للبعض و ذلك بغرض الرأي على من عندهم القدرة على بيان الرأي، و يترجى منهم الوصول إلى الصواب، و هذا يعني أن للشورى طرفا يسمع و طرفا يشير و أطرافا تتحاور و تتناقش و تقلب الرأي على وجوهه المختلفة[52].

يعرفها الدكتور *جابر الأنصاري*: أنها استطلاع رأي الأمة أو من ينوب عنها في الأمور العامة المتعلقة بها[53].

ويقول الدكتور *علي الصلابي*، أن الشورى قيمة إنسانية مارستها الشعوب و القبائل و الأمم و الجماعات البشرية على مر تاريخها الطويل كل بطريقته الخاصة، سواء في سهول سيبيريا أو أدغال إفريقيا أو صحراء الجزيرة العربية أو هضاب آسيا أو مروج أوروبا أو غيرها، إلا أن الإسلام أضاف لها بعدا تعبيريا و جعلها من القيم الإنسانية الإسلامية الرفيعة ، و رتب على العمل بها ثوابا و على تركها عقابا(54).

و الشكل التالي يوضح عناصر الشورى ومفهومها:

شكل رقم07: عناصر الشورى

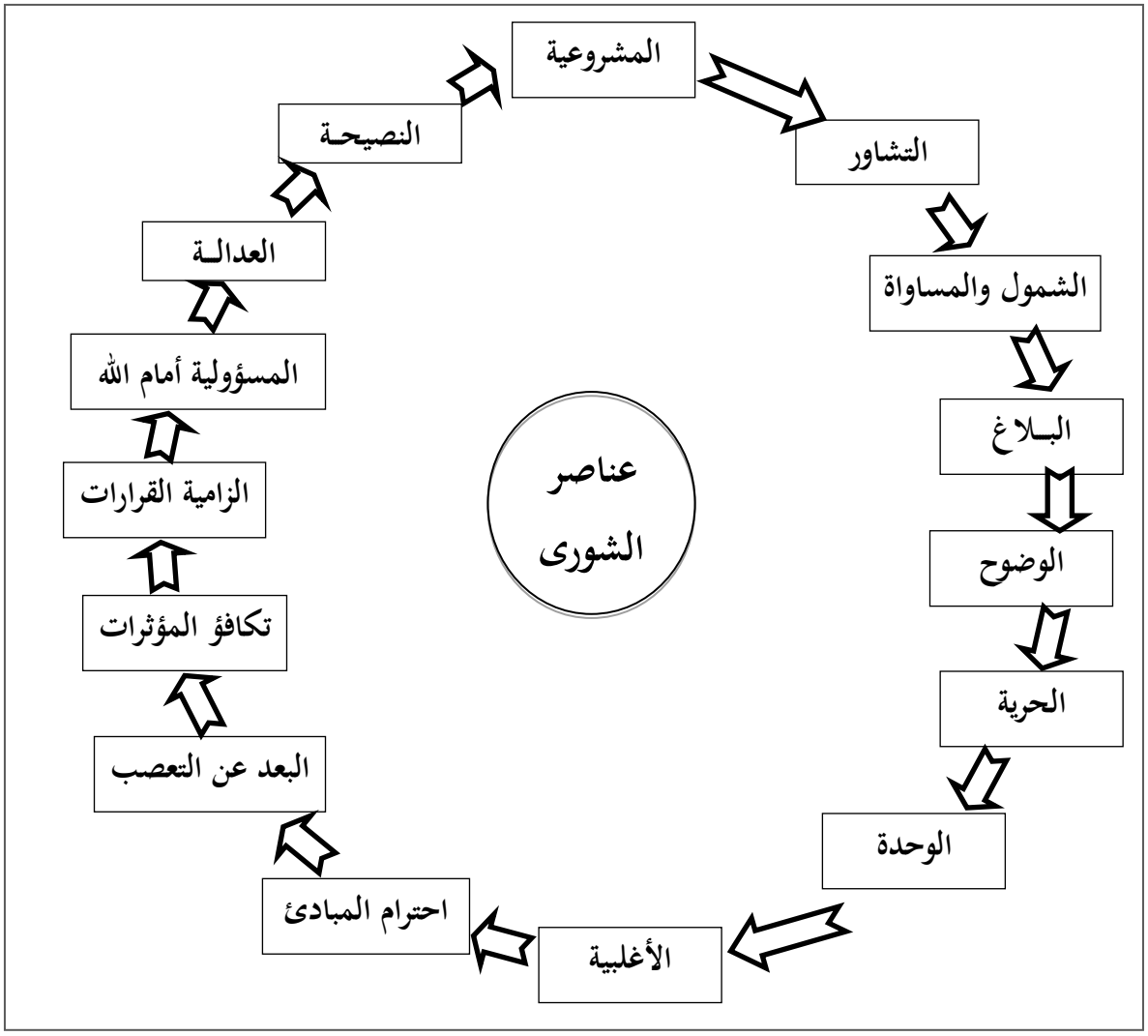

إعداد الباحثة

في هذا الشكل نجد أن الشورى تتكون من عدة عناصر مترابطة مع بعضها البعض حيث المشروعية القرار أو الأمر سيقودنا إلى التشاور فيما بيننا هل هو انسب أم لا و عند المشورة علينا أن نراعي الشمول و المساواة بين المستشارين و هذا طبعا سيكون له نتائج و هي البلاغ و الوضوح في الرؤية و بالتالي الحرية في إعطاء الرأي، فان كان هناك وحدة في الرؤى سيكون هناك أغلبية في رأي مشترك و بالتالي هناك نلمح احترام المبادئ و البعد عن التعصب في الآراء التي تأخذ أولوية المصلحة القومية عن الشخصية تكافؤ الفرص في إعطاء الرأي سيكون إلزامية القرارات و هذا سيكون له الشعور بالمسؤولية أمام الله عن هذا القرار فبالتالي العدالة و نصيحة الحاكم لإرشاده.

فعناصر الشورى تشكل حلقة دائرية نحو اتخاذ القرار الأصوب.

الفرع الثاني: أهمية الشورى في الحرب والسلم

لقد تحدث القران عنها كفريضة واجبة على الرسول صلى الله عليه وسلم في شؤون الحكم السياسي و العمران فيقول مخاطبا رسوله :" فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لاَنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ " أل عمران 159 . فتفسير الدقيق لهذه الآية في صحيح البخاري هو تحديد المشاورة قبل العزم و التبين أي أنها المقدمات التي تفضي إلى أنها مقدمات التي تفضي إلى القرار و تحدد طبيعة هذا العزم(55).

ومنه فالفكر الإسلامي يتخذ من الشورى أساسا له في أموره السياسية المتعلقة بالحرب والسلم وهذا لدراسة وتخطيط وافي لقوتها وقوة أعدائها ،والشروط التي ينبغي أن توقع العهود بها ومتى تجنح للسلم والحرب .

فوجوب أن تكون سياسة الأمة الإسلامية شورى و حكمها شورى و كل أمرها شورى فالقران الكريم قد تحدث عن " أولي الأمر" في موطنين اثنين في سورة النساء، طلب في احدهما من الرعية

طاعتهم بعد طاعة الله و طاعة الرسول ، و شرع في الثانية لضرورة الرجوع إليهم كجهة اختصاص في حسم الأمور و تقرير أيهما مصدر الأمن و أيهما مصدر الخوف فقال في الآية الأولى مخاطب الرعية: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا " النساء 59. و قال في الثانية ناعيا على البعض سلوكهم غير الرشيد عندما يسارعون في اللغط و تناول الأمور دون علم بدلا من ردها إلى أهل الذكر فقال :" وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا " النساء 83.

و في الآيتين نرى ميزتين وهما[56]:

- **الأولى** : إن القران تحدث عن أولي الأمر بصفة الجمع و ليس بصيغة الفرد و هذا تزكية منه للقيادة الجماعية .
- **الثانية:** إن القران اشترط لطاعة " أولي الأمر " و لاختصاصهم بما اختصهم به أن يكونوا من الأمة، موضع ثقتها و هذا المعنى يدل على وجوب اشتراك الرعية في اختيار أهل الشورى.

فمكانة الشورى في الإسلام و في القران الكريم فريضة شرعية واجبة شرعها الله سبحانه لتكون فلسفة السياسة الإسلامية، سواء أكان الأمر في نطاق الأسرة أو المجتمع أو الدولة التي تسوس الرعية بشريعة الإسلام، بل قد ذهب القران الكريم في سبيل التزكية لهذا السبيل في الفكر و السياسة سبيل قديم قد اهتدت إليه، إما بالفطرة السلمية أو باستلهام من رسالات سماوية سابقة؛ ففي مصر القديمة سلك الملأ من قوم فرعون سبل التشاور و الائتمار و هم يبحثون عن موقف من موسى عليه السلام و معجزته، كذلك كان هذا هو نهج الحكم و السياسة و صنع القرار في مملكة سبا لقوله تعالى :" قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ إِنَّهُ مِن

سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِين قالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ " النمل 29-32.

أما **في السنة:** فلقد أتت عديد من الأحاديث التي تبين لنا وتفصل ما أتى به القران في أمر الشورى وفي أمور الحياة الاجتماعية ككل لقوله صلى الله عليه وسلم :" من استشار أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه"(57).

و في حديث نبوي يرويه *علي ابن أبي طالب* رضي الله عنه يقول أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم ينفرد برأيه و هو رئيس الدولة و قائد الحكومة في تعيين الأمراء و الولاة.

و قد تضمن القران عدة آيات تؤكد على أهمية مبدأ الشورى و النصيحة لأولي الأمر، فهو من قواعد الشريعة و عزائم الأحكام و به يتم الكشف عن الكفاءات و القدرات و تستفيد الأمة من كفاءتهم، فالرسول صلى الله عليه وسلم استشار أصحابه في احد، و كان رأي الرسول مع قلة من أصحابه بالبقاء و الاستفادة من تحصينات المدينة في قتال المشركين، لكن الأغلبية رأت الخروج لملاقاة الأعداء عند احد فنزل الرسول عند رأي الأغلبية .

فالسنة النبوية غنية بالشواهد عن التزام الرسول صلى الله عليه وسلم بسياسة المشورة و التشاور في إدارة الدولة،و في سلوكه البشري الاجتماعي بين الناس، حتى لقد روى عن *أبي هريرة* رضي الله عنه انه قال: " ما رأيت أحداً قطّ كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم"(58).

كما سار الصحابة الكرام على نفس نهج رسولهم، *فأبو بكر الصديق* كان يستشير الناس في أمور التشريع والقضاء لمواجهة الأمور المستحدثة التي ليس لها في القران و لا في السنة أحكام، كذلك *عمر بن الخطاب* فقد استشار الناس في تطوير جهاز الدولة على النحو الذي يتلاءم و اتساع رقعة الدولة الإسلامية(59).

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقطع أمرا من أمور الدنيا إلا و استشار به أصحابه و من ذوي الاختصاص سواء في الحروب أو في الحياة العامة.

و من هنا تبرز الأهمية البالغة لهذا المبدأ في شؤون الحياة و تسييرها حتى في إدارة النزاع، حيث استشارة الرسول أصحابه في شؤون الغزوات و لم يكن ينفرد براي مهما كان صغيرا أو كبيرا، و هذا ما يجعل مبدأ المشاركة في اتخاذ القرارات الأنسب له دوره في إنجاح القرار و السير به .

المطلب الثالث: أسلوب التغيير لإدارة النزاعات من منظور الإسلامي

الفرع الأول: مفهوم اسلوب التغيير

تتعدد الأساليب التي اتبعها الأنبياء أو الرسل عليهم الصلاة والسلام في تحقيق أهداف الإصلاح فكان لكل نبي أو رسول من الأنبياء أسلوب خاص محدد في إدارة النزاع ضد العدو الرئيس أو لإزالة مفسدة ..الخ، و ذلك وفقا لظروف الزمان و المكان و المقصود بالأسلوب هنا ما يرادف بالفكر الغربي الاستراتيجية أو التكتيك .

فأبو الأنبياء *إبراهيم* عليه السلام حطم الأصنام خلسة ليكشف زيفها و عجزها عن الدفاع عن نفسها، و قد دعم بذلك موقفه و حجته في مواجهة المشركين، لكنه استخدم إستراتيجية غير عنيفة في مواجهة قومه، فقد اتخذ أسلوب التحدي المعنوي و حين أراد قومه الأسلوب العنيف هاجر ليقيم حكم الله في مكان بعيد عنهم(60) لقوله تعالى :" قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا قَالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلاَّ أَكُونَ بِدُعَاء رَبِّي شَقِيًّا"مريم46-48.

كما كانت أيضا إستراتيجية *داوود* عليه السلام هي ملاقاة *جالوت* وجنوده في ميدان القتال وهذا أسلوب المواجهة المباشر .

أما أسلوب العملية التغييرية التي قام بها خاتم الأنبياء عليه أفضل الصلاة و السلام في إدارة النزاع ضد ملأ قريش و من ثم على كل ظلم بالعالم، حيث نحن أمام تجربة مكتملة بما عرفته من اختلاف و تطور مراحلها و تعدد الحالات و الظروف التي واجهتها، ففي هذه المرحلة من الدعوة استخدمت عدة أساليب منها الدعوة و الجدال بالتي هي أحسن و كان ذلك انسب أسلوب في إدارة النزاع في المرحلة المكية الأولى .

ثم كان أسلوب البناء بناء الدولة الإسلامية بعد الهجرة إلى المدينة حيث إذن بالقتال و امتلأت هته المرحلة بالتحالفات ، كما عرفت هذه المرحلة الانتصار و الهزيمة و دخلت في مرحلة التوازن الشبه الاستراتيجي و ذلك مع صلح الحديبية و ما حمله من بنود اتفاق و هي مرحلة عليا في استراتيجيات النزاع يتقرر في أثنائها عادة النصر أو الهزيمة، ففي مرحلة الصلح اعتمد كل طرف على بذل أقصى جهد في التعبئة الجماهيرية و التحالفات العسكرية، فهي مرحلة التطويق و الحصار دون استخدام مباشر للسلاح أو القتال.

ثمة خيارات عدة من بين وسائل العمل التغييري لتحقيق هدف بعينه سواء أكان شاملا أم محددا، فالأساليب في إدارة النزاعات يمكن أن تكون عنيفة و غير عنيفة بمعنى التصعيد و التهبيط في حدة النزاع، فيمكن أن تكون بالمفاوضات أو تحريض الناس لممارسة الضغوط أو بالتظاهر و الإضراب و العصيان السلمي و غير السلمي كما حصل في عهد *عثمان بن عفان*، فالحاكم مثلا إذا كان ممن يشاور و يقبل بالإصلاح يمكنه أن يسن القوانين التي تمنع الإخلال بالأمن[61].

فجل خيارات و أساليب التغيير نحو الأمن مقبولا شرعا و جائزة من حيث المبدأ إلا ما تعارض مع النص أو أنكره الشرع بإجماع، فالشرع يفرض علينا أن تكون أساليب إدارة النزاع ذات منطق أنساني يهدف لتحقيق السلام.

طبيعة الهدف المحدد تؤثر في نوع الأسلوب العملي في الجهاد ففي الفكر الإسلامي لا يضع استراتيجيات ثابتة و إنما تتغير وفق ما يربو إليه النزاع و منه أشكال إدارة النزاع تكون على أن كل أسلوب مراحله و إجراءاته المحددة في تجسده على الأرض، و بهذا تحدد سمات كل مرحلة كما يحدد نوع الشعارات و أشكال التعبئة و التحريض أيضا نوع العلاقات بين الناس فيرشد العمل بوعي مسبق دون إغفال لتعميق هذا الوعي مع امتلاك التجربة واستقاء العبر(62).

الفكر الإسلامي لا يسمح بخلط بين أسلوب و آخر في إدارة النزاع كون حياة البشر ليست مختبر و لا بد أن يكون هناك أعلى درجات الأمانة و العقل الراشد و الجهد المضني في اكتشاف الأسلوب الأنجع للتغيير.

الإمساك بالجوهر لا بالإشكال: من بين استراتيجيات الفكر الإسلامي نحو إدارة أي نزاع ما علمنا به خاتم الأنبياء و الرسل عليه الصلاة والسلام، حيث يقدم لنا أمثلة عديدة و لعل أهمها و في مقدمتها كيف نتعاطى مع ظروف و موازين القوى الموجودة تعاطيا سلميا و مبدعا ما يجعلنا نكتشف الأسلوب الأنسب و الأكثر ملائمة.

إذن فالفكر الإسلامي يرى انه الأحداث التي تؤدي النزاعات تتغير لكن الجوهر يبقى كما هو بمعنى النزاع بأي زمان و مكان هو نفسه تتغير فقط المعطيات المسببة له و التي تقودنا إلى إيجاد حلا وفقا ما يترتب ذلك الزمان .

الفرع الثاني: الإيمان بالغيب و السنن الموضوعية

لكي نستوعب هذا العنصر علينا أن نقدم مثالا للتوضيح فغزوات الفتح *كاليرموك أو أجنادين* يرى اغلب المحللين أن اكثر الكتب الإسلامية لا تتحدث عن حالة جيوش الروم و الفرس من حالة الضعف بسبب الأوضاع الداخلية، و إذا ذكروا بعض مظاهر ذلك كرواية ربط جنود الروم بالسلاسل أو الفرار

الجماعي من المعارك لا يربطون ذلك بقرار المعركة من جانب المسلمين، بمعنى لا يتناولون الموضوع بتحليل دقيق للظروف و المعطيات و موازين القوى، بل أنهم يحاولون إبراز أن موازين القوى كانت دائما في غير صالح المسلمين هذا ليبرزوا عنصر الإيمان و عنصر نصر الله للمؤمنين، بالرغم من أن هذه التعبئة و أن أدت أغراضها المطلوبة بأهمية و ضرورة الإيمان و الاعتماد بالله إلا أنها تركت أثارا سلبية حيث تجاهلت المعطيات الأخرى التي جعلت النصر حليف المسلمين، فالإيمان بالغيب لا يجوز أن يوضع ضد السنن التي وضعها الله في الحياة و المجتمع و الطبيعة و نزاع الناس، فهذا يضر بالإيمان و يظهر ضرورة إيجاد طرق نحو درء النزاعات(63).

أن من مزايا الإسلام انه يقيم التوازن بين العوامل الإيمانية و الغيبية في حياة الإنسان و في مجريات النزاع و العوامل الموضوعية بما في ذلك موازين القوى، و بالتالي فالتشديد على سنن التغيير الموضوعية بما في ذلك موازين القوى ،و بالتالي فالتشديد على سنن التغيير الموضوعية و الذاتية فهذا يتناقض مع الإيمان و إلا فإننا لا نستطيع إذن فهم و لا تحليل أسباب فشل بعض الفتوحات، فالفكر الإسلامي يدعو و يحث على إيجاد الطرق و الحلول للوصول إلى أهداف تكون هته الأخيرة مراعية للشرع.

وسنوضح المسالة أكثر في الشكل التالي:

شكل رقم08: أسلوب الوقاية في الفكر الإسلامي

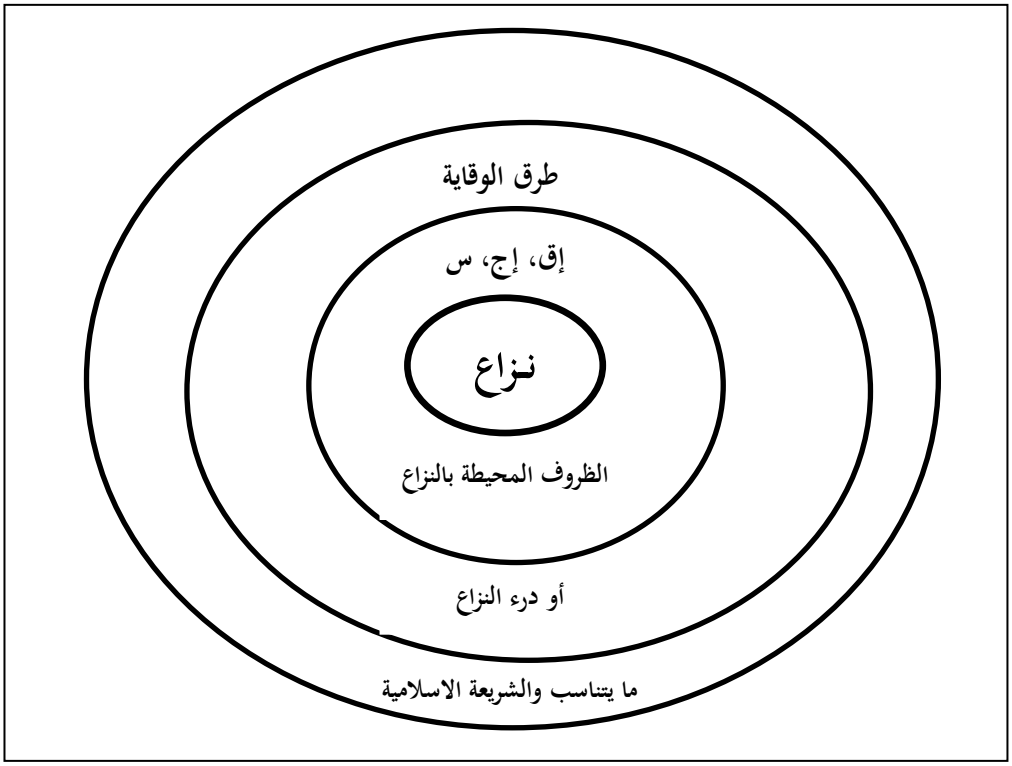

إعداد الباحثة

فرب العالمين وضع في الكون سنن (قوانين) نظمت حركة المادة فيه و نظمت حركة الإنسان و المجتمع و التاريخ و أقامت معادلة في موازين القوى بين العوامل الموضوعية و المادية و المعنوية و الروحية لا تعطل تلك القوانين.

فالوحي ما جاء ليعطل السنن الموضوعية و الذاتية التي تحكم التغيير و التدافع بين الناس، و إنما جاء ليرشدنا كيف نتعامل و تلك السنن و نحن مؤمنين، فيكون الاختلاف عن غيرنا لا في التعامل و السنن و اتخاذ الأسباب و التدابير و إنما في الإيمان و التزام بالقران و السنة لقوله تعالى :" وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا" النساء104.

الفرع الثالث: نظريات الإصلاح والمواجهة المفروضة

هذه النظريات ترى أن التغيير و إدارة النزاع لا تكون إلا بالإصلاح، و يشمل هذا الإصلاح الفرد أو المؤسسات بعيدا عن المواجهة السياسية الكثيرة، و هي تبدأ بالقول أن المجتمع لا يصلح إلا إذا صلح الفرد فان بنينا الفرد سيعم التغيير كل المجالات لا محالة، وبالتالي يكون اقتناع أفراد المجتمع أو اغلبهم بالمنهج الذي تطرحه الجماعة نحو إدارة النزاع سيؤدي حتما إلى تغيير الرؤى و الأفكار تجاه الآخر(64).

ترك المجال مفتوحا على كل خيار: لقوله تعالى في سورة يوسف: " وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنكُم مِّنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ" يوسف 67، فالفكر الإسلامي يرى أن تدار النزاعات بسبل متعددة و مختلفة على أن لا تتناقض مع ما تم الاتفاق عنه مع الطرف الآخر، ولعل من الأمثلة البليغة في هذا المجال قصة *أبي بصير* رضي الله عنه فقد هاجر بعد صلح الحديبية إلى المدينة و كان من شروط الصلح أن يعاد إلى مكة كل من يهاجر إلى المدينة بعد ذلك الصلح ، فاضطر الرسول أن يسلمه لمشركي قريش وفقا للاتفاق لكن أبا بصير اخذ مبادرة مستقلة من عنده و على مسئوليته غافل حارسيه و قتلهما في الطريق و بدا من هناك شن حرب عصابات ضد قريش، و قد انضم إليه كل من أراد الهرب من مكة فأزعجت قريشا إزعاجا شديدا حتى أصبحت ترجوا من الرسول أن يأخذه فعلق عليه إطراءا فمن جهة بقى العهد مسئولا، و لهذه المسالة في السياق الإسلامي أهمية مبدئية و سياسية من الدرجة الأولى.

لكن من البديهي أن تتعدد الخيارات لا يعني أنها جميعا قابلة للتطبيق بعد التأكد من سلامتها من الناحية الشرعية، لان اختيار الأسلوب مشروط بموازين القوى و الظروف و الزمان و المكان.

المطلب الثالث: السماحة كقاعدة نحو تحقيق المساواة

الفرع الأول: مفهوم السماحة

تعني السماحة المساهلة و اللين في المعاملات و العطاء بلا حدود و دونما انتظار مقابل أو حاجة إلى جزاء أن هذه السماحة في الدين الإسلامي ليست مجرد فضيلة تقال إنما هي قاعدة أساسية في دولة الإسلام .

لقد بدا القران الكريم فأسس للسماحة الإسلامية على قاعدة الرؤية الإسلامية للكون و الوجود التي ترى أن عوالم الخلق المادية و النباتية و الحيوانية و الإنسانية و الفكرية مبنية على التعدد و التنوع و التمايز و الاختلاف، و باعتبار هذا التنوع و التعدد و التمايز و الاختلاف قانونا إلهيا تكوينيا و سنة من سنن الله التي لا تبديل لها و لا تحويل فلا بد من تعايش الفرقاء المختلفين المتمايزين و تعارف جميع عوالم الخلق، و هذا يتطلب سيادة السماحة في العلاقات بين الأمم و الشعوب و الثقافات و الحضارات و الديانات و الأجناس و الألوان و اللغات و يلغي التعددية(65).

على هذه الرؤية الفلسفية الإسلامية للكون و الوجود أقام الإسلام مذهبه في السماحة باعتبارها فريضة دينية ضرورية حياتية.

و في التأسيس القرآني لهذه الرؤية الفلسفية نقرا في القران هته الآية: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ " الحجرات 13. فالإنسانية تتنوع و تتعدد و السماحة هي السبيل إلى تعايشها و تعارفها في الإطار الإنساني العام.

هذه الأمم و الشعوب تتنوع دياناتها و تختلف مللها و شرائعها و تتعدد مناهجها و ثقافاتها و حضاراتها باعتبار ذلك سنة الابتلاء و الاختيار الإلهي لهذه الأمم و الشعوب.

فالسماحة تقتضي منا العدل لقوله تعالى :" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" المائدة 8.

و طالما أن الإسلام دين دولة و أمة و جماعة و نظام اجتماع لا يخلو من القانون و الجزاء و يدعو إلى السماحة و العدل في رد العدوان، و المنطلق الإسلامي لهذا التمييز المؤسس للعدل و السماحة هو العدل الإلهي الذي وهو فريضة إسلامية جامعة فالله تعالى رب العالمين جميعا : "الْحَمْدُ للّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ " الفاتحة2.

فالله تعالى ليس رب شعب بعينه دون سائر الشعوب، و معيار التمييز بينهم ليس لونا أو سلالة أو جنسا أو أي صفة من الصفات اللصيقة التي تستعص على الاختيار و الكسب و التغيير(66) و لذلك قال سبحانه و تعالى :" إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا " الكهف30.

إذن ذلك هو التأسيس القرآني للسماحة الإسلامية على الرؤية الفلسفية للكون و الوجود المحكومة بنسبة التعدد و التنوع و التمايز و الاختلاف كقانون تكويني ابدي، الأمر الذي يجعل السماحة ضرورة لازمة و فريضة واجبة لبقاء قانون التنوع و الاختلاف عاملا من عوامل المخلوقات و الفلسفات و الشرائع و الديانات و الثقافات و القوميات و الحضارات .

الفرع الثاني: التطبيق النبوي للسماحة الإسلامية

في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم عن مبدأ السماحة التي جسدها الإسلام نقرا قوله :" أَحَبُّ الدِّينِ إلى اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ"(67) رواه البخاري و الإمام احمد.

لم يقف هذا التطبيق للسماحة القرآنية عند حدود السنة القولية، بل تحول إلى التطبيق في الواقع المعاش جسده دستور الدولة الإسلامية و في العهود و المواثيق التي قطعها و كتبها الرسول صلى الله عليه وسلم مع غير المسلمين.

ففي دستور دولة الإسلام أصبح اليهود جزءا من الرعية الواحدة للأمة الإسلامية مع حرية الاعتقاد لهم حيث جاء في نص الصحيفة ما يلي :" أن لليهود دينهم و للمسلمين دينهم و من تبعنا من اليهود ومناصرتهم واجبة إلا إذا حصل منهم ما ينكر هذا العهد(68).

و عندما جاء وفد *نصارى نجران* سنة 10 للهجرة إلى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح لهم أبواب مسجد النبوة فصلوا فيه صلاة عيد الفصح مولين وجوهم إلى المشرق حيث نص العقد على : " و لأهل نجران و حاشيتها و لأهل ملتها و لجميع من ينتحل دعوة النصرانية في شرق الأرض و غربها، قريبها و بعيدها، فصيحها و أعجمها، جوار الله و ذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم و أنفسهم و ملتهم و غائبهم و شاهدهم و عشيرتهم و بيعهم و كل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفيته و لا راهب من رهبانيته و أن احرس دينهم و ملتهم أين كانوا بما أحفظ به نفسي و خاصتي و أهل الإسلام و ملتي "، و عقد معهم رسولنا الأكرم عهدا عاما و دائما لهم و لسائر من يتدين بالنصرانية عبر الزمان و المكان.

فقد تفرد دستور دولة الإسلام بسماحة دون كل الأنساق و المواثيق الدستورية.

الفرع الثالث: تطبيق مبدأ السماحة في الخلافة الراشدة

لقد امتدت هذه السماحة مع امتداد الفتوحات الإسلامية التي أقامت الدولة و تركت الناس أحرارا في الدين ، ففي عهد أبو بكر الصديق أوصى الجيش الذاهب إلى الشام يزيد بن أبي سفيان بقوله :" انك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم و ما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له " رواه مالك في الموطأ(69).

و من الأمثلة أيضا على السماحة عمر *ابن الخطاب* و عهده الأمان لأهل القدس إيليا عند فتحها سنة 15للهجره و الذي قرر فيه :" الأمان لأنفسهم و أموالهم و لكنائسهم و صلبانهم و سقيمها و بريئها و سائر ملتها و انه لا تسكن كنائسهم و لا تهدم و لا ينتقص منها و لا من حيزها و لا من صليبهم و لا من شيء من أموالهم، و لا يكرهون على دينهم و لا يضار احد منهم و لا يسكن بإيليا معهم احد من اليهود و على أهل إيليا أن يخرجوا منها الروم و اللصوص فمن خرج منهم فهو امن و من أحب من أهل إيليا أن يسير بنفسه و ماله مع الروم و يخلي بيعهم و صلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم و بيعهم و صلبهم حتى يبلغوا مأمنهم و على ما في هذا الكتاب عهد الله و ذمة الخلفاء و ذمة المؤمنين"(70) .

كما امتد مبدأ السماحة أيضا مع الديانات الوضعية التي فتحت من قبل المسلمين و ابرز مثال لها لما فتحت فارس و أهلها مجوس عبدة النار، سال عمر *ابن الخطاب* عن كيفية التعامل معهم، فكانت مشورة الصحابة بان يشملهم سنة أهل الكتاب و اليهود.

و في التاريخ الإسلامي نرى أن المسلمين فتحوا في ثمانين عاما أوسع ما فتح الرومان في ثمانية قرون إلا أن كل معارك الفتوحات كانت لصد عدوان و قهر الرومان للشرق و ما عانوه منهم من استبداد و طغيان في شتى الأمور و التاريخ يثبت مساعدة سكان مناطق الفتوحات للمسلمين للتصدي

للعدوان الذي مارسه الرومان عليهم، و عندما تحررت هته البلدان تركت الدولة الإسلامية شعوب تلك البلاد على ما يدينون به، حتى أن الذين دخلوا الإسلام من أهل مصر و الشام و فارس بعد قرن من فتح لم يزيدوا على 20% من السكان[71]، فكانت الدولة الإسلامية حارسة للأرض المحررة من الروم و كما ظلت حارسة لحرية المعتقد و الدين لكل الشعوب في البلدان المتحررة حتى لو كانت دياناتهم وضعية.

و الشاهد على هته الحقيقة هو سماحة الإسلام مع ديانات و شعوب البلاد التي دخلت في الإسلام و كذا شهادة التاريخ و المؤرخين و غير المسلمين قبل المسلمين.

فنجاة النصرانية الشرقية على سبيل المثال من الإبادة الجماعية هي الشاهد المادي الأصدق على حقيقة السماحة الإسلامية، فلقد ورد في أقدم كتب التاريخ النصرانية حديث عن سماحة عمرو *ابن العاص* مع نصارى مصر و كيف أن حررهم الإسلام من قهر الرومان و ترك لهم حرية المعتقد الديني ، وهذا يدل على أن الإسلام لم يأتي لا بالسيف و لا بالقوة و إنما الفتوحات كانت برا و سلاما على شعوب تلك المناطق و عاشت تحت ظلال الدولة الإسلامية بحرية تامة فيما يخص ممارسة العبادات مع مراعاة واجباتهم تجاه الدولة من الناحية الاجتماعية.

المطلب الرابع : التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي

الفرع الأول : ماهية التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي

ظهر مبدأ التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي منذ قيام الدعوة الإسلامية من اجل نصرة المظلوم فردا كان أو جماعة، أو لكفالة حرية العقيدة، و هذا لقوله تعالى: " وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا " النساء 75. فالآية هنا تتحدث هنا ما حصل من اضطهاد للمسلمين في مكة من قبل الكفار و ما سببه دخولهم للإسلام من تعذيب و تجويع و حرمان لذا وجب نصرتهم من قبل مسلمي المدينة والدفاع عنهم.

فقد ورد في القران الكريم عبارة هي أدق و أوفى و أعظم أثرا من نصوص القانون الوضعي الغربي حيث قال عز وجل في كتابه :" وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ " الحجرات9-10. فهته الآية تحثنا على إجراء كل أنواع الدبلوماسية للوصول إلى حل يرضي الطرفان و نعني به الوساطة و المفاوضة و التحكيم، كذلك توجب الآية أن يرضخ الطرفين لقرار الطرف المتدخل مهما كان وان بغت احدهما على الأخرى و لم تنزل عند رأي المتدخل فعلى الأطراف المتدخلة البت بالقوة في هذا النزاع، فما أروع هذا الاحتراز للحق و للعدل حتى لو لم يكن في صالح فئة مسلمة [72].

كما يقول الدكتور *علي علي منصور* تحت عنوان الحرب، أن الإسلام لا يقر بالحرب الهجومية بقصد الفتح أو التوسع، فالحرب مشروعة في الإسلام هي الحرب الدفاعية لرد اعتداء بدا به العدو أو للدفاع عن حق ثابت بمقتضى عهد أو معاهدة نقضها الخصم أو تأمينا للدعوة[73].

يقول الدكتور *محمد عبد الله دراز* أن الحرب المشروعة هي الحرب الدفاعية و عليه فكلمة الدفاع تنطوي على نوعان:

- الدفاع عن النفس.
- الإغاثة الواجبة لشعب مسلم أو حليف غير قادر عن الدفاع على نفسه.

ثم يقول إن الحروب في نظر الإسلام شر لا يلجا إليه إلا المضطر فلان ينتهي المسلمون بالمفاوضة إلى صلح مجحف بشيء من حقوقهم و لكنه في الوقت نفسه يحقن الدماء خير من انتصار باهر للحق تزهق فيه الأرواح[74].

أما الدكتور *محمد أبو زهرة* و تحت عنوان الباعث على الحرب في الإسلام فيقول أن النبي عليه الصلاة والسلام قاتل لأمرين[75]:

- **الأمر الأول**: دفع الاعتداء.
- **الأمر الثاني** : تامين الدعوة الإسلامية لأنها دعوة حق.

يقول الدكتور *وهبة الزحيلي* أن حالات التدخل الإنساني حسب رأيه ثلاثة[76]:

1- حالة الاعتداء على المسلمين أفرادا و جماعات .

2- حالة نصرة المظلوم فردا أو جماعة و قد ناصر الرسول صلى الله عليه وسلم قبيلة خزاعة و حليفتها بني بكر بسبب اعتداء الأخيرة على الأولى في هدنة الحديبية بعد إن استنصرت خزاعة به ، و اقر النبي حلف الفضول الإنساني السلمي المعقود بين قريش و القبائل العربية لنصرة المظلوم و حماية الضعيف .

3- حالة نقض المعاهدة السلمية أو الإخلال بأحد شروطها.

فالتدخل مشروع في الفكر الإسلامي لما يجلبه من دفاع على الإنسانية و اضطهاد أي دولة للأقليات المتواجدة فيها سواء أقليات دينية أو اثنية.

فالشيخ *محمد أبو زهرة* في موقفه من تدخل الدولة الإسلامية في قتال دائر بين دولتين غير إسلاميتين و إحدى هاتين الدولتين في حلف دفاعي مع المسلمين، حيث يرى إن في هذه الحالة لا يمكن إن يقف المسلمون على الحياد حيث انه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم أعلن الحرب على قريش لما نقضوا العهد و أغاروا على خزاعة الذين انضموا إلى عهد النبي فتقدم النبي لغزو قريش و فتح مكة (77).

كما أن الفكر الإسلامي شرع التدخل ليس فقط لصالح الأقليات المسلمة في ذلك الوقت و إنما شرعه أيضا ليحمي حقوق المضطهدين من كل الطوائف، و ذلك أن الإسلام و الدين الإسلامي مكلف برفع الظلم عن أي فئة.

فالتدخل لنصرة المظلومين من دول أو رعايا أمر حتمي في العقيدة الإسلامية لقوله تعالى :" وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا " النساء 75. و من هذا كان نصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لخزاعة.

بالتالي نلمح هنا مشروعية التدخل الإنساني في الفكر الإسلامي في شؤون الدول الأخرى الداخلية و الخارجية، و يشرع القتال في الإسلام ضد كل دولة تظلم طائفة من رعاياها و لو كانت هته الطائفة غير مسلمة كما يشرع الإسلام التدخل لنصرة دولة ضعيفة تم الاعتداء عليها ظلما و بغيا من دولة أو دول أخرى.

فالدكتور *عبد الله عزام* يقول أن الدولة الإسلامية مكلفة شرعا برد المظالم بل و القتال لنصرة المظلوم فردا أو جماعة مسلما أو غير مسلم(78).

و يقول أيضا الشيخ *محمد أبو زهرة* في هذا الاتجاه الإسلام ينظر إلى الرعايا الذين يحكمون بالظلم و يقيدون في حرياتهم نظرة رحيمة عاطفة ينصرهم إذا استنصروه و يرفع عنهم نير الطغيان أن هم استعانوا به، و أن فتح العرب لمصر كان من هذا القبيل فان حاكم مصر رآها تئن تحت طغيان الرومان و استغلالهم أراضيهم و ضغطهم على حرياتهم فرحب بالجند الإسلامي ليرفع ذلك النير عن رقاب المصريين(79).

كما يقول الشيخ بصدد القتال الدائر بين دولتين لا ترتبط أي منهما بحلف دفاعي مع المسلمين و أحداهما ظالمة و معتدية على الأخرى، و أيضا أن تكون كلا الدولتين و لا تربطهما أي حلف او عهد بالمسلمين هنا نكون أمام فرضيتين:

- **الفرضية الأولى** : إحدى الدولتين تدافع عن عدالة أو هي المعتدى عليها و ترفع الظلم عن نفسها و هنا السؤال هل يكون للدولة الإسلامية أن تتقدم لنصرتها أو تخرج عن حيادها ؟ و هنا على هذا الفرض قد يجوز أن تعاون المظلوم بشرط النظر في المصلحة الإسلامية في ذلك.
- **الفرضية الثانية** : إحدى الدولتين ضعيفة و تريد الأخرى أن تضمها إلى حكمها و في قدرة الدولة الإسلامية أن تدفع الاعتداء الغاشم و في هذا الحال مبادئ الدولة الإسلامية توجب أن تقدم النصرة للمظلوم .

و من المفكرين المؤيدين لفكرة التدخل في الفكر الإسلامي وأنها أصل من أصول و مبادئ الأمة الإسلامية *عمر احمد الفرجاني*(80) فهو يقول أن الإسلام لم يحدد النطاق المكاني الذي يتعين فيه على المسلم أن يتدخل لرفع المظالم بل تركه دون حدود.

الفرع الثاني : أدلة مشروعية التدخل في الفكر الإسلامي

تتلخص أدلة مشروعية التدخل في الفكر الإسلامي إلى:

1- إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم لحلف الفضول هذا الحلف كان قبل بعثة النبي بعشرين سنة و هو أكرم حلف سمع به لدى العرب و أول من دعا إليه *الزبير بن عبد المطلب* و سببه مظلمة تاجر من تجار اليمن قدم إلى مكة ببضاعته فاشتراها *العاص بن وائل السهمي* و لم يدفع له حقها، فلجا هذا الأخير إلى أشراف مكة من أحلاف* لينصفوه لكنهم لم ينصروه، فلجا إلى نظم شعر بمكة و الذي أثار نخوة حلف المطيبين و دعوا إلى إقامة حلف لنصرة المظلوم و سمي حلف الفضول و ارجعوا حق التاجر اليمني كما تعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها و غيرهم ممن دخلها من سائر الناس إلا قاموا معه، و كانوا على من ظلمه حتى ترد عليه مظلمته.

و قد جرى ذكر هذا الحلف في الأحاديث النبوية منها قوله صلى الله عليه و سلم[81] " لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا مَا أُحِبُّ أَنَّ لِيَ بِهِ حُمْرَ النَّعَمِ ، وَلَوْ أُدْعَى بِهِ فِي الإِسْلاَمِ لأَجَبْتُ ". إذن هذه هي خلاصة ما جاء بخصوص هذا الحلف و الذي يستدل به على مشروعية التدخل في شؤون الدول الأخرى من اجل رفع الظلم عن المظلومين سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين أو حتى مما لا عهد لهم مع المسلمين.

2- مناصرة الرسول صلى الله عليه وسلم لخزاعة على قريش في هدنة الحديبية بعد أن استنصروا به .

3- قوله تعالى : " وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا " النساء 75.

4- مشروعية التدخل في العرف الدولي الحديث دفاعا عن الحق و إزهاق الباطل و دفاعا عن الإنسانية في حالة اضطهاد دولة للأقليات من رعاياها، و هذا ما يؤكد العرف الدولي و القانون الدولي و تجسده هيئة الأمم المتحدة حاليا.

5- فتح الصحابة لمصر لأنها كانت تحت ظلم و طغيان الرومان فاستنجدوا بالدولة الإسلامية.

و يقول الشيخ *محمد أبو زهرة* في كتابة العلاقات الدولية في الإسلام في مواضع متفرقة أن الأصل في العلاقات هو السلم و أن الإسلام إذ يقرر السلم على انه أصل من أصول العلاقات الإنسانية بين الدول لا يسمح للمؤمنين أن يتدخلوا في شؤون الدول إلا لحماية الحريات العامة و عندما يستغيث به المظلومين أو يعتدي عليه و هذا ما يوضحه المخطط التالي:

مخطط رقم09: التدخل من منظور إسلامي

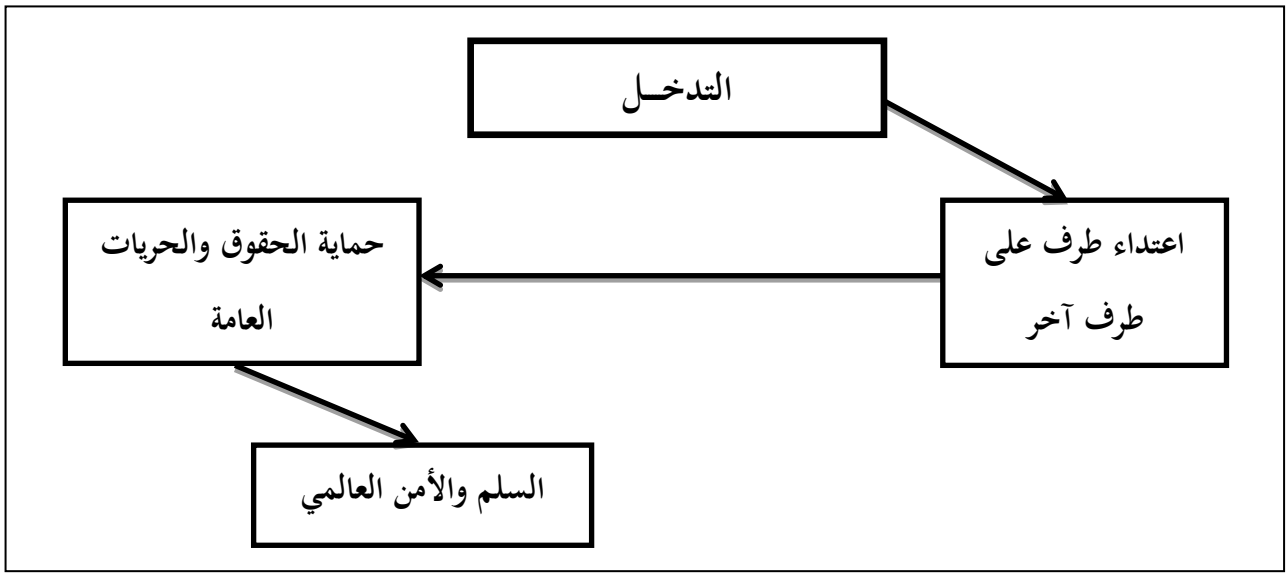

إعداد الباحثة

و لا شك أن الحرب في الإسلام ليست الأصل في العلاقات، لان المبادئ التي قررها الإسلام لعلاقته بالدول الأخرى لا تسمح له بابتداء المسلمين بالحرب من غير باعث من هذه القواعد و التي هي:

- إما اعتداء على العدالة.
- أو اعتداء على الكرامة الإنسانية.

الفرع الثالث : موقف المسلمين من القتال الداخلي بين المنظمات:

هدفنا من التطرق لهته المنظمات هو رؤية الاجتهاد الشرعي حولها و حول ما يحصل الآن لرفع اللبس عن الفكر الإسلامي، و ما يسانده من منظمات أسسها شرعية و أخرى لا تستند أصلا للدافع الديني، وفيما يلي الأسس المعتمدة[82]:

1. من الأسس التي قامت عليها بعض المنظمات و اعتمدت عليها في مشروعية حملها للسلاح تحرير البلاد الإسلامية من احتلال الكفار المستعمرين لها و من أمثلة ذلك جبهة التحرير الوطني الجزائرية .
2. من أسس التي قامت عليها بعض المنظمات القتالية السعي لاقتطاع أجزاء من بلاد الإسلام و إقامة دويلات جديدة في بلاد المسلمين .
3. و من الأسس التي قامت عليها كذلك هذه المنظمات القيام باغتيال الشخصيات التي تحكم عليها منظمة أو جمعية بالخيانة للدين أو الدولة.
4. و من الأسس أيضا العمل على قلب أنظمة الحكم في الدول القائمة في العالم الإسلامي و إقامة دولة إسلامية على أنقاضها.

بعد استعراض كل هته الأسس علينا الآن أن نعرف موقف الشرع منها و هذا لتحديد مشروعيتها أو لا.

يرى الشرع في مسالة هته المنظمات ما يلي:

- **أولا** : حمل السلاح على أساس القتال العدو المغتصب للبلاد الإسلامية هو من الجهاد المفروض على المسلمين كافة في سائر أقطارهم، وليس على أهل البلاد المغتصبة فقط حتى يتم تحريها وطرد العدو منها.

- **ثانيا** : حمل السلاح على أساس السعي لإقامة دول منفصلة تقتطع من الدولة الأم، فهو عمل غير مشروع شرعا لأنه يتعارض والنصوص والقواعد الشرعية التي يفهم منها الدعوة إلى وحدة المسلمين في كيان واحد.

- **ثالثا** : أما حمل السلاح على أساس القيام بالاغتيالات السياسية و تصفية شخصيات التي يحكم عليها هؤلاء على أنها خائنة و مجرمة بحق الدين و الدولة، ظنا منهم أن القيام بالعمليات الإرهابية هو الحل للتغيير، لكن برأي الشرع أنها أفعال مرفوضة و غير جائزة فالتغيير في العقيدة الإسلامية و الفكر الإسلامي أتى دون حرب أو سلاح و خير دليل السيرة النبوية و صبره على أيضا إشراف قريش و الدعوة إلى الله باللين .

و من جهة أخرى فان هته المنظمة لا تملك شرعا و لا سلطة القضاء و لا سلطة التنفيذ لا في المجتمع الإسلامي و غير الإسلامي، فكيف يصح أن تصدر حكما قضائيا بالقتل ضد أي شخص ثم تقوم بتنفيذ القرار كما تفعله الآن العديد من المنظمات و التي تدعي الإسلام.

- **رابعا** : حمل السلاح على أساس قلب النظام في دول إسلامية هنا للشرع رايين:

الرأي الأول : أن كان هناك الاستعداد و القابلية لدى عامة الشعب على التغيير و انه نابع من إرادتهم و كانت هناك استعدادات تامة للتغيير و الانقلاب و حساب هامش الأخطاء و كل ذلك و المستند عليه في هذا بيعه الحرب في بيعه العقبة الأولى و هنا يجوز إقامة دولة داخل أنقاض الدولة الفاشلة بغية تغييرها و تقويتها.

الرأي الثاني : في حالة أن هناك أقلية فقط تريد الانقلاب و التغيير و الظروف المحيطة غير مواتية و هنا الشرع لا يسمح و لا يجيز الانقلاب تفاديا لخسارة الأرواح البشرية و أيضا الوقوع في أخطاء كارثية وانهيار الدولة مما يجعلها مستباحة من أطراف أخرى.

الفرع الرابع : تدخل طرف ثالث في إدارة النزاعات من المنظور الإسلامي

المقصود بالطرف الثالث من ينوب عن الأمة من أمناء وخبراء و حكام و مرجعيات و أهل الثقة و الرشد و الشرف و المؤسسات المحايدة، فهؤلاء جميعا من المنظور الإسلامي يمثلون الطرف الثالث و هم القوة الصامتة المحايدة الخارجة عن الانتماء الحزبي و غير خاضعة للسلطة أو لأهواء الرعية و لها من القوة و الاستقلال ما لا يجعلها تميل لطرف على حساب الآخر.

و هذا الطرف الثالث هو الذي يمنع تصاعد النزاع بين الأطراف المختلفة، ويحفظ توازن الأمة ويؤكد وحدتها وتماسكها الاجتماعي ويحافظ على الأمن القومي ويمثل قوة حياد مستمرة لا تنحاز لأي طرف من الأطراف المتنازعة، و هو يمثل الجمهور و السواد الأعظم من الناس من غير المنتمين لتجمعات أو أحزاب سياسية، و في نفس الوقت يحافظ على ثوابت الأمة و هي:

- إعلاء كلمة الله.
- إظهار الدين.
- تطبيق الشريعة.
- الأمن القومي للمسلمين.
- التنمية .
- الرعاية الاجتماعية.
- العدالة الاجتماعية و غيرها من الثوابت التي لا تقبل المساومة أو النقاش.

1. مهام الطرف الثالث:

1- **الصلح بين طرفي النزاع**، أو الانتصار من الفئة الباغية أو عزل من ينبغي عزله إذا كان في بقائه خطر على الأمن القومي للأمة(83).

فالنزاع يمكن أن يكون بين الراعي و الرعية و قد يكون بين الرعية و بعضهم البعض و قد يكون بين الحكام و بعضهم البعض يقول تعالى:" وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ " الحجرات9. فالطرف الثالث يقوم بعملية تصالح في المجتمع و الوقوف في قضايا الرأي العام المصيرية كالفساد و الاستبداد و التعتيم الإعلامي و الحلول العادلة لسياسة الأجور و غيرها من المطالب المشروعة في المجتمع.

2- الفصل في النزاع(84):

يقول *الشافعي* في كتاب أحكام القران قال تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا " النساء59. و يعني هذا أن اختلف الناس في شيء لابد من الرجوع لذوي الخبرة فيه للوصول إلى احسن قرار.

3- امتلاك سلطة الترشيد للراعي والرعية:

يقول الله تعالى:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا " النساء 135. فالغرض من الرسالة الإسلامية هو الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و نصرة الضعيف، و الأخذ على يد المخالف، و قبول الآخر، ووقف النزعة الديكتاتورية الاقصائية، و تأكيد التعايش بين الأطياف المختلفة.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تقدم في دراستنا هذه يمكن القول أن السمة المميزة لادارة النزاعات في الفكر الاسلامي اهتمامه بجل جوانب النزاع من ناحية المفاهيم الدقيقة لوصف مرحلة النزاع او من حيث رؤيته لواقع الاقليات و كيفية التعامل معها ما انبثق عنه استراتيجيات عدة عملت على ادارة النزاع نحو ما يكفل السلم و الامن للدولة و للدول المجاورة لها.

كما اهتم الفكر الاسلامي بالانسان و كان هو الدافع لادارة النزاع، لذا نجده حرم قتل من لا يحمل سلاحا او الاطفال و الشيوخ و النساء فقدم لنا انموذجا للقيم النبيلة في النزاعات و الحروب وتسمو بالانسانية نحو الارتقاء.

الفصل الثالث

إدارة النزاع في الفكر الغربي

تمهيد:

يعتبر التكوين النظري والمنهجي من المنطلقات أو الدعائم الأساسية ذات الأهمية البالغة في عملية البحث العلمي في كافة مجالات المعرفة، خاصة في مجال علم السياسة، نظرا لحداثته كحقل معرفي مستقل من ناحية، ونظرا لخصوصيات طبيعة موارده العلمية من ناحية أخرى (كتعدد الأطر الفكرية، والمداخل النظرية والأطر التحليلية...)

لقد كان لهذه المرحلة ما بعد الحرب الباردة ملامح ومميزات صبغت مجريات العالم وشكلت علامات بارزة فيه، وقد كان من أبرزها الأحداث السياسية والعسكرية بالإضافة إلى الأحداث الاقتصادية الجديدة التي ظهرت بعد انهيار النظام الاقتصادي.

خلال العقد الأخير من القرن الماضي تفشت ظاهرة النزاعات الداخلية إلى جانب تدهور البيئة واضطراب الأوضاع السياسية والاقتصادية ليس في الدول التي عانت من النزاعات فحسب، بل امتدت الخسائر إلى مناطق الجوار. وهذا ما جعل المجتمع الدولي ممثلا في مجلس الأمن والسكرتير العام للأمم المتحدة يهتمون بدرء تلك النزاعات قبل أن تتحول إلى عنف مسلح.

في هذا الفصل سنحاول دراسة إدارة النزاع في الفكر الغربي من خلال التطرق لمفاهيم النزاع والتأصيل النظري للظاهرة وأخيرا استراتيجيات إدارة النزاعات الدولية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لإدارة النزاع

بنهاية الحرب الباردة تحولت معظم النزاعات الدولية إلى نزاعات داخل الدول لتشكل توترا يهدد السلم والأمن الدوليين، لهذا اتجه معظم الدارسون لوضع آليات للوقاية منها أو التخفيف من حدتها.

ويتناول هذا المبحث بالتحليل المفاهيم الأساسية المرتبطة بالنزاع وبإدارة النزاعات الدولية، وذلك لمحاولة ضبط تصور واضح بشأنها، ولتكون إطارا مرجعيا للدراسة.

المطلب الأول: مفهوم إدارة النزاع

الفرع الأول: تعريف النزاع

يستخدم مصطلح "النزاع" عادة للإشارة إلى وضع تكون فيه مجموعة معينة من الأفراد سواء قبيلة أو مجموعة عرقية أو لغوية أو ثقافية أو دينية أو اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو أي شيء آخر. تنخرط في تعارض واع مع مجموعة أو مجموعات أخرى معينة لأن كلا من هذه المجموعات يسعى لتحقيق أهداف متناقضة فعليا أو متناقض.

ويعرف لويس كوسر النزاع على أنه: "تنافس على القيم وعلى القوة والموارد يكون الهدف فيه بين المتنافسين هو تحييد أو تصفية أو إيذاء خصومهم".[1]

وهناك من عرِف النزاع بأنه انهيار أو تعطل في النظام الاجتماعي والسياسي القائم دون أن يصاحبه بالضرورة بروز نظام بديل كما كان في الصومال وقبلها لبنان.

ويمكن النظر إلى مفهوم النزاع باعتباره نتيجة لعدم التوافق في البنيان والمصالح، مما يؤدي إلى استجابات بديلة للمشكلات السياسية، وعلى ذلك فالنزاع وبهذه الكيفية يعد سمة مشتركة لكل النظم السياسية الداخلية والدولية. [2]

كما يعرف هولتسي النزاع بأنه: "هو تنازع الإرادات وهو ناتج عن الاختلافات في دوافع الدول، بمعنى أنه حالة تنافس تكون فيها مواقف الأطراف الدولية متعارضة مع المواقف المحتملة لرغبات الآخرين[3] أو "هو أحيانا إنكار طرف دولي حقوق طرف دولي آخر حول مسائل تثير النزاع فيما بينهم ".

ومنه النزاع ذلك التناقض الواضح بين طرفين أو أكثر حول موارد أو داخل الدولة بسبب المتناقضات الموجودة داخلها.

أولا: دورة النزاع

الهدف من دورة أو منحى النزاع هو معرفة تطور هذا الأخير والمستويات التي يصل اليها مع مرور الوقت، ويساعد المنحنى على تكوين فكرة عن كيفية ارتباط مراحل النزاع المختلفة ببعضها البعض وكذا ارتباطها بتدخلات الطرف الثالث وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

شكل 09: يوضح دورة النزاع في الفكر الغربي

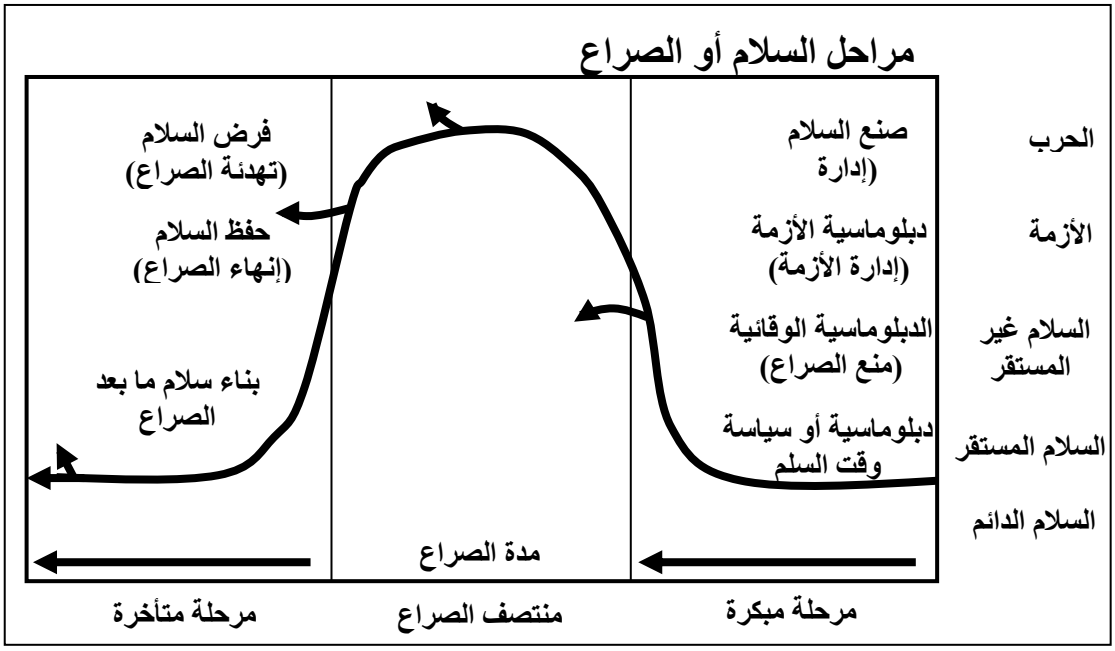

Source: *Niklas.L; P Swanstron; Mikael.S; Weissmann.S "conflict conflict prevention; conflict management and beyond: a conceptual exploration." Central Asia-caucasusinstitute. 2005; p11.*

- **السلام المستقر***StablePeace*: في هذه الحالة يكون التوتر بين الأطراف منخفض وهناك أشكال مختلفة للتعاون والارتباطات بينهم في أغلب الأحيان في شكل تعاون اقتصادي وتعاون بيئي.
- **السلام غير المستقر***UnstablePeace*: نعني به زيادة التوتر وفي هذه الحالة يصبح السلام سلبيا حيث التوتر بين الأطراف عالي جدا والتالي السلام هنا لن يكون مضمونا.
- **النزاع المفتوح***OpenConflict*: عندما يعرف النزاع، وتأخذ الأطراف في التعامل معه، حتى وإن تم تبنى الخيارات العسكرية.
- **مرحلة الأزمة***Crisis*:وفيها يكون خطر الحرب وشيكا والخيارات العسكرية هي المفضلة أو المحتملة. وقد يكون هناك عنف مفتوح منتظم.
- **الحرب***War*: وفيها يكون العنف واسع الانتشار وحادا، وفي مرحلة التخفيف يكون النمط معكوسا، حيث الانتقال من الحرب إلى الأزمة خلال النزاع المفتوح والسلام غير المستقر للوصول إلى حالة السلام المستقر.

هذا المنحنى يصور لنا دورة النزاع في شكل مبسط جدا بمعنى الارتفاع من السلام المستقر إلى الحرب ثم النزول لوضع السلام المستقر. وهو نموذج مثالي من حيث أنه طور بناء تحليلي بسيط ولكنه لا يتوافق دائما مع الحقيقة التجريبية.

ثانيا: النزاعات ما بعد الحرب الباردة:

بعد التطرق إلى منحنى لند الذي يصف ويحلل تطورات النزاعات الدولية بمراحلها المختلفة، يمكننا استنتاج أن النزاعات ما بعد الحرب الباردة اتخذت ثلاث أشكال ممثلة في المخطط التالي:

مخطط رقم10: يوضح النزاعات ما بعد الحرب الباردة

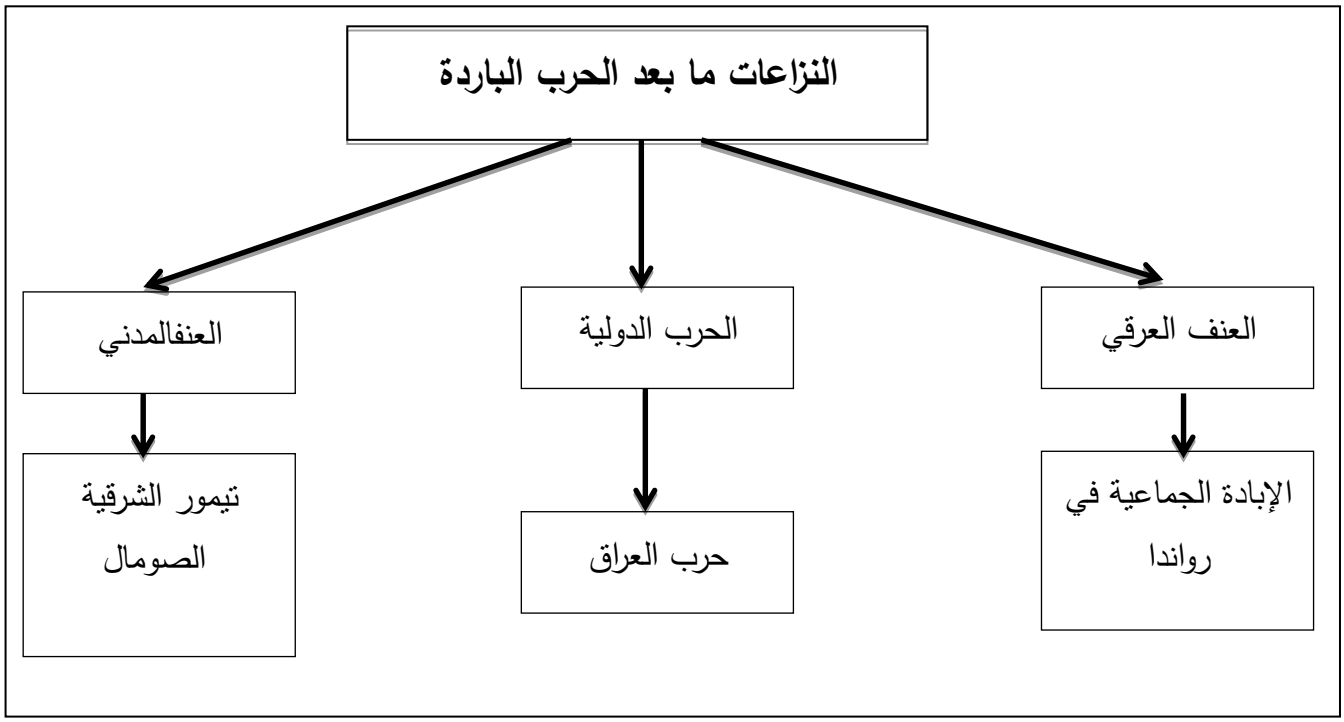

إعداد الباحثة

الفرع الثاني: تعريف إدارة النزاع وعلاقته بالمفاهيم ذات الصلة

أولا: تعريف إدارة النزاع *ConflictManagement*:

إن بلوغ حالة خلافية بين دولتين مرحلة الاستقطاب وتزايد مستويات التأزم بشكل يهدد الاستقرار الإقليمي أو الدولي، يستدعي إيجاد وتفعيل آليات كفيلة بتسوية الخلاف أو وضعه تحت السيطرة.

إن ضبط تعريف دقيق لمفهوم النزاعات الدولية غير متيسر بالنظر لصعوبة حصر الآليات المتاحة للطرف الثالث ونطاق تفعيلها ضمن مجال محدد بوضوح، فقد أوضح *Fred Llk* أن أي نزاع ماله نهاية، أما *TimothySisk* فقد تساءل عما إذا كانت النزاعات الدولية ستدوم لفترة أطول لو أن الطرف الثالث أحجم عن التدخل ووفر جهوده. (4)

ورغم هذا التعقيد الذي يشوب مفهوم إدارة النزاع إلا أن تداخل نشاطات الطرف الثالث على مختلف المستويات، وأخذه لأبعاد متعددة واستهدافه لقطاعات مجتمعية مختلفة وغير رسمية، لم يضف سوى المزيد من التعقيد للمفهوم. ولتجاوز هذا فإنه يمكن الإشارة إلى حقيقة أن التوصل إلى تعريف معين لإدارة النزاع الدولي يتوقف على معيار تأهيل نمط محدد من التحركات بمثابة نشاطات تعتبر من صميم إدارة النزاع.

وفي هذا الصدد، يقدم *Bercovitch*و*Regan* تعريفا يحدد إدارة النزاع بأنها "المساعي التي تباشرها الأطراف المعنية ذاتها أو أطرافا ثالثة لتقليص مستويات العداء وإقرار نوع من النظام في العلاقات بين المتنازعين، والإدارة الناجحة للنزاع هي تلك التي تقود إلى حل كلي للقضايا الخلافية بما ينجر عنه من تغير في المواقف و السلوكات أو على الأقل التوصل إلى تسوية مقبولة أو وقف لإطلاق النار مثلما هو معهود في العلاقات بين الدول". (5)

– يرى فريد تاينر*FredTanner* أن مفهوم إدارة النزاع يقصد بها الحد من النزاع أو التخفيف أو احتواءه وليس بالضرورة حله. (6)

– أما وليام الأول *William I Zartman* يرى أن إدارة النزاع تعني القضاء على العنف بواسطة التعامل معه على المستوى السياسي وتغييره من نمط التفاعل من نمط تدميري إلى بنائي عن طريق المعاهد الأكاديمية والمؤسسات أو المنظمات غير الحكومية والتي أصبح لها تأثير قوي في إدارة النزاع. (7)

– يعرفها قاموس العلاقات الدولية على أنها تعبير يستخدم لوصف النزاع وتجنب أن تصل إلى أسوا تجاوزاتها، وإدارة النزاع تعني التخفيف من حدته دون حله عن طريق استراتيجيات عامه كالردع أثناء الحرب الباردة فالإدارة تعني ألا تكون هناك حالة حرب ولا سلام لفترة طويلة نسبيا، وإذا جنحت الأطراف إلى حالة الحرب فهنا تتدخل الأطراف لاستعادة الاستقرار النسبي عن طريق وقف إطلاق النار واتفاق الهدنة صنع السلام(8).

ومنه نعني بإدارة النزاع هو إرجاعه لحالة السلام المستقر والبقاء في حالة السلم، وذلك بتدخل طرف ثالث واستخدامه للدبلوماسية بمختلف أنواعها للوصول إلى حل سلمي لهذا النزاع

1- الأزمة *Crisis*:

كلمة قديمة ترجع أصولها التاريخية إلى الطب الإغريقي، وتعني نقطة التحول فهي تطلق للدلالة على حدوث تغير جوهري ومفاجئ في جسم الإنسان(9).

يعرف **كورال بيل** الأزمة بأنها وصول عناصر الصراع في علاقة ما إلى المرحلة التي تهدد بحدوث تحول جذري في طبيعة هذه العلاقة. (10)

كما أن غياب وجود تعريف واضح للأزمة في حقيقة الأمر يعكس في الواقع ظاهرة استمرار الخلاف حول وجود أوضاع داخلية مضطربة في دولة ما يمكن أن تؤدي بالاعتراف بالتدخل الإنساني خاصة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان الصارخة، أو الحروب الداخلية، أو حالات المجاعات.

2- التنافس:

وهي حالة خاصة من النزاع بكونها موقفا ينظم فيه الصراع بقواعد مقبولة بالتبادل أو مفروضة يطيعها الأفراد عادة دون أن يسعى أحدهم إلى منع الأخر من تحقيق أهدافه(11).

3- التوتر:

يشير هذا المصطلح إلى حالة عداء وتخوف وشكوك وتصور لتباين المصالح أو ربما الرغبة في السيطرة أو تحقيق الانتقام، غير أنه يبقى في هذا الإطار دون أن يتعداه ليشمل تعارضا فعليا وصريحا وجهودا متبادلة من الأطراف للتأثير على بعضهم البعض، والتوتر حالة سابقة على النزاع وكثيرا ما رافقت انفجار النزاع.

كما أن أسباب التوتر هي في الغالب مرتبطة بشكل وثيق بأسباب النزاع، إلى جانب ذلك فإن التوترات إذا تحولت إلى شكل خطير قد تكون بدورها عاملا مساعدا أو رئيسيا لحدوث النزاع طالما أنها تؤثر على عملية صنع القرار[12].

4- الحرب:

- **يعرفها كيلمان بأنها:** " فعل اجتماعي داخلي من جهة وبين المجتمعات من جهة ثانية وتتم ممارسته في نطاق دولة واحدة أو في النطاق الدولي" [13].
- **تعريف كلايد إيغلتون بأنها:** "إن الحرب وسيلة لغاية فالسلاح يمكن أن يستخدم للخير وللشر على حد سواء، وبعض الأغراض أو الأهداف التي استخدمت الحرب من أجلها مقبولة للإنسانية، والحرب تؤدي وظائف رئيسية للمجتمع الإنساني ... فهي أداة لتسوية النزاعات، ولاستعادة الحقوق، ومعالجة الأخطاء وهي وظائف لابد من الحفاظ عليها، وربما يقول أحدهم دون مبالغة بأنها من أداة غبية وغير سوية لتأدية هذه الوظائف...ولكن هذا لا يغير من الوضع شيئا "[14].

5- المهددات الطارئة ***EmergingThreats***:

وتوصف بأنها تطورات بين دولتين أو داخل الدولة، والتي لم تصل بعد إلى درجة النزاع أو النزاع المسلح (الصراع) أو الأزمة الحادة، ولكن يمكن النظر إليها على أنها تهديدات قد تصل إلى حد انفجار نزاع مسلح أو إلى حد إحداث أزمة، وقد تتمثل هذه التهديدات في تكريس أسلحة تقليدية على النحو الذي سبق النزاع الذي شب في رواندا 1996 أو تكريس أسلحة معقدة، أو الحصول على قدرات فنية وتكنولوجية لصنع أسلحة الدمار الشامل[15].

6- تسوية النزاع *Settlement of conflict*:

ويعني التوصل إلى اتفاق بشأن النزاع بين أطرافه بحيث يتمكنون من إنهاء حالة النزاع المسلح وتنهي حالة السلوك النزاعي العنيف، وقد يعني هذا نهاية النزاع من الناحية الاتفاقية ولكن نجد أن معظم النزاعات التي يتم تسويتها تعود إلى السطح مرة أخرى وتندلع من جديد من الناحية العملية، وذلك لأن النمط السلوكي للنزاع *ConflictAttitude*والتناقضات الهيكلية*Structural Contradiction*قد لا تكون سويت من ناحية الممارسة الواقعية، بمعنى أن عملية التغيير الاجتماعي *Social Change* لم تتم[16].

7- فض النزاع***ConflictResolution***:

يعني إنهاء الحالة العدائية بين أطراف النزاع، وتغيير بنية النزاع، ولا شك أن المصطلح يشوبه بعض الغموض طالما أنه يستخدم للإشارة لإحداث عملية التغيير وإلى اكتمالها في آن واحد، كما أن هناك غموض فيما يتصل به كعلم متخصص ومحدد ومعروف، وكنشاط يقوم به ناس يستخدمون المصطلح أولا يستخدمونه وحيث يتكامل المعنيان[17].

8- صنع السلام **Peace Making**:

هذه الإستراتيجية تعني عملية التحرك نحو النزاع بطريقة طوعية بحيث تعتمد على التفاوض، التفاهم، الوساطة، التحكم، التوافق، الحل بالأساليب القانونية، العمل من خلال المنظمات الإقليمية، الالتزام باتفاقيات مسبقة أو بأية وسائل سلمية أخرى وتتضمن عملية السلام مرحلتين أساسيتين:

- **المرحلة الأولى**: وتهدف إلى استخدام الجهود السلمية.
- **المرحلة الثانية**: والهدف يكون فيها أكبر من مجرد إيقاف الصدمات واستقرار الأوضاع على الأرض، بل إن الهدف هو أن يكون الوصول إلى حال سلمي سياسي ينهي الصراع أو النزاع [18].

9- حفظ السلام PeaceKeeping:

وتتضمن هذه الإستراتيجية نشر قوات مسلحة أو شرطة مدنية أو متطوعين مدنيين للمعاونة والمساعدة في تنفيذ أية اتفاقيات يكون قد تم الوصول إليها بين حكومات أطراف الصراع أو النزاع. ومن أمثلة ذلك قوات حفظ السلام الدولية في كشمير، ويضاف إلى ذلك مهام أخرى لقوات حفظ السلام الدولية التي يطلق عليه الحفظ الممتد*keeping Peace Expended* كحماية حقوق الإنسان أو القيام بالمهام التمهيدية المدنية كمراقبة الانتخابات السياسية في بلدنا للتأكد من نزاهتها وأنها تعبر عن رأي الأغلبية السكانية بشكل ديمقراطي أو تقديم المعاونة الإدارية للدول لمساعدتها في بناء هياكل وتسيير أمور الحكم وممارسة سيادة الدولة في إطار ديمقراطي ومن أبرز الأمثلة على ذلك ما حدث في وكمبوديا [19].

10- بناء السلام *Peace Building*:

وهي عملية طويلة الأمد تجمع بين صنع السلام من ناحية وحفظ السلام من ناحية أخرى، وتخاطب عملية بناء السلام القضايا الهيكلية*Structural* في النزاع للتقرب من عملية انقضاء النزاع وتحوله، وبالنظر إلى النزاع يمكن ملاحظة أن عملية صنع السلام تهدف إلى تغيير الأنماط السلوكية لطرفي النزاع، وأن عملية حفظ السلام تهدف إلى خفض مستوى السلوك المدمر بينهما، كما تهدف إلى إزالة التناقضات التي تكمن في جذور النزاع [20].

المطلب الثاني: تحول طبيعة ومصادر النزاعات الدولية

الفرع الأول: تحول طبيعة النزاعات الدولية

1. مجال النزاع *ConflictsDomain*:

لقد شمل منظرو النزاعات كافة أشكال النزاعات بدء بالنزاعات بين الأشخاص *Intrapersonal* ونهاية بالنزاعات الدولية (*International*) وكل مراحل التصعيد (*Exaltation*) والانحسار (*Dexaltation*) التي تمر بها ولقد أشار برنامج جامعة ليدن (*Leiden*) حول أسباب انتهاكات حقوق الإنسان إلى خمس مراحل للنزاعات

وتبدأ **المرحلة الأولى** التي تسمى بمرحلة "**الأوضاع السلمية المستقرة** *Pease full stablesituation* والتي تتصف بدرجة عالية من الاستقرار السياسي و شرعية النظام تليها **المرحلة الثانية** وهي "**مرحلة الأوضاع المضطربة سياسيا**" *political tension situation*" وهي تتصف بتنامي مستويات من الضغوط المنتظمة و تزايد الانقسامات الاجتماعية و السياسية،

ثم **المرحلة الثالثة** وهي "**مرحلة النزاع السياسي العنيف**" "*Violent political conflict*" والتي يتصاعد فيها التوتر إلى أزمة سياسية *Political Crisis* ويميز هذه المرحلة انهيار الشرعية السياسية للحكومة الموجودة وقبول عام لممارسة سياسة العنف الفصائلي والذي يقاس عادة بعدد القتلى الذي يتجاوز 100 قتيل في العام وهذا ما أشار إليه برنامج جامعة ليدن إلى وجود 114 نزاعا [21].

أما **المرحلة الرابعة** فهي مرحلة "**النزاع المنخفض الحدة**" "*Lau Intensity Conflict*" ويتميز بعداء مفتوح وبصراع مسلح بين الفصائل ويقاس بعدد القتلى يصل إلى حوالي 100 إلى 1000في السنة حيث رصد برنامج جامعة ليدن حوالي 42 نزاع من هذا النوع عام 1998،

أما **المرحلة الخامسة** والأخيرة هي **مرحلة النزاع الشديد الحدة** "*High IntensityConflict*" ويتميز بوجود حرب معلنة بين الجماعات الغريمة وبالدمار الشامل ونزوح أعداد كبيرة من السكان وتقاس بعدد القتلى يصل إلى 1000 فأكثر في السنة ورصد برنامج ليدن حوالي 16 نزاع في العام 1998.

منذ عقد الخمسينيات من القرن الماضي كرست الدراسات الإحصائية التقليدية للنزاعات الدولية للحروب بين الدول والحروب ذات الصلة، لكن الدراسة الجديدة في هذا الصدد هي تلك التي أجراها سينغر ***Singer*** و كورولتيس***Correlates***بعنوان "مشروع الحرب" ***WarProject***[22] حيث قاما بحصر الحروب بين الدول والتي صنفت كصراعات مسلحة تضم على الأقل أحد أعضاء النظام الدولي في طرفي النزاع وتخلف ما لا يقل عن ألف قتيل وهذا ما يوضحه الملحق رقم 02.

2. اتجاهات النزاع:

من الواضح أنه من الصعب وضع اتجاهات ذات معنى حول النزاعات ما بعد الحرب الباردة حيث رصدت جامعة ابسالا ***Appsala*** إن الفترة ما بين1989-1996 دلت على انحسار ثابت في الغالب في عدد النزاعات المسلحة الرئيسية على مستوى العالم[23].

كما أكد كلا من فالستين ***Vallensteen*** و إكسيل ***Axell*** حين أوردا نوعا جديدا من النزاعات ظهر في العقد الأخير من القرن الماضي، نوع يؤكد بصفة أولية على تحديد سلطة الدولة القائمة وتهدد الوحدة الإقليمية للدولة التي قد تنتهي بالدولة إلى جزئيات لا يوجد من بينها من يستطيع السيطرة عليها مثل الذي حدث في حالة الصومال و ليبيريا[24].

ولإيجاد مقياس لدرجة التصعيد ودرجة الانخفاض في النزاع استخدم برنامج ليدن لانتهاكات حقوق الإنسان ثلاثة عشر متغيرا (***Variables***) كما جرت محاولات لتدوين الاختلافات والتغييرات الإقليمية في حالة وقوع أنماط مختلفة من النزاعات وقد كانت واحدة من أهم النتائج التي توصل إليه قور ***Gurr*** في 12 سنة[25].

3. توزيع النزاع *Conflict Distribution*:

يتفق الكثير من الباحثين أن النمط السائد في فض النزاعات هو النمط الإقليمي *RegionalPattern* ويميز هولستي *Holsti* بين المجتمعات المتعددة الآمنة *Pluralistic Security Communities* والتي لا توجد فيما بينها ترتيبات للتحول للحرب بين أعضاءها كأمريكا الشمالية وأوروبا الغربية ومناطق السلام *Zones Of Peace* كحالة المنطقة الكاريبية ومنطقة جنوب الباسفيك، ومناطق اللاحرب *No-War Zones* كمنطقة جنوب شرق آسيا ومناطق الحرب *Zones Of War* كحالة إفريقيا والشرق الأوسط و جنوب آسيا. (26)

4. أنماط النزاع *TypesConflict*:

من الملاحظ في الواقع أن التصنيفات الموجودة لدينا حاليا تسودها الفوضى وهذا لتباين المعايير المستخدمة لدى كل باحث واعتماد كل واحد على معايير لا تتطابق في الغالب مع بعضها البعض، حيث نجد من يستخدم أسلوب التمييز بين أطراف النزاع كمعيار التحليل النزاع، وهناك من يستخدم القضايا المطروحة في النزاع، وهناك من يلجأ إلى تصنيف الأسباب التي أدت إلى النزاعات لتحليلها. وقد أورد البعض تصنيف عمليا لأنماط النزاعات على أساس نمطين الأول النزاع ما بين الدول *Interstate* والثاني النزاع داخل الدولة *Non-Interstate* و هذا ما يوضحه الجدول(01) التالي:

جدول 01: تصنيف عمليتي النزاعات

النزاع	النمط	مثال
بين دولة وأخرى	1	حرب الخليج 1991
داخل الدولة ثوري/ إيديولوجي	2	الجزائر
هوية / انفصال	3	سيريلانكا
فصائلي / فئوي	4	ليبيريا

Source:Miall, Ramsbotham and Woodhouse, 1999.

أولا: يرجع كل من ميال ورمسيوثام وودهاوس النزاعات من زاوية تاريخية كذلك هناك مجموعة من النزاعات القائمة على أساس التنافس *Rivalries* كما ترجع جذور هذه النزاعات إلى التسويات السياسية التي تمت بنهاية الحرب العالمية الثانية منها فترة تصفية الاستعمار خلال عقد الخمسينيات والستينات من القرن الماضي وفترة ما بعد الاستعمار، ويتوقع بعض المحللين ظهور جيل جديد من النزعات التي يغذيها التدهور البيئي والتوتر بين الشمال والجنوب وتعدد الأسلحة بالإضافة إلى انهيار الدول الضعيفة بسبب العولمة والتجزئة.

ثانيا: ما نصح به سينغر *Singer*بأن نظام التصنيف يجب أن يبقى كنظام نظري بقدر الإمكان كي لا تقع في تغييرات مبسطة. حيث بوب سينغر تصنيفه للنزاعات على الوضع السياسي لأطراف النزاع إلى[27]:

أ- الحروب بين الدول.

ب- الحروب خارج النظام الدولي *Extra Systematic Wars*، كالحروب الاستعمارية ولكنه يصنف محدثا إلى نوعين من النزاعات الداخلية.

ج- الحروب الأهلية التي يكون أحد أطرافها على عكس "ب" جماعة ثورية منتفضة داخل إقليم الدولة المعترف له.

د- نموذج الحرب الداخلية الأكثر تعقيدا *Intra-State War* في المستعمرة السابقة بحيث يأتي التحدي من جماعة ثقافية معينة تتميز عن الجماعات الأخرى بخصائص سلالية، أو عرقية أو لغوية أو دينية أو بعلاقة الدم.

نقصد بالنزاعات الثورية الإيديولوجية التي تشتمل على أكثر الأهداف غموضا بتغير طبيعة الحكومة في دولة ما كتغيير النظام من الرأسمالي إلى الاشتراكي، أما مصطلح نزاعات الهوية والانفصال فهو يتضمن الوضع البيئي للجماعات أو الطائفة أو الجماعات الطائفية كيفما كان تعريفهما وعلاقتها بالدولة[28].

وبطبيعة الحال هناك نزاعات لا تدخل في هذا التقسيم، ففي المحاولات التي وردت في التحليل الماركسي للنمط الثالث للنزاعات "الصراع العرقي". على أن النمط الثاني "الثوري الإيديولوجي" باعتباره صراعا طبقيا.

وفي الأخير يرى بعض المحللين أن تصنيف "سينغير" للنزاعات، وأن الواقع المعاش يوجد فيه نمطين من النزاع. نزاع بين الدول ونزاع داخل الدول ضمن ما يسمى بالنزاعات الدولية الاجتماعية *International Social Conflicts*.

5. تكلفة النزاع *ConflictCosts*:

للنزاعات أهمية كبيرة فيما يتعلق بالمعلومات المتاحة الضخمة عن تكلفتها الإنسانية والمادية فالإحصاءات تقدر بحوالي 28 مليون روح أزهقت في حوالي 150 نزاعا مسلحا رئيسيا حدثت في الدول العالم خلال الفترة التي عقبت الحرب العالمية إلى يومنا هذا. وبينما بلغت حوادث القتل العرقي في أوساط المدنيين حوالي 5% في الحرب العالمية الأولى. نجد أن النسبة قد ارتفعت إلى 50% في الحرب العالمية الثانية ثم وصلت إلى60% بنهاية القرن العشرين ويمثل النساء والأطفال معظمها وذلك وفقا للإحصاءات منظمة اليونيسيف*Unicef*، و يضاف إلى ذلك ما أوردته المندوبية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة من تقديرات فيما سببته النزاعات من لجوء 8.2 مليون و نزوح 24 مليون عام 1993.

الفرع الثاني: أهم مصادر النزاعات الدولية

أولا: المصادر الداخلية للنزاع:

1.1. الخلفية:

توصل الدارسون لعلم النزاعات الداخلية أن هذه النزاعات غالبا ما تحدث كنتيجة للحرمان من الحاجيات الأساسية للإنسان *Humain Needs*، كالحرمان من الأمن الجسماني وحق الرفاهية والاعتراف بالهوية الثقافية وعملية اتخاذ القرار والولاية على الموارد الطبيعية.

ويضيف كل من ليك *Lake*وروتشيلد*Rothschild* مصدرا آخر للحاجات الإنسانية وهو المخاوف الجماعية*Collective Feass* مما يخفيه هذا العامل في المستقبل من تحرك النزاعات العرقية [29].

2.1. الأحقاد التاريخية:

- يرى كل من قور *Gurr* وهارف *Harff* أربعة أسباب أساسية للأحقاد التاريخية:
- **أولها**: الفتح *Conqued*
- **ثانيها**: عملية بناء الدولة *States Building Process*
- **ثالثها**: الهجرة *Immigration*
- **ورابعها**: التنمية الاقتصادية *Economic Development*

إن العديد من النزاعات المعاصرة تعبر عن حالة انعكاس مستمر لدورة الأحقاد سواء كانت عرقية أو إبادة ثقافية*Cultural Genocide*، حيث إن العنف يساهم في حدة العداء والمخاوف التي يمكن أن تستمر لأجيال عديدة وعندما تحدث تغيرات مفاجئة عن البيئة السياسية والاقتصادية وتظهر تهديدات أمنية لم تكن في الحسبان فإن ردة الفعل الطرف المهشم يصعب التكهن بها[30].

3.1. الأحقاد المعاصرة ***ContemporaryGrievances***:

إن الدراسة التي أجراها قور *Gurr* على الأقليات التي تواجه الخطر تحتوي على معلومات في غاية الأهمية حول أنواع المعاناة المعاصرة التي تقود الجماعات للدفاع عن حقها في الحكم الذاتي والمطالبة بالمشاركة في الحكم وصناعة القرار وإعطاءها قدرا أكبر من الحقوق الثقافية والاقتصادية[31]

4.1. شروط حدوث التعبئة في أوساط الجماعة:

إن الجماعات المهشمة لا تفكر بطريقة تلقائية بأن عدم المساواة الذي يميزها عن الأخرى أمر غير عادل وحتى لو ساد لديها هذا الاعتقاد فإنها لا تطلب بطريقة تلقائية تصحيح الأوضاع، ولذلك فإن هناك جماعات

عانت من الاضطهاد على فترات طويلة ومن الشروط التي وضعها المحللون لحدوث التعبئة داخل هذه الأوساط ما يلي:[32]

- **الجغرافية العرقية***EthnicGeography*: إن وجود أقلية في إقليم محدد أو رقعة جغرافية محددة وتمركزها فيه يقوى الانتماء بالهوية العرقية ويقوى قدرة هذه الجماعة على التنظيم فالجغرافية العرقية تساعد على تحديد الأهداف.
- **القيادة والتنظيم السياسي***Leadership andpolitical organisation*: وهي التنظيم القادر على تنظيم الجماعة ويعبر عن المعاناة ويحركها.
- **تغيير الظروف وظهور فرص جديدة** *New opportunities*: تنتهز الجماعات فرص تغير ظروف كتبني نظام تعددي ديمقراطي في دولة كانت تعمل بنظام الحزب الواحد، أو صعود حكومة معتدلة إلى السلطة وهذا لتقديم مطالبها آملة أن يستجاب لمطامحها.

ثانيا: المصادر الدولية والإقليمية للنزاعات:

1- عامل الجوار:

أشارت دراسة قور *Gurr* إلى أن هناك حوالي 122 جماعة عرقية سياسية مشتركة في الدولة والدولة المجاورة لها وترتبط فيما بينها بروابط اللغة، لذلك فإن اندلا ع نزاع في دولة ما يكون له انعكاسات وآثار في دولة أخرى.

وفي الدراسة التي أجراها *Gurr* حول أسباب ومضامين النزاعات العرقية أشار إلى أن النزاعات العرقية غالبا ما تندلع عندما تبدأ الدولة المتعددة الأعراق في الانقسام وتنجح جماعة منها في الانفصال كنتيجة لذلك.

بالإضافة إلى أن بعض الدول يمكن أن تنخرط في نزاعات عرقية لأسباب إستراتيجية كما يحدث في منطقة البحيرات وفي آسيا الوسطى وآسيا الصغرى. كما سبق أن انخرطت في نزاعات إيديولوجية في فترة الحرب الباردة[33].

وهناك عوامل أخرى تلعب دوراكأن تسنح الفرص لدولة للإضرار بدولة أخرى أو لإرباكها باعتبار أن تلك الدولة على عداء معها أو نزاع أو منافسة حول ثروة أو موارد محددة أو لأسباب تتعلق بأطماع اقتصادية وفي هذه الحالة تسعى الدولة المتدخلة لحماية الأقلية في الدول المتدخلة لديها بدافع الرغبة في استغلال موارد هامة أو الوصول إلى تلك الموارد.

وهناك ما يثبت بوضوح أن التدخل الخارجي غالبا ما يؤدي إلى تصعيد النزاع فإذا ما تدخلت دولة في نزاع لأسباب وصوليه *Instrumental Reasons*فإن النزاع يظهر في شكل استغلال للدولة المتدخل لديها أكثر من كونه محاولة لتسوية المشكلة وقد يؤدي تدخل الدولة في الدولة أخرى إلى تدخل مضاد من قبل دولة ثالثة كما حدث في لبنان وقبرص وأنغولا وشرق زائير(34).

2- المصادر الإقليمية للنزاع

لقد أسهمت نهاية الحرب واصطباغ السياسات الدولية بصبغة إقليمية إلى إلقاء الضوء على أهمية التفسير الإقليمي للنزاعات حيث يعتبر الجدولان (02و 03) بمثابة إعادة للجدول (01) فالنسبة لأوروبا وإفريقيا فإن هناك مجموعات مميزة حيث بدأت في تواريخ قريبة من بعضها في فترة ما بعد الحرب الباردة وكان لها إفراز إقليمي *RegionalSill-over*، وإثر الانتشار على كل الإقليم *Regional Diffusion*، وفي كل من القارتين نجد أن تصنيفات النزاعات هي من النمط الثالث المتعلق بنزاعات الهوية والانفصال. وقد أشارت الدراسات التي أجريت على نزاعات ما قبل عام 1989 إلى وجود ما يثبت ظاهرة الانتشار الإقليمي، ولكن بسبب الكوارث التي يصعب وضع قياس لها لم يكن من الممكن تقييم عما إذا كان الأثر الإقليمي قد بدأ يتبين من بعد العام 1989.

جدول 02: يوضح النزاعات الرئيسية المميتة من حيث الإقليم والنوع خلال الفترة 1995-1997

نوع النزاع / الإقليم	نزاع دولي	ثوري إيديولوجي	هوية الفصال	فصائلي	المجموع
إفريقيا	-	3	8	2	13
أسيـا	-	4	10	2	16
أوروبا	-	-	7	1	8
أمريكا اللاتينية	-	3	-	1	4
الشرق الأوسط	-	3	4	-	7

Source: Miall, Ramsbotham and woodhouse, 1999

جدول 03: النزاعات المميتة من حيث الإقليم وتاريخ البداية خلال الفترة 1995-1997

البداية / الإقليم	تواريخ بداية النزاعات المعاصرة
إفريقيا	1966، 1973، 1975، 1983، 1989، 1989، 1990، 1991، 1992، 1993، 1993، 1994، 1996.
أسيـا	1948، 1968، 1975، 1975، 1978، 1979، 1981، 1982، 1983، 1984، 1986، 1989، 1990، 1992، 1992، 1997.
أوروبا	1964، 1969، 1991، 1991، 1991، 1992، 1992، 1997.
أمريكا اللاتينية	1964، 1986، 1980، 1994.
الشرق الأوسط	1948، 1976، 1979، 1980، 1983، 1992، 1992.

Source:Miall, Ramsbothan and woodhouse, 1999

والآثار الإقليمية للنزاعات ذات خاصية نحو الخارج*Outward* تتمثل في ما تلفظه على المنطقة *Spill-Over* بما يشبه العدوى *Contagion* والانتشار*Diffusion*، كما لها خاصية نحو الداخل *Inwards* كالتأثير *Influence*، و *التدخل*Interference*، و *التوسط*Intervention* فللحروب الداخلية آثار خارجية على

الإقليم ككل وهذه الآثار تنتج عن انتشار الأسلحة والتفكك الاقتصادي والصلات بالإرهاب وتدفقات اللاجئين، وتلقي بظلالها على السياسات الإقليمية عندما تنجر الدول المجاورة إلى المواجهة بفضل وجود قبائل مشتركة بين أكثر من دولة، ويصل التحدي الذي تواجهه الحكومة في بعض الحالات بحيث يكون مصدره من الخارج تماما، ومن أمثلة ذلك منطقة البحيرات الكبرى عندما لجأ عدد من توتسي رواندا إلى أوغندا، و آواهم الرئيس موسيفيني، و استعان بهم لتقوية نظامه عن طريق استقطابهم داخل الجيش قبل وبعد عام 1986[35].

قد حدد بوزان *Buzan* و معاونوه عوامل الاستقرار الإقليمي بين الدول في التالي[36] :

عدد الدول اللاعبة في وضع أمني معقد ومحدد، وأنماط التعامل الودية والعدائية، وتوزيع القوة بينها وعليه فإن درجة التغير في النظام الأمني معقد يمكن قياسها عن طريق أربع وحدات قياس هيكلية:

الأولى: الحفاظ على الوضع القائم.

الثانية: التغيير قد يحدث في النظام الأمني المعقد.

الثالثة: أي تغيير خارجي يمكن أن يطرأ على مسألة الحدود كظهور دول جديدة أو اختفاء دول، أو خروجها من النظام الأمني المعقد.

الرابعة: دخول قوة خارجية ومسيطرة.

وبإتباع النهج التقليدي الجديد المتبع في المجال الأمني فقد تبنى الكثيرون هذه النظرية خلال عقد التسعينات في محاولة للوصول إلى محددات أكثر شمولا اتضح أنها ملائمة.

وتكون المستويات الدولية والإقليمية معا البعد الدولي للنزاعات المعاصرة حيث ذكر *آزار Azar* تأكيدا على ذلك بأن التمييز بين السياسات الدولية والسياسات المحلية الاجتماعية يعتبر واهيا وغير حقيقي، فالمصادر الدولية للنزاعات والتي تلقي بنفسها على الدول الضعيفة لها أثر ديناميكي على السياسات الداخلية، كما أن المصادر

الداخلية للنزاعات لها انعكاسات دولية عندما يحدث فيها تصعيد إلى درجة أنها تصبح أزمة على مستوى الدولة، وفي كلتا الحالتين فإن تصنيف النزاع الاجتماعي الدولي يفسر على مستوى الدولة نفسها[37].

3- المصادر الدولية للنزاع

لقد كتب الكثير عن تحليل النزاعات المعاصرة منذ وفاة أزار *Azar* وقد ظهرت في تلك الكتابات أراء مختلفة تستحق الاعتبار ويمكن الرجوع للأعمال التي نشرت عام 1996 ولمختلف الأطر التحليلية التي استخدمت، وبالرجوع إلى النهج الذي استخدمه ليفي *Levey* بالنسبة للحروب بين الدول على سبيل المثال، نجد أنه استخدم نهج مستويات التحليل *Levels of Analysis* التقليدية في مراجعته للنظريات المتضاربة حول النزاعات الدولية، أما سوقانامي *Suganami* فقد استخدم نموذج مستويات التسبيب *Levels of Causation* في تحليله لأسباب الحرب[38].

ومن ناحية أخرى أسس فان دي قور و آخرون *Van de Goor* تجربة على أسباب النزاع في الدول التي نالت استقلالها مباشرة بعد الحقبة الاستعمارية على نموذج وظيفي قطاعي من أربعة أبعاد متبعين أسلوب أزار *Azar* والجدول (04) يوضح ذلك:

جدول 4: مصادر النزاعات المعاصرة الإطار العام

المستوى	أمثلة
دولي	انتقالية جيوسياسية، الانقسام بين شمال وجنوب
إقليمي	أنماط الزبائنية، ديمغرافيا اجتماعية عبر الحدود
الحالة:	
اجتماعية	مجتمع ضعيف: انقسامات ثقافية، اختلال عرقي
اقتصادية	اقتصاد ضعيف: قاعدة فقيرة للموارد، حرمان نسبي
سياسية	نظام حكومي ضعيف: حكومة متحيزة، نظام غير شرعي
طرف النزاع	حشد على مستوى الجماعة، ديناميكيات بين الجماعات
النخبة/الفرد	سياسات إقصائية، مصالح فصائلية، قيادة سلب ونهب

Source: Mial, Ramsbothan and Woodhouse, 1996

وعليه يمكن الأخذ بنظرية أزار *Azar* حول الصلات الدولية*International Linkages*على المستويات الدولية والإقليمية، وكذلك ما تطرق إليه حول مكون الجماعة *Communal content*، والحرمان من الحاجات*Deprivation of Needs*والحكم*Governance* على مستويات الدولة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وكذلك ما أطلق عليه ديناميكية العملية*Process Dynamics* على مستوى أطراف النزاع والنخبة والفرد.

كما أن عدد كبيرا من المحللين يضع مصادر النزاعات المعاصرة على المستوى الدولي وينظر إلى نزاعات محددة باعتبارها تعبير محلي عن عملية تتم بانتظام حيث هناك نقطتان هامتان(39):

- **النقطة الأولى**: أن معظم الاضطرابات التي حدثت في أفريقيا وفي منطقة البلقان تعود إلى ما أفرزته نهاية الحرب الباردة حيث ألغت القواعد والحدود التي كانت تحكم النظام الدولي القديم ولم تكن معالم النظام الدولي الجديد قد اتضحت، ومن أعراضها نشوء النزاعات المعاصرة.
- **النقطة الثانية**: أن هناك تحليلات للمصادر المنتظمة للنزاعات باستثناء موضوع صراع الحضارات " *Clash of Civilization*"، والذي سيكون صراع المستقبل وفقا لبعض الفرضيات وعلى وجه الخصوص الصراع الجيوسياسي الغرب والآخرون فإن التركيز ينصب على ثلاثة اتجاهات تتداخل مع بعضها هي: عدم المساواة المجحف في التوزيع العالمي للثروة، والقوة الاقتصادية والضغوط البيئية على الإنسان.
- **وأخيرا**: إخضاع العلاقات الأمنية للأساليب العسكرية بصفة مستمرة وتكون النتيجة المحتملة لذلك نشوء ثلاث أنواع من النزاعات(40):

1. نزاعات الندرة *scarcity conflict*على مستوى العلاقات بين الدول في مجال البترول، والمياه والفضاء والأرض.

2. النزاعات المترتبة على الحرمان النسبي*Relative_ Deprivation Conflicts* وتحدث على المستوى المحلي لمجرد اتساع الفجوة بين الآمال والطموحات وما يتحقق فعلا.

3. نزاعات الهوية والتي تتسبب فيها حركة السكان على مستوى كبير.

مما تقدم بهذا المبحث يمكن القول أن هناك تغير لطبيعة النزاعات ما بعد الحرب الباردة نظرا لتحول طبيعة ومصادر النزاعات الدولية ما بعد الحرب فبعدما كانت النزاعات تقتصر على النزاعات الحدودية فالآن انتشر النزاعات الاثنية والعرقية والتي تؤدي إلى تمادي هاته النزاعات للدول المجاورة بسبب وجود قبائل مشتركة بين أكثر من دولة فنزاعات ما بعد الحرب الباردة لها طابع خاص وسمات معينه نظرا للمتغيرات الدولية في تلك الحقبة سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو قيمية.

المبحث الثاني: أثر التحولات الدولية بعد الحرب الباردة على إدارة النزاعات الدولية

لقد بدا العالم في أعقاب الحرب الباردة وكأنه مدينة كبيرة اختفت منها معالمها الرئيسية، فقد كانت الخصومة بين الشرق والغرب التي سيطرت على العلاقات الدولية في النصف الثاني من القرن العشرين النظير الجيوبوليتيكي لأفق مدينة ما وبحلول عام 1991 كان هذا الأفق قد اختفى وتلاشت معه حدود ظلت قائمة زمنا طويلا. وسنحاول بهذا المبحث دراسة أهم التغيرات الجيوبوليتيكية التي أثرت إدارة النزاعات الدولية.

المطلب الأول: نتائج التغيرات الجيوسياسية بعد الحرب الباردة

الفرع الأول: التحدي السياسي

لقد كان لنهاية الحرب الباردة وظهور النظام الدولي الجديد الأثر البالغ في تغيير مسرى العلاقات الدولية ومن بين نتائج هاتين الحدثين ما يلي:

1. أن حقبة ما بعد الحرب الباردة دفعت تغييرات الحدود التي حولت جماعات من الناس إلى أقليات في بلدان جديدة بشكل مفاجئ وإجباري، بعد أن ظلوا عقودا بل حتى قرونا جزءا من الأغلبية في الأماكن التي كانوا يعيشون فيها، وكان ذلك هو سبب اشتعال حروب البلقان خلال التسعينات (41).

لقد ترك انهيار الاتحاد السوفياتي ملايين الروس في هذا الوضع وخلق أقليات روسية جديدة في أوكرانيا وفي دول البلطيق الثلاث (إستونيا ولاتفيا وليتوانيا) وفي كازاخستان ومن بين هذه الدول كانت إمكانات نشوب الحرب في الأربع الأخيرة منها بالنسبة للدولة الأولى، وكان محور الخلاف بين روسيا وأوكرانيا حول ملكية أسطول البحر الأسود، كما أن وضع شبه جزيرة القرم أثار أقوى المشاعر لدى الروس لارتباطهم الخاص بالقرم، وفي العقد الأول من حقبة ما بعد الحرب الباردة أدارت الحكومتان الروسية و الأوكرانية علاقتهما بشيء من البراعة وقاومتا إلى حد كبير إغراء تحسين موقفهما أمام مواطني دولتهما من خلال دخول كل منهما في خصومة مع الأخرى، وبرغم من أن العلاقات بين الاثنتين لم تخل من الصعوبات إلا أنهما اتفقتا على نقل الأسلحة النووية السوفياتية الموجودة في

أوكرانيا إلى روسيا عام 1994 و أبرمتا معاهدة في 1998 ثم بمقتضاها تأجير قاعدة سيقاستوبل البحرية لروسيا لمدة عشرين عاما[42].

كما واجهت موسكو اضطرابات سياسية على طول حدودها الجنوبية مع الجمهوريات السوفياتية السابقة في منطقة القوقاز واسيا الوسطى، وقامت روسيا بنشر قوات داخل حدودها في أماكن كانت قد حكمتها حديثا في بعض الأحيان لم تغادرها أبدا، وما جعلها ترسل قوات هناك هو تلبية لطلب الحكومات المحلية وكذلك الخوف من إمكانية امتداد الاضطراب شمالا في الأراضي الروسية.

2. كان لتفكك الكتلة الاشتراكية والاتحاد السوفياتي انتهاء لعملية توازن الرعب، صحيح أن روسيا قد ورثت القوة النووية والصاروخية للاتحاد السوفياتي بما في ذلك مقعده في مجلس الأمن، ولكنها دخلت في عملية انهيار لاقتصادها الداخلي ما جعلها تطلب معونات اقتصادية من الغرب و أضحت توافق الإستراتيجية الأمريكية عكس ما كان في الحرب البادرة، وهذا الأمر كان واضحا في وثيقة كامبد ديفيد التي وقعها الرئيسان يلسن وبوش سنة1992 .ولهذا فان روسيا لم تتحدى الولايات المتحدة الأمريكية في أي مشكلة دولية، وفي الشرق الأوسط احتكرت الولايات المتحدة عملية التسوية السياسية، وتم تهميش الدور الروسي ،ومن ثم بدأت الولايات المتحدة في عملية تصفية الحسابات مع كل الدول الرافضة للنموذج الأمريكي مثل كوريا الشمالية، ليبيا والعراق والسودان مستثمرة في ذلك هامش المناورة الواسع الذي تتمتع به كقوة عظمى وحيدة[43].

3. **الحد من دور الدولة القومية:** يتسم النظام الدولي الراهن بتعددية قطبية في مجال الاقتصاد وأحادية قطبية في المجال العسكري، وفي الوقت الذي تتراجع فيه الأهمية النسبية للقوة العسكرية في مقومات القوة الشاملة، تتنامى أهمية القوة الاقتصادية والتقنية والحضارية فيها كأساس لتقدم الدولة، خاصة وان زيادة ظواهر الاعتماد المتبادل وتكوين الكتل التجارية الكبرى قد دعما الاهتمام الوطني والدولي بالأوضاع

الاقتصادية على حساب الأوضاع الأمنية مع زيادة التنافس وإطلاق حرية آليات السوق، وهو ما أعاد ترتيب عناصر قوة الدولة في النظام الدولي، ودعم صعود عدد من القوى الاقتصادية المنافسة التي تتمثل في اليابان وأوروبا والصين مقابل تراجع القوة الاقتصادية للولايات المتحدة الأمريكية، بما يعني مطالبة هذه القوى الصاعدة بدور في صنع القرار الدولي، فيحتم ذلك على الولايات المتحدة الأمريكية التراجع عن اتخاذ القرارات بمفردها وتخليها عن مفهوم الهيمنة المطلقة(44).

وإذا كان تراجع عامل القوة العسكرية في حل النزاعات الدولية يعني التحول إلى أساليب التسوية السلمية خاصة مع تغير موضوعات النزاعات الدولية، وتزايد أهمية دور الآليات الاقتصادية في حلها ضمن إطار المفاهيم الليبرالية الغربية، فان القوى الاقتصادية العملاقة ستحتل قمة الهرم السياسي والاقتصادي العالمي، وهنا يبرز دور المصلحة الوطنية كقاعدة ارتكاز ومحور للحركة تدور حوله العلاقات الدولية، وهو ما يصبغ السياسة الخارجية للدول بطابع البرجماتية والمرونة في ظل انكماش أهمية الصراعات الإيديولوجية التي حدت البدائل والخيارات الوطنية الحرة.

و مع انتشار المفاهيم الليبرالية الغربية تمكنت القوى الاقتصادية العملاقة من تقليص دور الدولة القومية بالاستغناء عن بعض الوظائف الأساسية التي تقوم بها، فمثلا بعد انتهاء الحرب الباردة ظهرت فكرة الجيش المحترف، فألغت فرنسا نظام التجنيد الإجباري عام 1996 الذي هو ثمرة الثورة الفرنسية، لان الدولة لم تعد بحاجة إلى قوة عسكرية لتفتح الأسواق الخارجية، لقدرة الشركات المتعددة الجنسية على دخول أي دولة دون منافسة إلا من شركات مماثلة، كما أن الدولة فقدت رمزا آخر لسيادتها يتمثل في وظيفة صك النقود، فلا توجد عملة واحدة ذات السعر الصرف ثابت، كما ضعفت دور البنك المركزي في ضبط أسواق الصرف الخاصة والعالمية، بالإضافة إلى تخلي الدولة عن إدارة المرافق العامة وتقليص خدمات نظام التامين الاجتماعي(45).

وبفعل نظام الاعتماد الدولي المتبادل تغير مفهوم الدولة، فبالإضافة إلى التفاعلات التقليدية بين الدول، برزت تفاعلات جديدة تتم عبر الدولة فلا يكون أحد طرفي التفاعل ممثلا دولة أو منظمة دولية حكومية، بما يعني

عدم قدرة الدولة على عزل البيئة الداخلية عن تأثيرات البيئة الدولية المختلفة، الأمر الذي أضعف السيادة القانونية للدولة على بيئتها الداخلية[46].

ومثلما أسهمت التكنولوجيا بدور مركزي في تطوير نظام الدولة الوطنية من خلال إيجاد التماسك والتضامن الداخليين، واحتكار الدولة لأدوات القهر والضبط الداخليين ومن ثم استقرار السلطة السياسية فيها، أسهمت التكنولوجيا أيضا في تراجع دور الدولة في مرحلة تالية، من خلال فرض تخليها عن الكثير من مفاهيم السيادة التقليدية بحفظ بقاءها، كما زادت من فرص التعاون الدولي لإيجاد الحلول، للمشكلات الدولية الحديثة وأوجدت موضوعات جديدة للتعاون والنزاع، وعمقت الفجوة بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة. وقد أفقدت التكنولوجيا الدولة الوطنية وظائف أساسية كانت تؤديها وأثبتت فشلها في حماية الطبيعة الإقليمية لها من خلال ثلاثة تحديات أساسية وهي[47]:

1) **التحدي الاقتصادي**: لقد جسدت الثورة الصناعية والتكنولوجيا فكرة الاعتماد المتبادل بحيث جعلت كل دولة في حاجة ماسة إلى الدول الأخرى.

2) **التحدي القيمي**: جعلت ثورة الاتصالات والمواصلات من حماية الأقاليم ومنع تسلل القيم والأفكار مهمة شبه مستحيلة، فادى ذلك إلى تزعزع الوظيفة التربوية والقيمية للسلطة السياسية، بسبب تقلص فاعلية أدوات الرقابة والسيطرة.

3) **التحدي الأمني**: غيرت التكنولوجيا العسكرية الحديثة مفهوم الأمن التقليدي وحرمة الحدود السياسية، كما حل مفهوم الأمن الجماعي بعد ضعف القدرات الدفاعية للدولة الوطنية، وبرزت ممارسات السياسية القوة والنفوذ تقوم على الأساليب الاقتصادية والدبلوماسية.

وقد عملت هذه التحديات على التغيير من أولويات الدولة، فالمصالح الإنسانية تحد من حرية الدولة في رسم علاقاتها الخارجية، فمثلا اضطرت الإدارة الأمريكية في مفاوضات اتفاقية التجارة الحرة لأمريكا الشمالية عام

1991 إلى الكشف عن البنود التفاوضية المتعلقة بأمور الصحة والهجرة والعمالة والتلوث وحماية الأطفال تحت ضغط المنظمات غير الحكومية، وهو ما يعني أن عالم المفاوضات المغلقة قد تغير[48].

4. **تشجيع النموذج المنتصر في الحرب الباردة:** لاقتصاد السوق وترويج الديمقراطية في الدول التي تعيش مرحلة التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، فيجعل ذلك الدول تواجه بالكثير من التحديات كتامين الأموال بشكل سريع للتعامل مع الكلفة الاجتماعية والاقتصادية ذات الانعكاسات السياسية الخطيرة لعملية التحول، وهو يؤدي إلى انعدام الاستقرار السياسي وتهديد السلم الاجتماعي وتغذية التطرف، بكل إشكاله، ويدعم ذلك الشعور بفقدان الموقع الدولي، ومن الجدير بالذكر أن دول العالم الثالث ولا سيما دول القارة الإفريقية هي الأكثر تأثرا بعملية التحول نظرا إلى عوامل عدة منها :ضعف الدولة وعدم رسوخ مؤسساتها، وتفاقم مشكلاتها الاجتماعية والاقتصادية مع تناقص قدرتها على التصدي لها، وتدني قدرتها التكنولوجية، وضعف اطر التعاون الإقليمي بينها، فيزيد هذا الفجوة القائمة بين الشمال والجنوب أصلا[49].

5. **إشكالية العلاقة بين الديمقراطية والنزاعات الاثنيةّ:** حيث تشجع الأولى ولو مرحليا تكريس الهويات الاثنية والطائفية ومحاولة التعبير عنها سياسيا، الأمر الذي يؤدي إلى حصول توتر في الدولة المتعددة القوميات، ويسمح لها مع انهيار النظم السياسية الشمولية والسلطوية، باعتبارها ردة فعل باتجاه التمرد أو رفع سقف مطالبها القومية، ولا سيما أن فشل نموذج الدولة التحديثية ويؤدي إلى بروز الجماعات التي تطالب بالتعبير السياسي والثقافي عن ذاتيتها[50]،فيؤدي ذلك إلى خلق نزاع بنيوي في الدولة وتصعب تسويته، ويجري عندئذ البحث عن حل يقوم على الاستمرار في دوامة العنف المقيد أحيانا أو الاستمرار المصطنع القائم على القمع أو مزيد من التفتت الذي يؤدي إلى مزيد من العنف.

6. **انتشار قيم حقوق الإنسان:** يحاول النموذج المنتصر في الحرب الباردة ترويج قيم الديمقراطية واقتصاد السوق كنموذج أمثل للعالم، وان الديمقراطية لا تدخل في حروب ضد بعضها بعضا، كما تؤدي الليبرالية الاقتصادية إلى الديمقراطية من خلال إيجاد نوع من اللامركزية وتقييد دور الدولة التدخلي، ولانفتاح على الخارج، والسماح بوجود جماعات ضغط مختلفة تمثل المصالح المتعددة.

أما أهم الأسباب التي أدت إلى زيادة الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان فهي الاتي[51]:

1) لم تعد مسالة حقوق الإنسان كما كانت في الماضي مسالة فردية تعالج في نطاق القوانين والنظم الداخلية بل أصبحت في الوقت الحاضر قضية عالمية وإنسانية تهم كل إنسان وتهتم بكل إنسان.

2) عكس انهيار المعسكر الاشتراكي إخفاق إيديولوجيته وأدى ذلك إلى اعتناق دول ذلك المعسكر للفكر الغربي وهو ما دعم انتشار الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان في العالم، ولا سيما أن النظم الديكتاتورية قد فقدت الحماية التي كانت موجودة أثناء نظام القطبية الثنائية، حيث أزال تغير البيئة الدولية هذه الحماية وكشف ضعف هذه النظم السياسية التي بدأت تأخذ بإصلاحات سياسية في طريق تحقيق الديمقراطية، خاصة وان الدول الغربية ولا سيما الولايات المتحدة الأمريكية عدت المساعدات الاقتصادية وتسهيل منح القروض المالية.

3) تعزيز أنشطة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في مجال مراقبة حقوق الإنسان، فمثلا أنشئ عام 1994 منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، كما تقوم "منظمة العفو الدولية" و"أطباء بلا حدود" وغيرهما بدور نشيط في حماية حقوق الإنسان.

4) إن حقوق الإنسان أصبحت تحصن الخطاب السياسي الوطني بالشرعية وتبعد تهمة الديكتاتورية والاستبداد عن ممارساته خصوصا مع انتهاء مرحلة الاستعمار وتزايد الوعي الديمقراطي في الدول النامية.

5) إن فقدان هذه الحقوق الإنسانية للاحترام كان على مر العصور سببا في انهيار المجتمعات واشتعال الحروب، وقد تمخضت كل ثورة سياسية واجتماعية عن إعلان لحقوق الإنسان، ولذلك أصبحت عظمة الدولة وتقدمها يقاسان بمدى احترامها لمبادئ حقوق الإنسان وتوفير الضمانات القانونية والعملية لها، وقد فشل الكثير من الدول في تحقيق حاجات مواطنيها الاقتصادية، في الوقت الذي اتبعت فيه أساليب الحكم الفردي وما نجم عنها من قمع الحريات وانتهاك الحقوق.

6) تسعى منظمات الإغاثة الدولية لربط المساعدات الإنسانية للدول التي تعاني الكوارث والمجاعات والتي هي في معظمها من صنع الإنسان وبين حرية حركة هذه المنظمات فترك هذا أثره في خلخلة أفكار الدول النامية وقيمها، ولاسيما عند مطالبة هذه المنظمات للدول بتغييرات هيكلية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وهكذا كرست نهاية الحرب الباردة إجماعا دوليا حول اقتصاد السوق وحقوق الإنسان وفقا للنمط الغربي ليتحول النظامان إلى نموذج كوني إلزامي، من اقتدى به فسوف يأخذ نصيبه من العناية والاهتمام ومن خالفه فقد عزل عن العالم، بل أصبحت حقوق الإنسان قيما مرجعية لسلوكيات الدول ومعايير للمساعدات ومنح القروض.

وقد دافعت الدول الغربية أثناء مؤتمر فينا عن العمومية في تطبيق مفاهيم حقوق الإنسان، بينما دافعت الدول النامية عن منطق النسبية في تطبيق، من اجل التخفي وراء هذه الشعارات بالإبقاء على النظم غير الديمقراطية فيها، كما عدت هذه الدول الحقوق الاجتماعية والاقتصادية وحقوقا فعلية، بينما عدتها الدول الغربية مظاهر للنشاط الاقتصادي، كما نجحت الدول الغربية في جعل مسؤولية الرقابة عن مدى التزام الدول باحترام حقوق الإنسان وتطبيقها للصكوك الدولية، في هذا الشأن، مسؤولية المجتمع الدولي من خلال إنشاء منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة ليكون الرقيب العام، وهو ما يفعل دور المنظمة العالمية في مراقبة حقوق الإنسان ولا سيما في تلك الدول التي تنتشر فيها ظواهر الحروب العرقية والدينية[52].

وقد استخدمت الدول الغربية حقوق الإنسان خلال الحرب الباردة كوسيلة إيديولوجية في الصراع ضد الاتحاد السوفياتي والدول الاشتراكية الأخرى وضد الكثير من دول العالم الثالث المناوئة للسياسات الغربية، واستطاعت بهذه الوسيلة تحقيق أهدافها في تقويض النظم الاشتراكية، وبانتهاء الحرب الباردة لم تعد الحكومات الغربية مضطرة إلى الحد من الجهود التي تبذلها لدفع قيمها السياسة قدمها، خشية أن تدفع الدول النامية إلى المعسكر الاشتراكي، كما أن الضغوط الرأي العام العربي والمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان ووسائل الإعلام اثر ،في زيادة اهتمام الحكومات الغربية بحقوق الإنسان في سياستها الخارجية، حيث لا تستطيع تجاهل انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة أنها تستخدمها كوسيلة من وسائل المنافسة الاقتصادية، فالدول الغربية مثلا موقف تجاه الصادرات التي يدخل فيها إنتاج أعمال المسجونين في الصين أو عمل الأطفال في تايلندا، بحيث تمكن مسالة حقوق الإنسان الدول الغربية من الضغط على الدول النامية التي حققت نجاحات اقتصادية،

فدول جنوب شرق آسيا قد حققت معدلات عالية من النمو الاقتصادي الذي قلص النفوذ الغربي فيها بحيث لم يعد توقف المساعدات الاقتصادية مؤديا إلى وجود أزمات لديها، بل أن المساعدات أصبحت وسيلة سياسية لدفع المصالح الغربية إلى الإمام لكون هذه المنطقة سوق ومصدرا للبضائع الوسيطية للصناعات الغربية، ولذلك تستخدم حقوق الإنسان للضغط عليها.

وهكذا فان مشكلة تسييس حقوق الإنسان في النظام الدولي قديمة، لكنها تنطوي على أبعاد جديدة، نتيجة ما طرا من تغييرات على صناعة القرار الدولي جراء تغير الموازين الدولية، وما أسفر عن ذلك من اتساع رقعة التدخل العسكري في بلدان العالم الثالث عامة، ويترتب على تسييس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة مشكلة ازدواج المعايير في تناول القضايا المطروحة وتغليب الظروف السياسية في معالجة القضايا الدولية، فيضع ذلك حسبانه أطراف النزاع لمعالجة الانتهاكات، ولذلك تجاهل النظام الدولي انتهاكات حقوق الإنسان في دول معينة كإسرائيل مثلا، واتخذ إجراءات فعالة في دول أخرى كالصومال مثلا[53].

وتظهر الانتقائية في التعامل عند قيام منظومة الدول الرأسمالية باستخدام المنظمات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان وفق عوامل الهيمنة على النظام الدولي بحكم تمويل أنشطتها أو توفير الأساس القانوني أو السياسي للقيام بعملها، ومن ثم أصبح تحرك هذه المنظمات الدولية مرهونا بالمصالح الوطنية لها، وأصبحت إثارة قضايا حقوق الإنسان وحق التدخل الإنساني تنصرف إلى الدول التي تحتفظ بنظم سياسية واجتماعية واقتصادية مخالفة للأيدولوجيا الرأسمالية، وعلى وجه الخصوص الدول الصغيرة من دول العالم الثالث التي أصبح التوظيف السياسي لمفاهيم حقوق الإنسان فيها يهدد استقرارها السياسي وتماسكها الاجتماعي، لان ذلك يشجع بعض العناصر الداخلية في هذه الدول على زيادة الاحتقان الداخلي لإمداد هذه الدول الرأسمالية الكبرى بهذه الحجة بدلا من العمل الوطني الداخلي لتحقيق المطالب وهو ما يسهم في تعميق الأزمات وتفجير الصراعات الداخلية.

الفرع الثاني: المشاكل الحدودية والتسوية السلمية للنزاعات الإقليمية

شكلت مسالة "أين ينبغي أن توجد الحدود" لب كثير من الصراعات في العقد الأول بعد انتهاء الحرب الباردة فقد كانت صراعات روسيا المحتملة مع جيرانها وصراع الصين الفعلي مع تايوان وتقسيم الجزيرة الكورية والحروب في البلقان والصراع الفلسطيني الإسرائيلي والغزو العراقي للكويت والتوتر بين الهند وباكستان حول ولاية كشمير الهندية والحرب الأهلية الانغولية جميعها نزاعات حدودية بصورة أو بأخرى، ولذا كان من المتوقع أن يسهم في إحلال السلام وضع معيار عالمي واحد لتقرير ترسيم الحدود، وكان من الطبيعي أن تتجه الأنظار لبلدان مركز العالم أملا في أن تطرح مثل هذا المعيار(54)، وأثناء انعقاد اجتماع مجلس الأمن على مستوى القمة لأول مرة في يناير 1992 حيث طلب مجلس في اجتماعه من السكرتير العام للأمم المتحدة بطرس غالي إعداد توصيات لمشروع قيام نظام للأمن الجماعي الدولي، فتقدم بمشروع اسماه أجندة من اجل السلام *AN AGENDA FORPEACE* وكان أهم ما ذكره في أجندته "بأنه يعتقد بان عصر السيادة المطلقة والاستثنائية قد انتهى"(55).

ومنذ ذلك الحين أصبحت مبادئ التنمية والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان وتحقيق السلام مرتبطة ببعضها البعض.

أما فيما يخص التسوية السلمية للنزاعات الإقليمية فإضافة إلى التسويات السلمية التي جرت خلال العامين 1988 و1989، والتي اعتبرناها من جملة المقدمات العلمية للنظام العالمي، فقد استمرت هذه التسويات السلمية للنزاعات الإقليمية للنظام العالمي، فقد استمرت هذه التسويات السلمية للنزاعات الإقليمية خلال العامين 1990 و1991 أيضا حتى أصبحت كذلك من ملامح النظام الجديد ،وكانت الجهود التي بذلت لتحقيق هذه التسويات مزدوجة: الجهود المباشر لتسوية النزاع ذاته سواء من قبل الأطراف المعنيين بهذا النزاع أو بواسطة دولة عظمى أو بإشرافها، والجهود الوقائية للتقليل من حدوث مثل هذه النزاعات أو بضبطها، وذلك من خلال برامج نزع الأسلحة ذات التدمير الشامل ، أو عدم تزويد الدول الصغرى ، خاصة دول الشرق الأوسط بالسلاح ،ومن المعروف أن ميثاق الأمم المتحدة قد لخص مشروعية هذا الأمن الإقليمي في إطار "الدفاع الجماعي عن النفس"*COLLECTIVE SELF DEFENCE* الملحوظ في المادة 51 من الميثاق والتي تشكلت بالاستناد إليها أنظمة دفاعية مثل "حلف الأطلسي ووارسو" وحتى ميثاق الدفاع العربي المشترك و غيرها.

كما تم اعتماد التسوية السلمية للنزاعات الدولية سواء تمثلت هذه التسوية بالطرق الدبلوماسية والسياسية والحقوقية وهنا يفترض أن يشار إلى وضع حد نهائي لكل مظاهر العنف والإكراه سواء كانت تلك المظاهر تمارس بشكل مباشر أو غير مباشر، كذلك ينتظر أن تتبلور الدعوة إلى إيجاد قواسم مشتركة واطر جامعة لنشاطات الدول بشكل تعاوني متناسق(56).

وفي إطار هذه الترتيبات الأمنية الإقليمية الملحوظة في المادتين 52و53 من ميثاق هيئة الأمم المتحدة واللتين شجعتا على إنشاء مثل هذه المؤسسات، شرط ألا تحول دون ممارسة مجلس الأمن الدولي مسؤولياته الأساسية لحفظ السلم والأمن الدوليين، ويتم هذا ضمن مرحلتين:

الأولى تتعلق بتسوية النزاعات الدولية أو المحلية التي تهدد السلام العالمي والتي يتولاها المجلس بالاستناد إلى الفصل السادس من الميثاق (أي التي تتم بقبول الدول المعنية)، و**الثانية** تتعلق بالإجراءات التنفيذية التي يقوم بها المجلس في حال ردع أي عمل عدواني أو تهديد للسلام أو إخلال به، وذلك بالاستناد إلى الفصل السابع من الميثاق أي التي يتخذها المجلس كعقاب ملزم بصرف النظر عن قبول الدولة المعنية، والتي يمكن أن يستخدم فيها القوات المسلحة لإعادة السلام الدولي.

ومنه فان الأمن الإقليمي قد تعني واحدة من خيارات الثلاث: الحفاظ على السلام بين دول إقليمية متجاورة بواسطة توازن عسكرية مقبول من هذه الدول، أو استقرار المناطق الإقليمية ذاتها ضد أي مقاومة لأنظمتها السياسية من الداخل أو من الخارج أو إدارة العلاقات الخارجية، مع هذا الإقليم أو ذاك لإبعاد هكذا مقاومة خارجية ولتامين الحركة الاقتصادية بينهما.

كانت هذه ملامح ونتائج النظام الدولي الجديد حيث من دواعي اهتمام المجتمع الدولي بالنزاعات الداخلية، فهناك العديد من الأسباب لا تصب كلها في منع انتشار النزاعات كما أنها لا تخلو من احتواءها لأجندة خفية يعززها انتقائية مجلس الأمن التي تقف وراءها مصالح دول كبرى، حيث أصبحت المشاكل العرقية الأعذار التي تتخذها الولايات المتحدة الأمريكية للتدخل في الشؤون الداخلية للدول وذلك برفع شعار التدخل الإنساني، ويمكن تلخيص هذه الأسباب في:

- الخوف من ظاهرة انتشار النزاعات حيث صدرت إحصائية عام 1995 تشير إلى 35 دولة قد عانت من انفجار النزاعات الداخلية بسبب أنشطة ساهمت فيها دول الجوار عبر الحدود بصورة أو بأخرى وهذا ما يؤدي إلى عدم الاستقرار الإقليمي.

- ما يترتب على انتشار النزاعات معاناة إنسانية كاللجوء والمجاعات وانتشار الأمراض والأوبئة وقد تصل إلى حد القيام بالإبادة الجماعية كما حصل في البوسنة عام 1992والصومال، ورواندا خلال عام 1994[57].
- تورط دول الجوار في النزاعات الداخلية وانعكاساته الإقليمية وهناك ثلاثة اتجاهات تنطلق من عامل الجوار[58]:

– **الاتجاه الأول**: تمثله حالة اللجوء فعمليات القتل أو التطهير تؤدي إلى لجوء عدد كبير إلى الدول المجاورة.

– **الاتجاه الثاني**: الدعم العسكري الذي تقدمه دول الجوار لأحد أطراف النزاع وقد يتجه الدعم إلى حكومة أو جماعات.

– **الاتجاه الثالث**: أما إذا اتفقت الدولتان دولة الجوار ودولة التمرد على مقاومة ذلك التمرد فان اتجاها ثالثا يظهر لعامل الجوار يتمثل في القيام بدوريات عسكرية مشتركة على الحدود.

- النزاعات الداخلية وما يترتب عليها من اضطرابا في الأوضاع الداخلية للأمن الإقليمي لا يهدد استقرار دول الجوار والمنطقة فحسب، وإنما تهدد مصالح الحكومة[59].

وفي دراسة رصدت خلال عام 1997 لوحظ أن القارة الإفريقية شهدت تزايدا في عدد النزاعات حيث كان لنصف النزاعات المذكورة صلة بدول الجوار، وكانت النزاعات التي تم رصدها خلال الفترة وعددها 103 نزاعا منتشرة في 69 مكانا في العالم منها 42 وصلت إلى الحرب الأهلية.

وفقا لمعيار الذي وضعته جامعة ابسالا *UPPSALA* في دراسة بعنوان *DATA CONFLICT UPPSALA PROJECT* وهذا ما يوضحه الجدول رقم 05[60].

جدول رقم05: النزاعات الداخلية على أساس التوزيع الإقليمي خلال الفترة (1989-1997)

سنوات النزاع	أوروبا	الشرق الأوسط	آسيا	إفريقيا	أمريكا	كل الأقاليم
1989	2	4	19	14	8	47
1990	3	6	18	17	5	49
1991	6	7	16	17	5	51
1992	9	7	20	15	4	55
1993	10	7	15	11	3	46
1994	5	5	15	13	4	42
1995	5	4	13	9	4	35
1996	1	5	14	14	2	33
1997	0	3	14	14	2	33

Source :Wallenston.p.andsollenberg.n.1998

وبالنظر إلى الجدولين(06) و(07):

جدول رقم06: النزاعات الداخلية المسلحة في إفريقيا خلال العام 1995

دولة	تاريخبدء النزاع	أطراف النزاع	عدد النازحين	عدد القتلى
انغولا	1975	الحكومة ضد الاتحاد الوطني لتحرير عموم أنجولاUnite/	2000.000	300.000
بورندي	1972	التوتسي ممثلين في الحكومة ضد الهوتو	300.000	100.000
بورندي	1993	التوتسي ممثلين في الحكومة ضد الهوتو	700.000	100.000
كنيا	1992	الحكومة ضد القبائل كيكويو لوهيا ولووا	300.000	1500
ليبيريا رواندا	1989	الحكومة ضد الجبهة الوطنية القومية ليبيرية	1700.000	150.000
رواندا	1990	الهوتو ممثلين في الحكومة ضد التوتسيf p r	2000.000	800.000
الصومال	1990	اتحاد المؤتمر الصومالي usc ضد فضائل متعددة	1000.000	400.000
سيراليون	1991	الحكومة ضد الجبهة الثورية المتحدةRVF	660.000	10.000
جنوب السودان	1983	الحكومة ضد الجيش الشعبي لتحرير السودان SPLA	4500.000	1200.000
الجزائر	1992	الحكومة ضد جبهة الإنقاذ الإسلامي FISو الجماعة الإسلامية المسلحة	40.000	30.000
مصر	1992	الحكومة ضد الجماعات الإسلامية المسلحة	1500	1000

Source: Michael Embrown (Ed) 1996.4.5.6

جدول رقم07: النزاعات الداخلية المسلحة و مواقعها (1989-1997)

مستوى النزاع	1989	90	91	92	93	94	95	96	97	كل السنوات
نزاع محدد Minor	15	16	18	23	15	16	12	17	12	46
نزاع متوسط Intermediate	14	14	13	12	17	19	17	13	14	15
حالة الحرب War	18	19	20	20	14	7	6	6	7	42
كل النزاعات	47	49	51	55	46	42	35	36	33	103
كل الأماكن	37	39	38	41	33	32	30	29	26	69

Source: Uppsalaconflict data project

نلاحظ من خلالهما-أي الجدولين السابقين-انحسار النزاعات المسلحة منذ 96-97 في أوروبا والشرق الأوسط وأمريكا على عكس إفريقيا وآسيا وهذا يرجع للتعقيدات الإقليمية للنزاعات الداخلية.

ولغرض التخفيف أو حل تلك الترتيبات الإقليمية التي ذكرناها سابقا تم إنشاء مجلس للسلم والأمن في إفريقيا ذلك أن تلك المنظمات يهمها تطوير قواعد السلوك الدولي و الحفاظ عليها *Norms Of International Behavior* .

لقد انعكس الاهتمام الدولي بالنزاعات الداخلية في زيادة أنشطة الأمم المتحدة الذي وافق عليها مجلس الأمن من ناحيتين الكم و النوع ومن أمثلته:

- استقلال ناميبيا، وهي آخر مستعمرة إفريقية تنال استقلالها عام 1990 ومن المعروف أن الأمم المتحدة قد أنشئت مجلسا خاصا لناميبيا دعته *United NationsTransition -UNTAG Assistance Group* كانت مهمته مساعدة ناميبيا على تطوير أوضاعها وبالتالي تحقيق استقلالها
- تقليل نسبة التأزم في الصحراء الغربية والبحث عن حلول ناجحة لها.

المطلب الثاني: التغيرات الجيو اقتصادية

في العقد الأول من حقبة ما بعد الحرب البادرة شهد تغيرات جيو اقتصادية نحو التحول إلى إقامة تكتلات إقليمية اقتصادية كبرى (كالاتحاد الأوروبي) نحو ما يعرف بالعولمة الاقتصادية والتي كان لها الأثر في تغيير السياسة الدولية، وسنحاول في هذا المبحث دراسة العولمة ومؤسساتها ومدى تأثيرها.

الفرع الأول: ديناميكية العولمة

أثارت عملية العولمة العديد من التساؤلات لترفع درجة القلق والتوتر لدى اقتصادي دول السوق الناشئة سواء نتيجة للتحولات العميقة التي مست الاقتصاد العالمي حيث نلاحظ مجموعة من الظواهر الجديدة المرتبطة أساسا بالثورة الصناعية الثالثة، وهي ثورة تستند إلى المعرفة ولها تطبيقاتها في العديد من المجالات خصوصا ثورة الاتصالات والمواصلات التي فتحت عصرا جديدا في طريق عولمة الأوضاع والأحداث الاقتصادية وحتى الاجتماعية[61].

ولكي نفهم هذه الديناميكية الجديدة لابد لنا من فهم مفهومها.

1. مفهوم العولمة:

يعرفها *مارتن كور*: "العولمة هي ما كنا نسميه في العالم الثالث لسنوات طويلة ولقرون عديدة (الاستعمار) فكل منهما لا يختلف كثيرا عن الآخر"[62].

ويقول *أنتوني جينز* "العولمة هي عملية لحام لمجتمعات العالم كي تنصهر في بوتقة واحدة مهما تباعدت بينهما المسافات يتشارك فيه كل البشر في الرؤى والخبرات والتحديات"[63].

فالعولمة تعني حرية حركة السلع والخدمات والأفكار وتبادلها دون حواجز أو حدود بين الدول وهي حرية شاملة حرية نقل وتوطين واستثمار جميع عوامل الإنتاج من أيدي عاملة ورأس مال وإدارة وتكنولوجيا وارض، أو موارد أرضية قابلة للاستثمار والاستغلال[64].

إن العولمة في واقعها وحقيقتها ومضمونها ذات طابع حركي ديناميكي، فهي ظاهرة متكاملة الجوانب والأبعاد، ظاهرة وان كانت بسيطة في الشكل إلا أنها معقدة في الحقيقة والمضمون فالعولمة كظاهرة وكتيار لها العديد من الجوانب الارتكازية، ذات الطابع المميز الذي يجعلها كظاهرة وكتيار تكتسب صفات خاصة مميزة، تؤتى أثرها وتفرض سيطرتها وفعلها في مواقع وجوانب كثيرة.

2. أسباب ظهورها:

- يعد تطور وسائل الأعلام، ووسائل الاتصال ونقل المعلومات من أهم أسباب التي أدت إلى ظهور العولمة.
- ظهور التكتلات تنتج عنها وجود أسواق مشتركة لهذه التكتلات الإقليمية نتج عنها وجود أسواق مشتركة لهذه التكتلات تنساب فيها التجارة.
- اتساع حركة التحرر الاقتصادي على المستوى العالمي والعمل على تذويب الحدود السياسية بين الدول.

3. العولمة الاقتصادية:

نعني بها عملية سيادة نظام اقتصادي واحد ينطوي تحته مختلف بلدان العالم في منظومة متشابكة من العلاقات الاقتصادية، ويصف *ادوارد لتواك EDWARD LUTWAK* الكاتب السياسي الأمريكي العصر الجديد بأنه عملية انصهار الاقتصاديات القروية و الإقليمية في اقتصاد عالمي شمولي واحد لا مكان فيه للخاملين(65).

إن صناع العولمة يضعون الاقتصاد كأداة للعولمة وجغرافية العالم مادة لها، ومن توضيح ملامح صورة العولمة الاقتصادية نورد ما يلي:

- سقوط الاعتبارات الاستراتيجية وهيمنة الطموحات التجارية.
- ترسيخ الاعتقاد بان الرخاء الاقتصادي يقود حتما إلى التشابه واستقرار النمط الأوحد.

- تنامي الشعور بان الكون أصبح أخيرا يسكنه العقلاء.

الفرع الثاني: نتائج التغيرات الجيو اقتصادية بعد الحرب الباردة

دفعت التطورات الدولية (العولمة) إلى بلورة أنماط جديدة من ديناميكية الاقتصاد العالمي التي تتمحور حول دول الشمال بشكل عام، على أن تبقى دول العالم الثالث على كثرتها مصادر تزويد بالطاقة والمواد الخام، وأسواق استهلاك للسلع المصنعة وقد أدى هذا إلى:

1. **العولمة والنمو الاقتصادي والفقر**: فلقد ترك التقدم في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلوماتية ،والذي تزامن مع التحرير للتجارة الدولية وحركة رؤوس الأموال بصمة في سياق تعقيد المهمة الملقاة على عاتق صانعي القرار الاقتصادي والمالي في العالم.

إن تزايد الترابط بين اقتصاديات العالم كنتيجة لهذه التطورات أدى دورا مركزيا في الأحداث التي شهدها النظام المالي العالمي خاصة منذ عام 1997 حين نشبت الأزمة المالية في جنوب آسيا، إن مقدار هذا الترابط والطبيعة التي اتسم لها من ناحية سهولة وسرعة انتشار عدوى الأزمات يشكل تحديا كبيرا جدا للمجتمع الدولي.

وتشير البيانات إلى تسارع وتيرة ظاهرة العولمة المتمثلة بالتبادل التجاري، فقد ارتفع المعدل السنوي لنمو تجارة السلع والخدمات في العالم بشكل كبير عموما وبنسب فاقت باستمرار نسبة نمو الناتج العالمي، مع استثناءات قليلة والمظهر الآخر للعولمة، وهو تحرك رؤوس الأموال يبين أيضا لازدياد الهائل في حجم التدفقات المالية عبر الحدود خلال العقدين الماضيين، إن حجم عمليات التملك والاندماج في العالم بلغت نحو 1144 مليار عام 2000، مقارنة مع 151 مليار دولار في عام 1990، مسجلة معدل نمو سنوي يبلغ 22.5%[66].

ويعطي مؤيدو العولمة، وتحديدا البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية، أهمية كبرى للعولمة كعامل أساسي وفعال في مكافحة الفقر، فيعتبر *هورستكوهلر HorstKoehler* المدير التنفيذي السابق

لصندوق النقد، إن العالم يحتاج إلى قدر كبير من العولمة ولكن علينا أن نعمل بجهد أكبر لكي تشمل ثمارها الجميع.

غير أن هذا الرأي لا يتمتع باجتماع كافة المهتمين بهذا الموضوع، فكثير من المراقبين والمختصين يشككون في المقولة التي تجد رواجا كبيرا في الغرب بشكل خاص، وهي أن العولمة والتحرير المالي والتجاري التام وغير المقيد هي الطريق المثلى لنمو الاقتصادي والقضاء على الفقر. ومن أبرز المشككين جوزيف ستيجلتز*Joseph Stiglitz*الذي يقول إن ثمار التنمية لم يتم توزيعها بشكل عادل في الدول التي شهدت فترات نهضة ونمو اقتصاديا، ويعطي أمثلة كبيرة حول العالم مدعما أن التراجع في أنظمة الرفاهية العامة التقليدية قد أثر سلبيا في الطبقات الفقيرة(67).

ظروف دول العالم الثالث في ظل العولمة: فهي تعيش جملة من الظروف وهي:

- إن دول العالم الثالث تسير باتجاه تهميش خانق نظرا إلى تراكم ديونها الخارجية من جهة والى تبعيتها الاقتصادية للدول الصناعية من جهة ثانية، والى ازدياد أزماتها التضخمية من جهة ثالثة، والى انخفاض أسعار المواد الأولية التي تصدرها من جهة رابعة.
- إن ما يزيد في صعوبة الوضع الاقتصادي لدول العالم الثالث إزاء النظام الاقتصادي العالمي هو:

– عدم قدرتها على إيفاء ديونها الخارجية المتراكمة نظرا إلى تناقص قدرتها الادخارية، وتزايد عدد سكانها وانحسار الطلب التدريجي على بعض موادها المصدرة.

– عدم تمكنها من استقطاب مشاريع استثمارية كبيرة إذ أنها في الواقع سوق استهلاكية اتفاقية للسلع الغربية المصنعة، كما أن أكثر من 80 % من مجموع نشاط الشركات الضخمة المتعددة الجنسية يرتكز داخل العالم الصناعي لان العمالة في دول العالم الثالث غير متخصصة، وكذلك فان التسهيلات الأخرى المطلوبة غير متوفرة فيها.

- إن الطابع الاستهلاكي المتزايد لأسواق العالم الثالث كرس تبعيتها الاقتصادية لاقتصاديات الدول الغربية وبالتالي أدى إلى إفقارها التدريجي، الأمر الذي زاد في اضطرارها إلى الاستدانة من الأسواق المالية الغربية مع عجزها عن تحقيق أي نمو اقتصادي يمكنها فعلا من إيفاء هذه الديون.

3.التوزيع غير العادل للثروات في العالم: كما اشرنا بالفقرة السابقة إلى تدني معدلات النمو الاقتصادية في معظم دول العالم الثالث والمصحوبة بتنامي للاضطرابات الاجتماعية وهو الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع معدلات عدم الاستقرار السياسي، وبحسب الخبير الاقتصادي الأمريكي *جون كينيث جاليت* فان الفقر سيكون المصدر الأول للفوضى العالمية، وان المآسي البشرية سيكون مصدرها الحروب الداخلية أكثر منها النزاعات الخارجية، والتي ستدور معظمها في دول العالم الثالث، وهو ما كشفه "أوضاع الفوضى" إذ يشير التقرير الذي حمل العنوان الفرعي الآثار الاجتماعية للعولمة إلى أن التوسيع العالمي لقوى السوق العالمية أدى إلى اضطرابات ونزاعات دموية وان الشركات المتعددة الجنسية الموجودة خارج نطاق أي سيطرة سواء كانت محلية أو قومية دولية تملك حاليا ثلث ثروات الإنتاجية العالمية(68).

ما يميز الشركات المتعددة الجنسية انه لا شيء يقف في طريقها فهي من اجل تحقيق مصالحها تدعم ماليا ومعنويا جماعة ضد أخرى، أو حزب ضد آخر، أو أقلية ضد أخرى، في صراعها على الحكم بغية المحافظة على مكاسبها وامتيازاتها في هذه البلدان، وفي حالة نشوب خلافات مع إحدى دول العالم الثالث، أو تهدد هذه الأخيرة بالتأميم فان لم تستطيع الشركة حل هذه المشاكل لصالحها لوحدها فإنها تدفع بحكوماتها في دولتها الأم للتدخل والضغط على الدولة لحل المشكل(69).

كما أن حجم الشركات المتعددة الجنسية ومكانتها الاقتصادية، ومن ذلك تبين قوة هذه الكيانات التي تتجاوز من ناحية الإمكانيات المادية والتفوق التكنولوجي والمعلومات المتاحة على قوة البلد الضعيف، والنتيجة أن هذه الدول سوف تضعف في كل صفقة أو عقد يبرم مع واحدة من هذه الشركات مع الحكومات، وبالنظر إلى

الأرباح والامتيازات التي تجنبها من نشاطها في الدول النامية، وسواء أكان المجتمع المحلي رابحا أو خاسرا، فلقد بات من الواضح أن هناك "تفاوت في القدرة التفاوضية" بين هذه المجتمعات من جهة وبين الشركات المتخطية للقوميات من جهة أخرى.

كما تلتزم الشركات المتعددة الجنسية الدول النامية المضيفة لها بالرجوع إليها في شراء السلع الوسطية وقطع غيار وتموين العملية الإنتاجية، وهذا ما يجعلها بتبعية دائمة لهاته الأخيرة.

لقد كان لهذه الشركات آثار اجتماعية وثقافية على الدول المضيفة ويمكننا أن نلتمس أهم الآثار الاجتماعية والثقافية فيما يلي:

- **انتشار الرشوة:** تعمل الشركات المتعددة الجنسية كثيرا على التدخل في الشؤون الداخلية للدول التي تعمل فيها الدول النامية على وجه الخصوص، وذلك للحفاظ على امتيازاتها قصد الحصول على امتيازات أخرى.
- **آثارها على العادات والتقاليد المحلية:** تلجا الشركات المتعددة الجنسية من اجل تحقيق الموازنة بين التنسيق وتكامل العمليات، وبين الحاجة إلى التكيف مع ظروف البلد النامي الذي تعمل فيه، إلى إتباع تقسيم العمل في داخل المؤسسة على أساس الجنسية، فالأفضلية تكون للعمالة التي جلبتها الشركات معها وهي عمالة فنية وذات قدرة كبيرة وهاته الأخيرة تقيم بالبلد وتقوم بمختلف الأنشطة الاجتماعية، فينتقلون كما ينتقل الأهالي الأصليين في المرافق العمومية كالمدارس والمستشفيات، ولهم عاداتهم وتقاليدهم الخاصة بهم وهي عادات تنتمي للحضارة الغربية ويحاولون فرضها على السكان الأصليين بطريقة أو بأخرى، فتحدث هناك مشاكل ويقع الاصطدام بين ثقافتين.

ويظهر تأثير الشركات المتعددة الجنسية على الثقافات المحلية في نمط الحياة عموما، والقضاء على الصناعات المحلية والتقليدية على وجه الخصوص ويحدث هذا نتيجة المنافسة التي يتلقاها هذا القطاع من قبل الفروع التي

توجدها الشركات المتعددة الجنسية التي تعتمد على تكنولوجيا متطورة، لذا بعض الدول الإفريقية مثلا، رفضت استثمارات الشركات العملاقة في ميدان النسيج للحفاظ على الزي التقليدي الذي تميز به(70).

– تأثيرها على نمط الاستهلاك وتوغلها في الإعلام الوطني وهذا من اجل الترويج لسلعها مثل شركة ماكدونالد للأطعمة الجاهزة.

ما يمكن استنتاجه مما تقدم أن سيادة النظام الرأسمالي والذي تجسده العولمة بمختلف ما نتج منها من فتح للأسواق الحرة مرورا إلى انتقال السلع والأموال والتجارة الحرة كل هذا ساهم في ظهور عالمين عالم متقدم يقود زمام العولمة وعالم نامي انتشرت فيه كل سلبيات العولمة.

المطلب الثالث: التحولات القيمية

بعد تفكك الاتحاد السوفياتي برز توجه نحو إحلال السلام وهذا لضمان التماسك العالمي في إطار توظيف مسالة الهوية وإظهار أن الخطر الذي سيهدد بالمستقبل هو مسالة الثقافة أو الحضارات والذي سيحدث قطيعة بين الشمال والجنوب وبين الأديان (الإسلام والمسيحية) وبهذا المبحث سنحاول إعطاء أهم المقاربات القيمية التي ظهرت نتيجة لأفول المعسكر الشيوعي.

الفرع الأول: نظرية صدام الحضارات *THE CLASH OF SIVILIZATION*

يعد *صموئيل هنتغتون Samuel Phillips Huntington* من أشهر المفكرين الاستراتيجيين حاليا وهو أستاذ للعلوم السياسية في جامعة هارفارد ويدير معهد *جون.أم.أوليني* للدراسات الاستراتيجية في هذه الجامعة، واشتهر أساسا باهتمامه بالتنمية السياسية والتحديث، إلا أن دراسته التي نشرها في مجلة *FORIENG AFFAIRS* في صيف عام 1993 بعنوان *THECLASH OF SIVILIZATION* نتاج مشروع معهد *جون.تم.أوليني* المعنون: *THECHANGING SECURITY ENVIRONMENT AND AMERICAN NATIONAL INTERESTS*–البيئة الأمنية المتغيرة والمصالح القومية الأمريكية(71).

وتعد مقولته (صدام الحضارات) واحدة من أكثر الأقطار تداولا ونقدا ودفعت باهتمامات واسعة بين نخبة المفكرين في حقول مختلفة وجدوا فيها تفسيرا لموجة التحولات العالمية المتسارعة، وقد طور *هنتنغتون* مقالته صدام الحضارات وغطى كثير من موضوعاتها تفصيلا في كتاب أصدره عام 1996 تحت عنوان: *THE CLASH OF SIVILIZATION :Remaking ofworld order*

وينطلق *هنتنغتون* في نظريته المذكورة من فرضية رئيسية مفادها أن المصدر الأساسي للنزاعات في العالم لم يعد يتحدد بالعوامل الاقتصادية أو الإيديولوجية، وإنما بالمعايير الثقافية فالانقسامات الكبرى بين البشر ستكون ثقافية، والمصدر المسيطر للنزاع سيكون مصدرا ثقافيا، وستظل الدول والأمم هي أقوى اللاعبين في الشؤون الدولية، لكن النزاعات الأساسية في السياسات العالمية، ستحدث بين أمم ومجموعات لها حضارات مختلفة، وسيسيطر الصدام بين الحضارات على السياسات الدولية(72).

يعترف *صاموئيل* بتنوع الحضارات، ويعتبر أن هذه الحضارات ستصطدم يوما ما مثلا: الحضارة الكونفوشيوسية الصينية قد تتحد مع الحضارة الإسلامية ضد الحضارة الغربية(73).

وخلال هذه العملية أقاموا الدول و الأمم *NationStates* وبدءا من الثورة الفرنسية، أصبحت الخطوط الأساسية للصراع بين الأمم وليس بين الأمراء. واستمر نمط القرن التاسع عشر هذا حتى نهاية الحرب العالمية الأولى، ثم تحول الصراع بين الأمم نتيجة للثورة الفرنسية وردود الفعل تجاهها، إلى صراع بين الإيديولوجيات أولا بين الشيوعية والفاشية/النازية، والديمقراطية الليبرالية، ثم بين الشيوعية والديمقراطية الليبرالية(74)،وخلال الحرب الباردة أصبح هذا الصراع الأخير مجسدا في الصراع بين الدولتين العظمتين وحدد كل منهما هويته من حيث الإيديولوجية.

فما الذي نعنيه عندما نتحدث عن حضارة ما؟

إن الحضارة كيان ثقافي وهي أعلى تجمع ثقافي للناس وأوسع مستوى للهوية الثقافية للشعب ولا يسبقها إلا ما يميز البشر عن الأنواع الأخرى، وهي تتحدد في أن واحد معا بالعناصر الموضوعية المشتركة مثل اللغة والدين والتاريخ والعادات والمؤسسات، وبالتحديد الذاتي الذي به الشعب لنفسه.

وقد تتضمن الحضارات عددا من الناس كما هو الحال بالنسبة للصين أو عدد صغيرا منهم مثل الكاريبي، ومن الواضح أن الحضارات تمتزج وتتداخل، وقد تتضمن حضارات فرعية فالحضارة الغربية صورتان متغايرتان أساسيتان: الأوروبية والأمريكية الشمالية، وللإسلام أقسامه الفرعية العربية والتركية والماليزية.

لماذا تتصادم الحضارات؟

يقول هنتنغتون بان الهوية الحضارية تكتسب أهمية متزايدة في المستقبل وسيكون الشكل العام تبعا إلى حد كبير بين سبع أو ثماني حضارات كبيرة وأعطى نبذة عن هذه الحضارات[75]:

1. **الحضارة الغربية:** تؤرخ عادة على أنها برزت منذ 700 سنة قبل ميلاد المسيح أو 800 سنة وغالبا ما ينظر إليها العلماء على أنها مكونة من ثلاث عناصر رئيسية في أوروبا وأمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية.
2. **الأمريكية اللاتينية:** لها هوية متميزة بالرغم من أنها وليدة الحضارة الأوروبية إلا أنها شكلت طريقا مختلفا عنها وعن أمريكا الشمالية.
3. **الحضارة الصينية(الكونفوشيوسية):** يعود تاريخها إلى 1500 قبل الميلاد المسيح على الأقل.
4. **الحضارة اليابانية:** بعض العلماء يجمع بين الثقافة اليابانية والصينية تحت عنوان حضارة واحدة حضارة الشرق الأقصى.
5. **الحضارة الهندوكية والهندية:** واحدة أو أكثر من الحضارات المتعاقبة من المعترف به وجدت في شبه القارة الهندية منذ 1500 ق.م على الأقل.

6. **الحضارة الإسلامية:** كل العلماء الكبار يعترفون بوجود حضارة إسلامية متميزة ولدى بروزها في شبه الجزيرة العربية في القرن السابع الميلادي ثم انتشر الإسلام بسرعة عبر شمال إفريقيا والى وسط آسيا، وشبه القارة الهندية وجنوب شرقي آسيا.

7. **الحضارة الأرثوذكسية:** عدد من العلماء يفرقون بين حضارة أرثوذكسية منفصلة تمركزت في روسيا وحضارة العالم المسيحي الغربي.

8. **الحضارة الإفريقية:** معظم العلماء الحضارات لا يعترفون بحضارة إفريقية متميزة كون شمال إفريقيا والساحل ينتميان إلى الحضارة الإسلامية.

أما مسببات التصادم الحضاري المرتقب فيجملها في[76]:

- طبيعة الفروق الجوهرية بين الحضارات من حيث التاريخ واللغة والثقافة والتقاليد وعلى الأخص الدين.
- نزايد التفاعلات بين الشعوب المختلفة في عالم يزداد تقاربا مما ينجر عنه وعي الحضارات بتميزها وتفردها.
- انعكاسات مسار التحديث الاقتصادي والاجتماعي على الهويات المحلية مما يولد هاجس تحصين الهوية الثقافية ضد الاختراق.
- الطابع المزدوج للغرب، الذي يمثل أنموذج للاحتذاء وخصما يتوجب الانكفاء عن قيمه الاجتماعية والثقافية وتقديم التسويات المعهودة في المجالات الاقتصادية والسياسية.
- تزايد النزعة الإقليمية الاقتصادية، وتحولها إلى نمط تكتل ثقافي ويركز *هنتنغتون* على احتمالات الصدام بين الإسلام والغرب، مستعرضا تاريخ العداء بين الحضارتين المستمر منذ 1300 سنة بدءا بالحروب الصليبية.

وهكذا فان صدام الحضارات يحدث على مستويين، فعلى المستوى الجزئي*microlevel* تتصارع المجموعات المتجاورة على امتداد خطوط التقسيم (الصدع) ***faulting*** بين الحضارات بصورة عينية على السيطرة على أراضي بعضها البعض.

وعلى المستوى الكلي ***mecrol_level*** تتنافس دول من حضارات مختلفة على القوة العسكرية والاقتصادية النسبية، وتتصارع على السيطرة على المؤسسات الدولية والأطراف الثالثة وتتنافس على ترويج قيمها الدينية والسياسية الخاصة، ثم حاول هنتنغتون أن يكون أكثر تحديدا عبر رسم خطوط الصدع الأكثر صراعية أو التي سيتم عبرها الصراع الأكبر فرسم خطين إحداهما عمودي والأخر أفقي باعتبارهما نقاط تفجر الأزمات والمذابح، فالخط العمودي الذي رسمه هنتنغتون يقسم أوروبا ثقافيا بين المسيحية الغربية من ناحية والمسيحية الأرثوذكسية والإسلام من جانب آخر، وقد يكون أهم خط تقسيم في أوروبا مثلما أشار وليام دالاس هو الحدود بين فلندا وروسيا وبين دول البلطيق وروسيا ويمتد عبر روسيا البيضاء وأوكرانيا فاصلا غرب أوكرانيا الأكثر كاثوليكية عن شرقها[77].

كما حاول *هنتنغتون* رسم خط آخر أفقي يمتد من المحيط الأطلسي غربا إلى المحيط الهادي شرقا ويضم الحضارتين الإسلامية والكونفوشيوسية والتي لا تريد أن تنضم إلى الغرب أو لا تستطيع ذلك.

✓ آراء حول نظرية صدام الحضارات:

لقد سعى *هنتنغتون* إلى تقديم أنموذج للصراعات المستقبلية وقدم تفسيرا لذلك الصراع الذي حدده انه سيتم بين الحضارات وليس الدول. وقد تعرضت نظريته للنقد فور صدورها عام 1993 مما دفعه إلى تطويرها وتوضيحها في كتاب عام 1996، وكانت الانتقادات كما يلي[78]:

- **أولا:** حاول تقسيم الحضارات في العالم إلى ثمانية اعتمادا على الدين بشكل أساسي، ولكن هذا التقسيم غير دقيق ويتلاءم بدرجة رئيسية مع دياناته اليهودية.

- **ثانيا:** يدعي هنتنغتون انه على الرغم من الغرب الذي يواجه الآن بضع حضارات فان التحدي الأكبر للمصالح والقيم الغربية يأتي من الارتباط الإسلامي_الكونفشيوسي_ الذي في نظره مؤامرة بين ثقافتين ساخطتين لتقويض قوة الغرب عن طريق تدفق للأسلحة ولتكنولوجيا الأسلحة من الصين على دول الإسلامية .
- **ثالثا:** إن هناك من يوجه نقده لفرضية هنتنغتون من خلال عدم التوافق في نظام التسمية الاصطلاحية (ليس الإسلام والمسيحية، أو الغرب والشرق هما اللذان يتناقضان، وإنما الإسلام والغرب)
- **رابعا:** طرح بعض المفكرين في تقويمهم للدوافع الحقيقية الكافية وراء هذا التطور الغربي للإسلام فرضية العدو الضروري لم يعد لدينا الاتحاد السوفياتي أو الشيوعية فلا بد من البحث عن عدو جديد يحل مكانه.

الفرع الثاني: نظرية نهاية التاريخ *THE END OF HISTORY*

في عام 1989 قام *فرانسيس فوكوياما Francis Fukuyama*، وهو محلل سياسي مقيم في واشنطن وله صلات وثيقة بحكومة الولايات المتحدة، بنشر ورقة موجزة عنوانها "نهاية التاريخ" *THE END OF HISTORY* وهي عبارة عن تحليل على طريقة *هيغل* (*HEGEL*) لعواقب نهاية الحرب الباردة، وقد لقيت هذه الورقة اهتماما كبيرا في وسائل الإعلام ونجم عنها كتاب ذو شأن كبير وعنوانه "نهاية التاريخ والإنسان الأخير"*THE END OF HISTORYANDTHE LAST MAN*(1992).

وخلاصة أفكار *فوكوياما* أن الديمقراطية الليبرالية بهزيمتها للشيوعية السوفياتية قد أزاحت المنافس الخطير الأخير كمفهوم لكيفية إمكان حكم مجتمع صناعي متقدم، في أوائل القرن التاسع عشر شكل الديمقراطية الليبرالية بوصفه يجمع بين اقتصاد يقوم على أساس السوق والمؤسسات التمثيلية وحكم القانون والحكومة الدستورية، ومنذ ذلك الحين جرت محاولات عديدة لتجاوز هذه الصيغة، لكنها فشلت كلها، فقد فشلت كل من الأوتوقراطية (حكم الفرد) والرأسمالية الفاشية والاشتراكية الوطنية والفاشية في حروبها ضد المجتمعات الليبرالية، وتمثل أقوى عدو

لليبرالية بالاشتراكية الماركسية التي تقول أن الحريات التي تقدمها الليبرالية غير كافية ويمكن تجاوزها[79]،وعلى وجه التحديد فقد كانت حالات عدم المساواة تقوض الحريات السياسية، وبأن أساليب إدارة المجتمع الصناعي من دون السوق وعبر الحزب بدلا من الحكومة التمثيلية قابلة للتطبيق و الاستمرار، على أن إحداث ثمانينات القرن العشرين أظهرت زيف هذا الادعاء. فقد اتضح أن مجتمعات "الاشتراكية الموجودة حقا" غير قادرة على مجاراة المجتمعات الرأسمالية الليبرالية في مجال توفير السلع الاستهلاكية وأصبح مواطنوها عازفين عن قبول الادعاء بأن حكم الحزب يمكن أن يحل محل الحكومة التمثيلية الحقيقية، وفي خاتمة المطاف انهارت هذه الأنظمة وحلت محلها أنظمة سياسية ديمقراطية ليبرالية، من حيث المبدأ على الأقل[80].

يجب الاعتراف بان هذا الوصف للأحداث فيه كثير مما يدعو إلى الثناء. ففي حين أن الغرب واجه بالفعل الكثير من المشاكل من جراء الطريقة التي انتهت بها الحرب الباردة، فأنه يبدو انه من التجني رفض الاعتراف بان تفكك السوفيات واعتماد الأشكال الغربية للسياسة من قبل الدول التي خلفته يمثل نوعا من الانتصار للأفكار الليبرالية.

على أن الأمر المثير هو السبب الذي يدعو *فوكوياما* إلى وصف هذا النصر بأنه "نهاية التاريخ" فهنا نواجه شكلا خاصا من النقد السياسي والثقافي "*الهيغلي*" أن ما يوحي به ذلك هو انتصار الليبرالية هو بمثابة إرساء قواعد راسخة للنوع الوحيد الممكن من الحرية الإنسانية.

وبما أن "التاريخ" هو عن تشكيل وتطور الحرية الإنسانية وبما أن هذه المهمة أصبحت مكتملة الآن. فمعنى ذلك أن التاريخ قد انتهى، فلا يوجد الآن (ولن يوجد في المستقبل وهذا هو الأهم) بدائل منظمة لليبرالية على أساس خاص وطارئ، إلا انه لن يكون بوسعها تشكيل تحد متماسك لليبرالية ومن البديهي أن مسالة اعتبار أو عدم اعتبار وجهة النظر هذه جدية يعتمد جزئيا على ما إذا كان المرء يعتقد بأنه يوجد معنى ما في التاريخ، بحيث يكون من الممكن القول، إن له بداية ومرحلة متوسطة ونهاية، كما يعتمد جزئيا على مسائل أكثر ارتباطا

بالحياة الواقعية، وهي ما إذا كان المرء يعتقد أن المجتمعات غير الغربية مثل إندونيسيا وإيران ستنجح في تطوير أشكال سياسية بعيدة بشكل واضح عن الليبرالية وتكون مع ذلك قادرة على تلبية احتياجات مجتمع صناعي متقدم. والاهم من وجهة نظر هو معرفة ما هو نوع العلاقات الدولية التي يمكن أن تنطوي عليها سياسة "ما بعد التاريخ"[81]!

والجواب، على ما يبدو هو أن العلاقات الدولية لن تكون بشكل ملحوظ عن العلاقات الدولية التاريخية أن نهاية التاريخ لا تعني انه لم يعد هناك أحداث تجري في العالم مثل الحروب والصراعات وغيرها. بل تعني مجرد انه لن يتم إصباغ أهمية بالغة على تلك الأحداث، فلن تكون الصراعات بعد الآن صراعات إيديولوجية لكن الصراعات حول المصالح سوف تستمر والخلاصة فان نهاية التاريخ تبدو مشابهة كثيرا للعودة إلى المستقبل أي نظام دولي لدول متنافسة بعضها مع بعض وتهتم باستمرار بقاءها، وربما تخوض حروبا ولكن لا تخوض ذلك النوع من الصراع الإيديولوجي الذي يميز به جزء كبير من القرن التاسع عشر.

وبالأخير يمكن القول إن *فوكوياما* قد أبرز عدد من المواضيع الشيقة إلا أن معالجته للتداعيات الدولية لانتصار الليبرالية ليس فيها الكثير مما هو جديد.

من خلال ما تقدم بدراستنا هذه يتبين لنا أن معظم التغيرات الجيو سياسية والاقتصادية والقيمية أدت إلى تغيير في السياسة الدولية سواء على مستوى الفاعلين الدوليين أو على مستوى الدول، كما أدت إلى انتشار النزاعات ما بين الدول أو بداخلها بسبب التقسيمات الحدودية أو بسبب نزاعات أثنية، كما كان للتغييرات الاقتصادية الأثر البالغ في انتشار معدلات الفقر والبطالة داخل الكثير من الدول وغالبا هذا يؤدي إلى نزاعات لعدم قدرة الدولة على تلبية حاجيات مجتمعاتها.

المبحث الثالث: استراتيجيات إدارة النزاعات الدولية

في هذا المبحث سنحاول دراسة جل الاستراتيجيات التي تعمل على إدارة النزاع والتي تتمثل بالدبلوماسية بأنواعها ومدى نجاعة كل واحدة في إدارة النزاعات نحو الوصول إلى سلام مستقر وعدم الانتقال إلى أزمة أو حرب ولكي نفهم هذا علينا أولا قراءة بعض الأسئلة التي يجب طرحها لفهم طبيعة ونوع التدخل الواجب.

المطلب الأول: مكانة الدبلوماسية الوقائية في إدارة النزاعات الدولية

الفرع الأول: مفهوم الدبلوماسية الوقائية

يرتبط ظهور ما يعرف بالدبلوماسية الوقائية أو الممانعة في العلاقات الدولية المعاصرة *بداج همرشولد*، السكرتير العام الأسبق للولايات المتحدة (1953- 1961)، وكان يسعى إلى تطوير أداء هذه المؤسسة من خلال إدخال مفاهيم وممارسات من شانها أن تمكن الأمم المتحدة إلى تقديم مساهمات ملموسة .والتي يقصد بها المعالجة السلمية التي تتم من خلال عملية التفاوض بين الدول لتسوية أي نزاع قائم بينها وكذا المساعي والإجراءات التي تقوم بها أية دولة أو منظمة إقليمية أو دولية بهدف منع نشوب النزاعات بين الوحدات الدولية، ومنع تصاعد المنازعات القائمة و الحيلولة دون تحولها إلى صراعات وحصر انتشار الأخيرة عند وقوعها؛ ويمكن أن تشمل هذه المساعي والإجراءات المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية. وقد جاء أول تطبيق عملي للدبلوماسية الوقائية خلال أزمة السويس في عام 1956 عندما تدخلت الأمم المتحدة ببعض التدابير العسكرية الدولية المحدودة لفض الاشتباك بين المتحاربين، ووضع ترتيبات وقف إطلاق النار موضع التنفيذ الفعال تمهيد الإرجاع الأمور إلى نصابها الطبيعي وتسوية الأزمة الناشبة. وهذه التدابير الجماعية التي طبقت في عدد من المواقف المشابهة، أصبحت تعرف منذ ذلك الوقت بعمليات حفظ السلام[82].

أولا: نهج الدبلوماسية الوقائية

إن مفهوم الدبلوماسية الوقائية يدور حول الدور الذي يمكن أن يقوم به الطرف الثالث مقابل طرفي أو أطراف النزاع لمنع تحول أزمة كامنة إلى صراع مسلح يتسم بالعنف الجماعي، و درء آثاره الثلاث[83].

بالرغم من تراجع حصيلة الحروب بين الدول بعد نهاية الحرب الباردة، إلا انه لا يمكن الاطمئنان إلى كفاية المؤسسات الوقائية الدولية والإقليمية والمحلية في معالجة النزاعات الداخلية، فالجماعات والمجتمعات يواجهون صعابا متزايدة فيما يتعلق بتلبية الدولة لحاجاتهم الأساسية، والنمو الديمغرافي في حالة حركة مستمرة وليسوا في حالة سكون. فالثقل السكاني و الاقتصادي يتحول من الغرب إلى الدول النامية في الجنوب وفي الشرق و يتطور صراع المصالح و يتمركز حول إدارة الموارد البشرية و التجارة و البيئة و تواجه الحدود بسبب حركة السكان وبنيات الدول ضغوطا و كثير منها يؤول إلى السقوط[84].

نضرب لذلك مثلا بالمسح الذي أجراه قور *Gurr*1993-1998 بعنوان الأقليات التي تواجه الخطر و التمرد الإثنوسياسي وبما أجراه.إستي إتول *Etol Esty* 1995 من مسح حول فشل الدولة و عوامل الفشل الكامن مستخدما معلومات من 40 حربا ثورية و 75 حرب عرقية و 46 حالة إبادة بشرية و 82 حالة تغير مفاجئ في نظم الحكم ، و هناك آخرون ممن صنفوا النزاعات بين الدول و تلك التي تقع داخل الدول إلى عدد من المراحل و درسوا العوامل المرتبطة بالأوضاع الانتقالية من حالة النزاع السياسي إلى حالة النزاع المسلح[85].

فقد توصلت دراسة إستي ***Esty*** إلى الربط بين عدد من المتغيرات المتعلقة بفشل الدولة و توصلت الدولة إلى ثلاث متغيرات ترتبط بانخفاض مخاطر الفشل التي تتعرض لها الدولة، وهي [86]:

- الانفتاح على التجارة الدولية .
- انخفاض معدلات الوفاة بين الأطفال.
- الحكم الديمقراطي.

لقد اتسم العمل الذي تناوله بالدراسة المؤسسة الوقائية الخاصة بالنزاعات الداخلية بالنوعية في طبيعته، و على أنماط مختلفة من المسوح التي أجريت على عدد من النزاعات و على عدد من الوصفات التي تعلقت بالسياسات التنموية و حسن الإدارة و الحكم. وهذا ما سنبينه في الجدول (08):

جدول 08: عوامل الخطر في التمرد الإثنو سياسي

العوامل التي تحفز الجماعة على المبادرة بالعمل الجماعي . خلفية عدم وجود حكم ذاتي سياسي سابق. التميز الاقتصادي و السياسي في الجماعة . تاريخ النظام المميز بعمليات القمع ضد الجماعة.
قدرات الجماعة على العمل الجماعي المستدام . قوة هوية الجماعة. مدى التعبئة التي تقوم بها الجماعة المتطرفة .
الفرص المتاحة للجماعة للعمل الجماعي: – عدد الدول المجاورة و المهددة بنزاعات مسلحة. الدعم الذي تتلقاه الجماعة من جماعات أخرى مجاورة. ترتبط معها بصلة الدم (مشاركتها قوميتها)

Source: Gurr, in Miall, ramsbothan and woodhouse (Eds) .1999.105

فلو أخذنا على سبيل المثال من الجدول العوامل المسببة للنزاعات تتمثل في النزوح الإقليمي فالإجراءات الوقائية الممكنة تتمثل في ترتيبات أمنية إقليمية معينة تتفق عليها دول الإقليم التي تعاني هذا النزاع.

الفرع الثاني: استراتيجيات الدبلوماسية الوقائية

أولا: استراتيجيات التدخل الخفيف والتدخل العميق:

1. التدخل الخفيف ودرء الأزمة المبتدئة (إدارة الأزمة):

تعتبر الأزمة أولى مراحل النزاع الذي يمكن أن تتطور إلى حرب ويمكن لها أن ترتد عدة مرات، والمقصود في حديثنا عن التدخل الخفيف هو درء الأزمة المبتدئة*Crisis Incipient* فمنذ أن انتهت الحرب الباردة أصبح الأمن الإقليمي مسالة ذات أولوية في نظرية الأمن الجماعي لدي معظم الدول الكبرى وبذلت جهود كبيرة في نهاية القرن العشرين في مناطق عديدة. ويشير المختصون في العلاقات الدولية إلى أن العلاقات بين الدول عادة ما تقع في منطقة رمادية وهى المنطقة الواقعة بين حالة الحرب وحالة السلام وهي المنطقة التي تجعل من الدولة تعزز قدرتها العسكرية في نفس الوقت الذي تقيم فيه علاقات دبلوماسية واتصالات مكثفة لتغليب حالة السلام على حالة الحرب وهى نفس المنطقة التي تتحرك فيها مساعي درء الأزمة وهناك هدفان من درء الأزمة(87):

الأول: وقف التصعيد في التوتر الذي يمكن أن يؤدى إلى الحرب .

الثاني: دعم الجهود التي تبذل لتحريك أطراف النزاع نحو السلام.

إدارة الأزمة مطلوبة عندما تبدأ الأزمة المبتدئة في التصاعد بصورة يصعب التحكم فيها, حيث يتطلب الأمر استخدام مجموعة من الأدوات تشمل التهديد باستخدام الوسائل القهرية أو العسكرية في نهاية الأمر. إما إدارة السلام والتي تعنى إدارة حالة السلام بوسائل تمنعها من التدهور إلى حالة الحرب فهي تركز على دعم و تقوية حالة السلام ويوضح لنا الشكل رقم 10 العلاقة الفاعلة بين إدارة الأزمة من ناحية وإدارة السلام من ناحية أخرى.

الشكل 10: العلاقة بين إدارة الأزمة و إدارة السلام

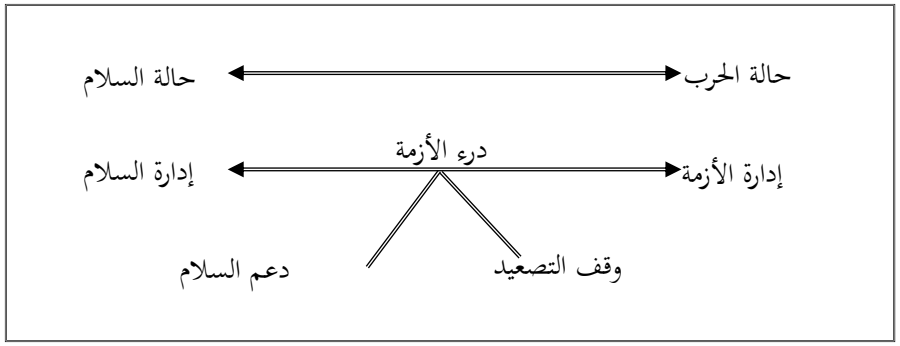

Source:Jhon; G.Stoissenger:1974

وبالتالي مفهوم الوقاية من الأزمة تعني تسخير كافة الجهود لوقف التصعيد كمرحلة أولى، ثم دعم السلام كمرحلة ثانية، ومنه الأنشطة التي ترمي لوقف التصعيد يمكن إجمالها في الأنشطة التالية[88]:

1. إقامة وتسهيل قنوات الاتصال بين أطراف النزاع.
2. الدعوة إلى عقد مفاوضات وتحقيق الإجماع حول موضوعات الأمن الإقليمي .
3. زرع الثقة بين الأطراف ووضع إجراءات تعزز الأمن .

2. التدخل العميق وتطوير حسن الإدارة والحكم الراشد:

نعني بها معالجة المشكلات المغروسة في النظام الدولي الحالي أو المشكلات الموجودة بين دولة و أخرى، أو على مستوى نزاع أطرافه داخل الدولة نفسها.

لقد طورت النظم الأوربية القائمة على أساس حكم القانون *Societies Law Governed* من خلال وجود منظمات قادرة على تمثيل المصالح الأساسية والشرعية عند إدارة عملية الصراع[89].

ويمكن إيراد بعض منها فيما يلي[90]:

1- وجود محاكم فعالة وقضاء مستقل ووضوح لحكم القانون.

2- قيام مؤسسات مستقلة غير مرتبطة بأحزاب سياسية معنية كالخدمة المدنية والشرطة والإعلام.

3- وجود إعلام مستقل، قادر على توجيه النقد وطرح موضوعات تهم السياسة العامة بدون خوف أو تهديد أو إغلاق أو مصادرة، وقادرة على الكتابة بحرية في مسائل تهم المجتمع.

4-وجود مجتمع مدني قوى يشمل منظمات مهنية ويمثل مصالح القاعدة العريضة للجماعات كالاتحادات ومنظمات الأقليات، كما يمثل مصالح المنظمات غير الحكومية.

5- وجود نظام سياسي ينظم النزاعات بحيث يحتويها داخل مؤسساته السياسية.

6- وجود قبول عام لقواعد المشاركة الجماهيرية في مختلف أشكال الانتخابات والحكم الديمقراطي.

ثانيا: استراتيجيات الوقاية العملية :

إن بداية الحديث عن الوقاية العملية لا بد أن نتناول استراتيجية مواجهة الأزمة باعتبارها أولى مراحل النزاع، فهناك في أدبيات الوقاية الدبلوماسية من فرص المتاحة ما يمنع حدوث العنف أو يحد منه إذا حدث، ففي رواندا على سبيل المثال توفرت على الأقل فرصتان للمجتمع الدولي لممارسة باتجاه درء الكارثة التي حلت من افريل1994 ولكن دول المنطقة والمجتمع الدولي لم يعيروا تلك التحذيرات أي انتباه[91] .

وتعتمد الوقاية العملية في الأساس على الالتزام الطوعي والمبكر للطرف الثالث لخلق الظروف المواتية التي يمكن القادة لدى أطراف النزاع من تجاوز المشكلة قبل أن تستفحل، وهذا الالتزام يجب أن تقابله أربعة من العناصر التي تؤدى بالضرورة إلى حل النزاع، وإنما تساعد على الأقل على حله وهى[92]:

- **العنصر الأول**: لا بد من وجود لاعب قيادي *Lead Player* أو *Preventor* قد يكون منظمة أو دولة أو شخص محدد يتمتع بدرجة من المصداقية لدى أطراف النزاع، يتيسر له حشد الجهود الوقائية لدى أطراف النزاع واستغلالها لدرئه.
- **العنصر الثاني**: وجود نهج سياسي عسكري يهدف إلى وقف العنف وربط جوانب المشكلة السياسية والعسكرية ببعضها البعض.
- **العنصر الثالث**: توفير الموارد الكافية لتغطية التزام الطرف الخارجي بدعم العملية الوقائية.
- **العنصر الرابع**: وجود خطة لاستعادة السلطة في الدولة المعنية بالنزاع الداخلي بعد تسويته.

ثالثا: استراتيجيات الوقاية الهيكلية:

يطلق علي الوقاية الهيكلية *Structural Prevention*مصطلح بناء السلام *Peace Building*و هي تتضمن عددا من الاستراتيجيات يأتي فيما بينها إقامة نظام قانوني وآليات محلية وترتيبات تعاونية لتسوية النزاع ،ويمكن القول أن الفرق بين استراتيجيات الوقاية العملية والهيكلية يتمثل في أن الأولى تأتي أو تعمل قبل انفجار

الأزمة أو اندلاع النزاع أو بعد اندلاعه بينما الثانية تعمل بعد تسوية النزاع وتهدف إلى تجنب اندلاع النزاع مرة أخرى لهذا سميت باستراتيجيات بناء السلام بمعنى بناء هياكل ومؤسسات جديدة تلبي الحاجات الإنسانية لمختلف الجماعات(93).

الفرع الثالث: آلية الإنذار المبكر أنموذج السيوارن

إن توقع النزاعات يعتبر ضروريا لاتخاذ إجراء فعال ومن مؤشرات العنف الأولية تشمل ظاهرة انتهاك حقوق الإنسان، والقمع السياسي المتزايد واستخدام الإعلام للتحريض والتوجه نحو اقتناء السلاح فالوقائيين، سواء كانوا دولا أو منظمات دولية أو منظمات غير حكومية أو قطاعات أو رجال دين أو دوائر عملية يملكون القدرة كل بوسيلة على الإنذار المبكر.

بدأت فكرة ابتداع هذا النظام *EARLY WARNING SYSTEM* خلال عقدي الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي، فقد اقترح بولدينغ *BOULDING* إقامة "محطات اجتماعية للمعلومات *SOCIAL DATA STATIONS* "، وقد شبه بولدينغ هذه المحطات بشبكات الأرصاد الجوي وقد اعتبر هذا المشروع على قدر من الأهمية لرصد مناطق محددة يتوقع أن تنفجر فيها أزمات أو نزاعات مسلحة، وقد حدد لذلك المشروع نوعان من المهام هما(94):

-تحديد نمط النزاعات السائدة ومواقعها، والتي يحتمل أن تتحول إلى نزاعات مسلحة.

-رصد تطور تلك النزاعات وتقييمها، وذلك لمعرفة قدر أو درجة اقترانها من دائرة العنف المسلح.

وهناك منظمة هولندية تعمل في مجال مراقبة النزاعات وفق برنامج محدد(*PIOOM*) وتستخدم معيار انتهاكات حقوق الإنسان وسوء الإدارة والحكم كمؤشر للتعرف على النزاعات واحتمالات انفجارها وتحولها إلى نزاعات مسلحة، وتستخدم هذه المنظمة نموذجا من خمس مراحل للنزاع تمر بها الدول المعنية به، ووفقا لذلك

الأنموذج تمر الدول بمرحلة من الاستقرار يعمها السلام، ثم تمر إلى مرحلة من التوتر السياسي، تليها مرحلة تتسم بالعنف السياسي، ثم مرحلة يصل فيها النزاع إلى درجة معينة من الحدة وأخيرا ترتفع فيها حدة النزاع[95].

أولا : تحديات الإنذار المبكر:

يجد المهتمون بدراسة الإنذار المبكر كإحدى آليات الوقاية المبكرة في النزاعات، يجدون أنفسهم مشدودين بين طرفي متناقضين، أنشطة متصلة وشك لا حدود له.

فهناك معيار الاعتبار ***criterion consideration***، والذي يشير إلى التفاعل بحذر مع النزاع لكيلا تنجرف الأنظمة الوقائية أو الحكومات في عمليات ليس في مقدورها أن تجد بديلا لها لحل النزاع ومثال ذلك حالة الزائير (كونغو الديمقراطية)، فالتحديات التي تواجه الإنذار المبكر عديدة.

وسنتناول فيما يلي درجة التعقيد في النزاع من عدة جوانب[96]:

1. التعقيد والوقاية: *COMPLEXCITY PREVENTION*

إن الوقاية في مفهومها النظري، تعني التنبؤ والتوقع والتحرك بسرعة لدرء الكارثة قبل أن تقع، فالمفهوم الوقائي عندما يستخدم كأداة سياسية فانه يجب أن يضع في الحسبان الوسيلة التي تدافع بها السلطة عن مصالحها، ومدى القابلية في استخدام الأسلوب الوقائي في ظل البيئات الحالية للمجتمع الدولي تعتمد على الرغبة.

1) الرغبة *desirability*

بمعنى أن يعمل الإنذار المبكر والوقاية بالدرجة الأولى على خدمة حاجات السكان وحماية حقوقهم، وليس العمل على إقرار الوضع القائم[97].

2) الإمكان النظري:*THEORETICAL POSSIBILITY*

لو حاول أحد التعرف على المستقبل عن طريق التنبؤ فانه لا يستخدم نهجا جديدا، فمسالة التنبؤ قديمة بعمر الإنسان نفسه، ومع التقدم العلمي الذي حدث وبخاصة في العلوم الطبيعية التقليدية كان الأمل يحدو الجميع بان الأمر بقدر ما يتعلق بالفرع الإنساني في العلوم الطبيعية باستخدام قوانين محسومة.

3) **الجدوى العملية وعلم الإجراء:** *PRACTICAL FEASIBILITY AND ACTION SCIENCE*

هناك مسائل لا يصعب التكهن بها في منطقة مهددة بالمجاعة مثلا، ويمكن القول بان فرص التدخل الناجح قاصرة على حالتين:

- كلما انعدمت فرص التوازن في نظام كلما برزت أوضاع خطيرة، وبالتالي تصبح درجة التكهن أكثر وضوحا، وعليه فان ما يمكن عمله كإجراء سريع هو إزالة هذه الأوضاع بأسرع ما يمكن.
- بقدر ما كان الإجراء المتخذ ملموسا ومحدودا بقدر ما كان من الممكن السيطرة على بنيات النظام.

ثانيا: مؤشرات الإنذار المبكر:

لمعرفة مؤشرات الإنذار المبكر لابد أولا من وجود تشخيص مبكر لأي نزاع وهذا يتطلب معلومات والتي تتميز بخصائص منها الوضوح والدقة، المغزى بمعنى أن تسهم في فهم الوضع أو حالة النزاع أيضا حداثة المعلومات وكفايتها هاته المعلومات (98) تقودنا إلى مجموعة من مؤشرات ألا وهي:

إن النجاح المحدود الذي شهدته عمليات حفظ السلام في بعض المناطق كالبوسنا وكوسوفو ومقدونيا، وإدراك المجتمعات المحلية أن الوقاية من النزاعات الداخلية خير من علاجها بعد انفجارها على الأقل من ناحية التكلفة البشرية، كل هذه الاعتبارات أدت إلى تزايد الاتجاه نحو تطوير نظام الإنذار المبكر في العديد من المناطق

مما أدى إلى انتشار هذه الأنظمة بمعدل متزايد من خلال عمل المنظمات الدولية والإقليمية، وعلى وجه الخصوص منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الاتحاد الإفريقي، ومن الأنظمة شبه الإقليمية أنشئت الهيئة الحكومية للتنمية "*IGAD*" لشرق إفريقيا "آلية للإنذار المبكر للنزاعات والاستجابة " سميت سيوارن*CEWARN* والتي سيتم دراستها بالفصل الرابع.

المطلب الثاني: دبلوماسية المسارات

في هذا المطلب نحاول إعطاء القواعد والممارسات التي تعمل من خلالها المسالك الأخرى للدبلوماسية ضمن آلية إدارة النزاعات الموجودة ضمن هياكل المنظمة سواء كانت دولية أو إقليمية أو شبه إقليمية بالإضافة إلى أنشطة المنظمات غير الحكومية في سبيل إدارة النزاع.

الفرع الأول: دبلوماسية المسار الأول *TRACK ONE DIPLOMACY*

تعرف دبلوماسية المسار الأول بأنها تلك الدبلوماسية التي يمارسها الملوك ورؤساء الدول والحكومات على المستوى الثاني عبر بعثاتهم الدبلوماسية أو مبعوثيهم الشخصيين أو على المستوى الدولي الإقليمي عبر مندوبيهم الدائمين وموفديهم الرسميين. فثقافة دبلوماسية المسار الأول *TrackOne Diplomacy*والتي تعتبر الشكل التقليدي لممارسة السياسة الدولية(99).

ما يميز دبلوماسية المسار الأول عن المسارات الأخرى هو قدرتها على التفاوض مباشرة مع أطراف النزاع الرئيسي فعندما يتعلق الأمر بوضع الاتفاقات السياسية، وما يزيد هاته الأخيرة فعالية تكاملها مع المسارات الأخرى ما يدفعها إلى تحقيق نجاحات كبيرة وعلى سبيل المثال توقيع اتفاقية حظر الألغام عام 1998 قد جاءت نتيجة لحملة ناجحة قادتها المنظمات غير الحكومية، وكان إسهام دبلوماسية المسار الأول لا غنى عنه في تلك الحملة لكي يتم توقيع الاتفاقية وتقوم بمراقبة تنفيذها.

وعلى الرغم مما يثار حول نقاط ضعف دبلوماسية المسار الأول إلا أنها أصبحت أكثر تجاوبا مع آليات الإنذار المبكر ومفاهيم إدارة وحل النزاعات، وفي خطوة فريدة من نوعها لفعاليات تتجه نحو تأسيس سلوكها على أساس الاعتبارات التقليدية لمفهوم استخدام القوة نجد أن عددا متزايدا من الحكومات أصبحت على درجة عالية من الاستجابة تجاه بعض الآراء الخاصة بالوقاية من النزاعات وبناء السلام، فالإيمان بجدوى النهج البديل لإدارة النزاعات يجد تأييدا في أوساط الحكومات والمنظمات الدولية(100).

أولا: النظام الوقائي في منظمة الأمم المتحدة :

إن الإجماع المتزايد على جدوى استخدام النهج الوقائي في معالجة النزاعات الداخلية بدأ يظهر على مستوى الدولي والإقليمي، وتعتبر الأمم المتحدة انطلاقا من مقاصدها المنصوص عليها في أحكام الميثاق، إن عملية صنع السلام واحدة من مهامها الرئيسية، ولقد تطور هذا المفهوم بنهاية الحرب الباردة، فبذلت المنظمة خلال عقد التسعينات جهدا كبيرا لإعادة صياغة مهامها في ذلك المجال من خلال مشروع "أجندة من أجل السلام" واعتبر مشروع الأجندة بداية الاتجاه نحو دور جديد تضطلع به الأمم المتحدة في حل النزاعات الداخلية، فالأمم المتحدة وعلى وجه الخصوص الأمانة العامة ومجلس الأمن يملكان سلطات واسعة من خلال أحكام الفصل السادس والسابع من الميثاق لتسوية النزاعات باتباع النهج الوقائي أو السلطات القمعية.

1. أجهزة الأمم المتحدة المسؤولية عن الدبلوماسية الوقائية :

1) مجلس الأمن الدولي:

لقد أعطى ميثاق هيئة الأمم المتحدة مجلس الأمن الأسبقية لحفظ السلام والأمن الدوليين إلا أن مجلس الأمن لا يعتبر الجهاز الأفضل لممارسة الدبلوماسية الوقائية، كون معظم النزاعات لا تصل إلى أجندة مجلس الأمن إلا عندما يتطور الأمر إلى نزاع مسلح ويسقط بسببه العديد من القتلى، ويؤدي إلى خلق وضع إنساني يستدعي التدخل، وبمعنى أخر أن الكثير من النزاعات لا ينظر اليها إلا في وقت متأخر

يصعب معه البحث عن حلول[101]. غير أن بعض الدول تتحفظ على تدويل نزاعها خوفا من أن طرح النزاع على مجلس الأمن سيؤدى بأطراف النزاع إلى عداء بدلا من أن يدخلوا في نقاش موضوعي.

سكرتارية الأمم المتحدة :

لقد ساد اعتقاد في بداية تأسيس الأمم المتحدة عندما كانت، منظمة صغيرة مفاده إن السكرتير العام سيتمكن شخصيا من توفير الأسباب التي تمكنه من بذل المساعي الحميدة وممارسة الوساطة، لكن بتنامي المهام الملقاة على عاتق السكرتير العام وتزايدها نظرا لتزايد الدول الأعضاء، وتزايد انتشار النزاعات بحيث أصبح من غير المتوقع أن يتمكن من التجاوب مع الأوضاع الطارئة.

وبمرور الوقت أصبح السكرتاريون العامون يوفدون موظفين لهم ودبلوماسيين كمبعوثين للقيام بمهام المساعي الحميدة، وتقصي الحقائق والوساطة، أما بعثات تقصي الحقائق فقد تطورت كآلية لجمع المعلومات.

فالموفدون يعتبرون من مستجدات العمل الدبلوماسي الدولي بعد الحرب العالمية الثانية وقيام نظام الأمم المتحدة فالذين صاغوا ميثاق الأمم المتحدة أعطوا من يوجد على قمة المنظمات الدولية الامتياز الدبلوماسي للقيام بوساطة غير متحيزة من قبل طرف ثالث بالإنابة عن المجتمع الدولي، وحيث يقوم بهذه ثلاثة أنواع من الذين يمكن أن يعينهم السكرتير العام للأمم المتحدة على أعلى المستويات[102]:

أن من أهم الوظائف التي يقوم بها المبعوثون مد السكرتير العام للأمم المتحدة بمعلومات ميدانية يمكن الاعتماد عليها حول ما يجري في مناطق النزاع.

ومهام تقضى الحقائق تعتبر بالإضافة إلى المهام الأخرى. على قدر من الأهمية لنظام الأمم المتحدة الوقائي في تسوية النزاعات أربعة اعتبارات[103]:

1) بمجرد قبول الأطراف المعنية بالنزاع بمهمة الممثل الشخصي للسكرتير العام فان حضور الممثلين والمبعوثين الخاصين في منطقة النزاع يعتبر في حد ذاته الخطوة الأولى في سبيل إطلاق عملية السلام.

2) يبدأ المبعوثون الخاصون والممثلون الشخصيون بدراسة قضايا النزاع الموضوعية، وعليهم أن يكونوا محايدين مع طرفي النزاع لكي يستطيعوا وضع خطوط عريضة تقود في النهاية إلى عقد اتفاق .

3) وفي هذه الحالة لا بد من أخذ المصالح الدولية وقواعدها في عملية التفاوض. كما أن رغبة المجتمع الدولي في التعامل مع المشكلة على أساس سياسة (الجزرة والعصا) و(الترغيب والترهيب) تساعد الوسيط الدولي في دفع الطرفين من حصيلة تكون نهايتها صفرية إلى حصيلة إيجابية.

4) فالممثلون الشخصيون التابعون للأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص الذين يعينهم مجلس الأمن، ويلعبون دورا هاما في صياغة الإجماع الدولي على ضرورة إدارة النزاع وحله.

وقد تزايد الطلب الدولي على المبعوثين الشخصيين، وذلك لثلاثة أسباب رئيسية[104]:

1) قد أصبح من السهل على السكرتير العام أن يحصل على رضا الأطراف والدعم الدولي الموعود لإرسال مبعوثين شخصيين على عجالة، وبصفة متكررة لمناطق التوتر.

2) فإذا نجح المبعوث الشخصي في مهمته فان الإجراءات المعقدة والطارئة للتعامل مع الأزمة تصبح اقل احتمالا .

3) أما إذا فشل المبعوثون الشخصيون في جهودهم الوقائية، فان عاشرتهم للنزاع وأعمالهم التحضيرية تظل دائما هدى يسترشد به مؤخرا في عملية المصالحة، التي تعقب عملية الوساطة، وعمليات العون الإنساني وعمليات حفظ السلام.

مخطط رقم 11:يوضحأجهزةالأمم المتحدة

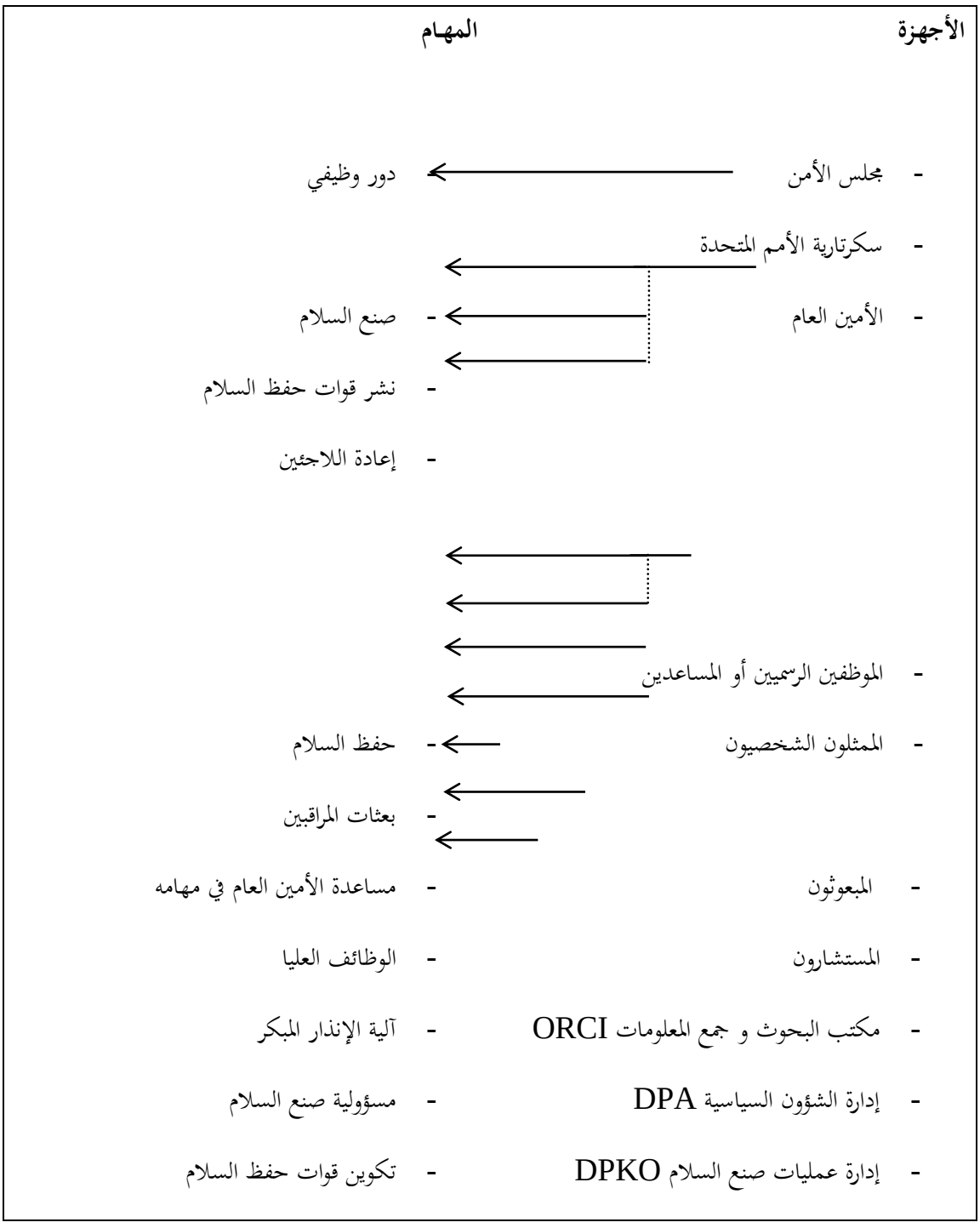

من إعداد الباحثة

ثانيا: النظام الوقائي في منظمة الوحدة الإفريقية السابقة :

أنشأت منظمة الوحدة الإفريقية في عام 1963 واتخذت من أديس أبابا مقرا لها ، وكان المؤسسون في ذلك الوقت يمثلون 32 دولة وزاد عدد دول الأعضاء 53 دولة فكل الدول الإفريقية أعضاء بالمنظمة باستثناء المغرب عضويتها في المنظمة بدخول جمهورية الصحراء الديمقراطية عضوا فيها عند انعقاد القمة العشرين في أديس أبابا عام 1984[105] .

2. دور منظمة الوحدة الإفريقية في تحقيق السلام

أولا: دور منظمة مجلس الملوك ورؤساء الدول والحكومات ولجنته المختصة بالنزاعات

تولى مجلس الملوك ورؤساء الدول والحكومات مسئولية إدارة النزاعات في بداية عهد المنظمة عن طريق تكوين "لجنة الحكماء" من أعضاءه وقد أنشئت اللجنة الأولى عام 1963 لمعالجة الوضع بين الجزائر والمغرب، إن مداولات وأحكام مجلس الملوك ورؤساء الدول والحكومات لها أثر إيجابي فما تعلق بالاستقرار الإقليمي. وتتيح الجلسات التي يعقدها مجلس الملوك ورؤساء الدول والحكومات بطريقة منتظمة الفرصة لأطراف النزاع من رؤساء الدول للالتقاء. وهذا لإيجاد فضاء للتفاوض من اجل الوصول إلى تسوية للنزاعات كوساطة سيراليون بين السودان وإثيوبيا عام 1979 والتي تمخض عنها تحسن في العلاقات بينهما ولو لفترة وجيزة. غير أن هناك عديد من الأسباب أدت إلى ضمور دور منظمة الوحدة الإفريقية في فض النزاعات عن طريق آلية لجان الحكماء التابعة مباشرة لملوك ورؤساء الدول والحكومات.

ثانيا: آلية درء النزاعات وإدارتها وتسويتها

في القمة التي عقدتها المنظمة عام 1990 أصدرت بيانا حول الأوضاع السياسية والاقتصادية في إفريقيا والتحولات الأساسية التي تحدث في العالم. وقد التزم القادة الأفارقة في هذا البيان بإرساء قواعد في مجتمعاتهم

ودعم المؤسسة الديمقراطية في دولهم ، وفقا لذلك الإجماع تعهد القادة الأفارقة بالاعتماد على مواردهم الذاتية قدر الإمكان والاعتماد على التقاليد في حل النزاعات الإقليمية وإدارتها وتسويتها .

وفى يونيو ويوليو عام 1992 , وتماشيا مع قرار القمة الصادر عام 1990 , رفع السكرتير العام لمنظمة الوحدة الإفريقية الدورة السادسة والخمسين للمجلس الوزاري والدورة العادية الثامنة والعشرين لمجلس رؤساء الدول والحكومات الذي انعقد في داكار وثيقة بعنوان " تقرير السكرتير العام للمنظمة حول النزاعات في إفريقيا " حيث تقدم بمقترحات بشان آلية درء النزاعات وإدارتها وتسويتها وضمنها عدة خيارات حول الآلية المقترحة .وفى عام 1993 تقدم السكرتير العام لمنظمة الوحدة الإفريقية بتقرير آخر غطى فيه كل النواحي الآلية، والذي بموجبه تم تأسيس آلية الوقاية من النزاعات وإدارتها وتسويتها داخل المنظمة، وقد أنشئت الآلية جهاز مركزي يقوم بأعباء التوجه والتنسيق ويتكون الجهاز المركزي من الدول الأعضاء في مكتب مجلس رؤساء الدول و الحكومات، و يجتمع الجهاز المركزي لدرء النزاعات وإدارتها وتسويتها بالمقر الرئيسي للمنظمة مرة في العام علي مستوى رؤساء الدول والحكومات كما يجتمع مرتين في العام علي المستوى الوزاري[106].

ثالثا : قسم النزاعات في سكرتارية المنظمة

ولدعم آلية الجهاز المركزي أنشئ قسم لإدارة النزاعات في سكرتارية المنظمة، ويمر الآن بمراحله المبكرة في إطار إنشاء نظام الإنذار المبكر الذي يعتمد على شبكة من المؤسسات الإفريقية الحكومية وغير الحكومية.

وقد عقد قسم إدارة النزاعات ندوة عام 1996 دعا إليها خبراء من الدول الأعضاء بالمنظمة والمنظمات دون الإقليمية والمعاهد الأكاديمية ومعاهد البحوث والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة.

وقد سعت السكرتارية المنظمة لإنشاء بنك المعلومات تختزن فيه معلومات عن الدول الأعضاء، كما كان هناك اقتراحات بضم هذا القسم إلى الإدارات الموجودة في المنظمة يرأسها مساعد السكرتير العام للمنظمة، غير أن هذه الفكرة ستفضي أعباء جديدة للسكرتارية[107].

رابعا :تحول المنظمة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي :

إن التحديات الجديدة التي تواجه القارة الإفريقية والتي أدت إلى مولد الاتحاد الإفريقي من منظور جديد لمواجهتها فيمكن النظر إليها من خلال القانون التأسيسي للاتحاد من ناحية ووثيقة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا(*NEPAD*) من ناحية أخرى , وتتمثل هذه التحديات في المجالات التالية :[108]

- الوقاية من النزاعات و إدارتها وحدها.
- إرساء قواعد الحكم السياسي والاقتصادي الرشيد و بناء القدرات .
- تنمية الزراعة.
- تنمية الموارد البشرية و التعليم.
- استئصال الأمراض المعدية , كمرض ضعف المناعة المكتسبة أو الملاريا و السل .
- تحديد مشروعات البيئة الأساسية لتسهيل الاتصال و التواصل الإقليمي.

عليه، فإن الاتحاد الإفريقي ينطلق في بيئة تعهد فيها زعماء القارة بإحداث عملية التغيير والدخول لمرحلة جديدة من عمر القارة، تجعلها تواجه القوى العظمى ضمن تكتل متين في إطار مفهوم الأفرقة والذي أصر زعماء القارة توصيل أصوات شعوبها و مواقفها إزاء الأوضاع الدولية و جعل القارة تظهر في المحافل الدولية من موقف قوة.

عقد مجلس رؤساء الدول و الحكومات في دورته الاستثنائية الخامسة، في سيرت بليبيا خلال اليومين الأول و الثاني من مارس 2001 من أجل الإجماع حول إنشاء الاتحاد الإفريقي , وقرر أن تشهد القمة السابعة و الثلاثون تحول المنظمة الاتحاد إفريقي حيث عقد مجلس رؤساء الدول و الحكومات دورته هذه في لوزاكا عاصمة زامبيا في يونيو عام 2001 , وأصدر في إطار متابعته إعلان حول آلية الوقاية من النزاعات و إدارتها و حلها

باعتبارها أحد أجهزة الاتحاد الإفريقي . والشكل التالي يوضح تحول المنظمة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي وهذا ما يوضحه مخطط رقم12.

الشكل رقم12:تحول إفريقيا من الوحدة إلى الاتحاد (مقارنة الهيكل القديم (OAU) والجديد(AU)

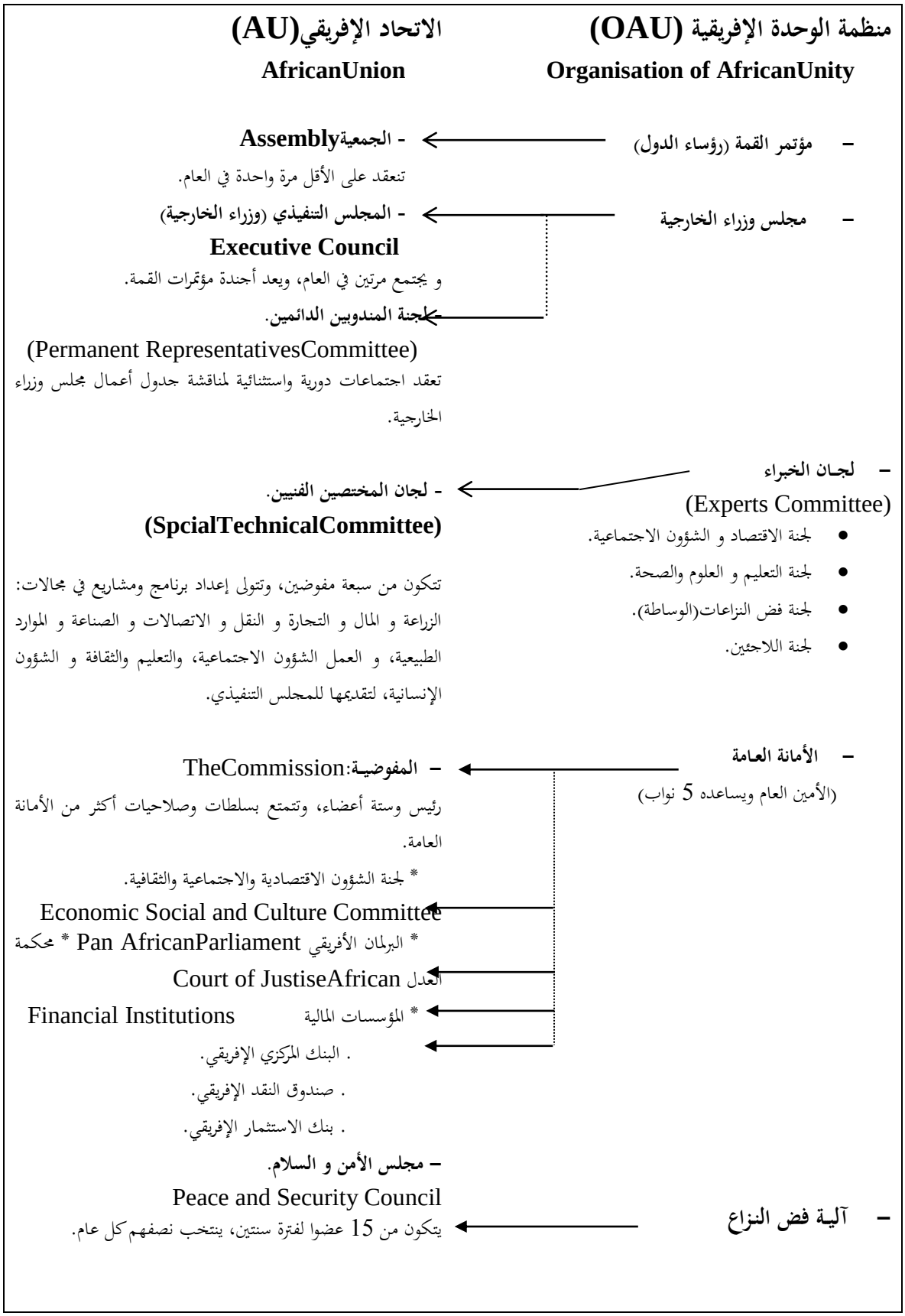

المصدر: وزارة الخارجية، جمهورية السودان.

الفرع الثاني: دبلوماسية المتعددة المسارات

سميت هذه الدبلوماسية بدبلوماسية المسار الثاني أو بمعنى آخر الدبلوماسية غير الحكومية تمييزا لها عن دبلوماسية المسار الأول الحكومية.

أولا: مفهوم دبلوماسية المتعددة المسارات

نعني بدبلوماسية المتعددة المسارات هي السبيل للاطلاع على عملية حفظ السلام باعتبارها شكل غير حكومي يعتمد على مجهودات الأطراف الفردية والشعبية من أجل إدارة النزاع نحو حله عن طريق إنقاص الغضب والخوف والتوتر، ويقوم مفهوم الدبلوماسية المتعددة المسارات على التمييز الذي وضعه مونتقيل*JOSEF MONTVILLE* عام 1981 بين الأفعال الحكومية الرسمية لإدارة النزاع، والجهود غير الرسمية التي يقدمها الخبراء من غير الحكوميين لإدارة النزاع وحله داخل الدول، وبين الدول(109).

ولقد أضاف السفير جون ماكدونالد *JONH MACDONALD*في مفهوم الدبلوماسية يشمل على أربعة مسارات وهي: محترفي حل النزاع وقطاع الأعمال وقطاع المواطنين والإعلام، وفي عام 1991 توسع لويز مع ماكدونالد في مفهوم الدبلوماسية المتعددة المسارات وجعلاه يشمل تسعة مسارات حيث أضافا للمفهوم أربعة مسارات أخرى وهي: الدين والتعليم وأعمال البر والإحسان، والأهم من ذلك اعترافهما بوجود علاقة رابطة ما بين كل هذه المسارات وصاغا شكلا هندسيا دائريا للتعبير عن المسالك الدبلوماسية –المسار التاسع– بحيث يقع كل مسلك على نقطة في محيط الدائرة ،ويعرض عدم إعطاء أي مسلك سواء كان حكومي أو غير حكومي أهمية على المسلك الآخر، بحيث ترتبط كل هذه المسالك ببعضها البعض في عملية واحدة لإدارة النزاع وحله، وبما أنها مرتبطة مع بعضها البعض فستعمل بفاعلية أكثر ما يحقق السلم والأمن الدوليين.

ويوضح الشكل رقم (11)عناصر الدبلوماسية المتعددة المسارات على نحو الذي وضعه لويز وجون ماكدونالد[110].

شكل 11: الدبلوماسية المتعددة المسارات

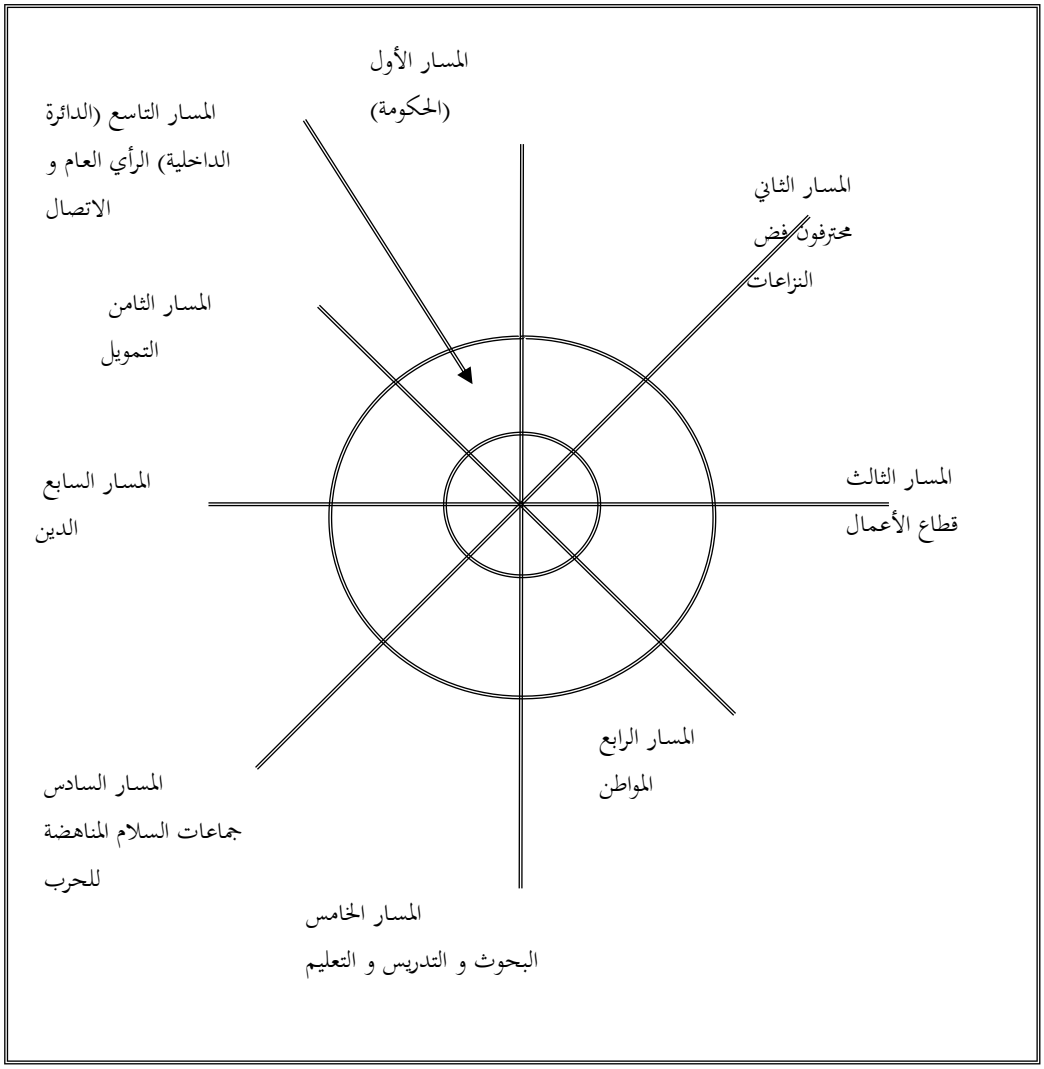

Source: Instute Multi-trach Diplomacy

ترى باميلا أل *PAMELA AaLL* أن الدبلوماسية غير الحكومية لديها الإمكانية لتلعب دورا أساسيا في إحياء المجتمع المدني وبناء السلام، كما أن تدخلاتها تؤثر في سلسلة النزاعات، وان عملها المتمثل في الإغاثة والتنمية لا يؤثر فحسب في الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية الخاصة بالجماعات المستهدفة وإنما يتعداه إلى الوضعية السياسية الواسعة النطاق[111].

ثانيا: مضمون واستراتيجيات دبلوماسية المتعددة المسارات

1. مظاهر الدبلوماسية المتعددة المسارات في القرن الحادي والعشرين:

لكي نفهم كيف لعبت الدبلوماسية المتعددة المسارات دورا في عالم القرن الواحد والعشرين لابد من دراسة الاتجاهات العالمية والتي لها علاقة بما يهدد السلم والأمن الدوليين والإنسانية ولقد حددتها لويز في ثماني نقاط[112]:

1) **عولمة العنف:** ترى لويز ديموند أن العولمة أثرت بصورة كبيرة على وسائل الاتصال ونظم الاقتصاد بالمقابل دعمت قوتي الخراب في العالم وهما قوتا الجشع والعنف التي عملت على قلقلة النظم الضعيفة، وناشرين للفوضى، وهم أول المستفيدين من ظاهرة استمرار العنف.

2) **انهيار النظم السوية:** تفقد كل أشكال النظم قوتها، وهناك دول انقسمت على نفسها ودول أخرى مهددة بالاختفاء بسبب انهيار النظم السياسية وانتشار ميليشيات حيث تميز عصر الفوضى بسيطرة الدول الكبرى على الدول المنهارة وامتصاص ثرواتها تحت التهديد بدعوى الإرهاب أو انتهاك حقوق الإنسان.

3) **تزايد ظاهرة الاحتيال والتشرد:** تزايدت نسبة البطالة كما تزايدت نسبة الذين يعيشون على عملية الاحتيال بأرقام قياسية وربما يعود ذلك لظاهرة التفكك، أدى هذا إلى تكوين الجيوش الخاصة التي يتحكم فيها آلة الحرب والمنتفعين منها.

4) **استنزاف الموارد الطبيعية:** وهنا تشير لويز إلى استنزاف الموارد الطبيعية للأرض يعد خطرا كبيرا على استقرار الحياة على هذا الكوكب، فالماء والبترول واليابسة والمعادن الثمينة اللازمة لاستمرار التطور التكنولوجي تناقضت على عكس الزيادة السكانية هذا التناقض أدى إلى أسوأ النزاعات بالعالم، كما هو الحال برواندا مثلا.

5) **تأسيس الاستقطاب:** إن ظاهرة الاستقطاب كما تقول لويز تعبر عن التداخل الاجتماعي والسياسي والاقتصادي أصبح واضحا خلال العقد الأخير من القرن الماضي، وحال ذلك العلاقة بين الشمال والجنوب.

6) **التحديات التي تواجه الدولة القومية:** إن العالم مقبل اليوم على مرحلة جديدة من النزاعات التي لا يمكن أن يستهان بها.

7) **تغير مراكز القوى:** مع تفكك الاتحاد السوفياتي وبروز الولايات المتحدة الأمريكية كقوة أحادية في العالم.

8) **نكبة العائلة الإنسانية:** يعاني ملايين البشر من الأمراض بسبب الحروب الحالية والمجاعات المصاحبة.

2. مضمون الدبلوماسية المتعددة المسارات:

حددت لويز سبع وسائل نذكرها في ما يلي[113]:

1) **الحفاظ على المرونة في مواجهة المجهول:** كأحداث 11سبتمبر 2001التي لم يتوقع حدوثها.

2) **التئام الجروح مدخل للتحول:** وبسبب المأساة الإنسانية العميقة والتي تترتب على انهيار نظم فان التئام الجروح وإجراء المصالحة يعتبر جانبا حساسا في ممارسة الدبلوماسية المتعددة المسارات.

3) **تشييد البنية الأساسية للسلام:** لابد لبناه السلام بناء بنى تحتية هدفها تنسيق أنشطة السلام من خلال عملية البحث والتعليم والإعلام، كما تعد البنى البشرية أساس داعم لوسائل بناء السلام ومسالكه.

4) **التحلي بالرؤيا السامية والإيجابية:** القاء نظرة شاملة وبشكل عام على العلاقة بين الأجزاء المختلفة التي تربط الداخل والكل بالأفراد، فالتنمية والسلام عمليتان متلازمتان.

5) **دفع السلام من الداخل إلى الخارج:** يكون فيها المستوى الشخص بنفس القدر من الأهمية التي يستحوذ عليها الجماعة، ويمكن إن يكون لها تأثيرا على كل المستويات الفردية والجماعية والمؤسسية.

6) **خلق ممرات جديدة لتمرير الوعي:** والتي تمكن من بناء مجتمعات قادرة على تحقيق سلام عادل وحقيقي.

7) **تعزيز بناء السلام في العمل المحلي:** هو إعطاء العاملين في مجال بناء السلام وتجربة مباشرة حول "فن الممكن" ومساعدتهم فيما يحتاجونه للتحرك بسرعة وبفاعلية.

3. استراتيجيات الدبلوماسية المتعددة المسارات

نتناول فيما يلي عدد من استراتيجيات الدبلوماسية المتعددة المسارات والقطاعات العامة فيها[114]:

1) **إشراك أكبر عدد ممكن من الناس والقطاعات في بناء السلام:** إن نهج الدبلوماسية المتعددة المسارات يعمل من ضمن أهم استراتيجياته على إشراك الأفراد والجماعات في تحمل مسؤولية مجتمعهم لدفع عملية السلام.

2) **تقوية القدرات المحلية للعمل من اجل السلام:** تعتمد الجهود التي تبذل من اجل الوقاية من النزاعات أو إدارتها أو إحداث عملية التحول في تأثيرها في المدى الطويل على المشاركة النشطة أو المتسعة التي قد تأخذ أشكالا عديدة منها التعليم والتدريب وتربية روح العمل الطوعي في المجتمع.

3) **التعامل مع بناء السلام والمصالحة كعملية ديناميكية:** إن التعامل مع السلام يجب أن يتم على أساس انه عملية ديناميكية يجري بناؤه خلال فترة طويلة من الزمن.

4) **تغيير وتحويل نمط النزاع:** إن اهم ما يجمع حالات النجاح التي وفقت فيها الدبلوماسية المتعددة المسارات هو نجاحها في تغيير منطق الحرب إلى سلام.

5) **خلق الحوار:** تركز عملية السلام في منظور الدبلوماسية المتعددة المسارات على معاملة الخصم بإنسانية.

6) **تطوير التعليم ودعم النهج المهني:** أن تهدف البرامج التعليمية لجعل عملية بناء السلام مسالة مهنية لزيادة فعاليتها.

7) **تبادل الخبرات:** ويرمي ذلك النهج إلى تطوير التجربة وتبادلها بين العاملين في مجال بناء السلام على مستوى الأقاليم كافة.

8) **إشراك السلطات المحلية:** لقد اثبت المسلك اللامركزي الذي يعمل على مستوى القواعد الشعبية نجاحات كصندوق السلام التابع للاتحاد الأوروبي في إيرلندا الشمالية.

9) **التنسيق بين منظمات المجتمع المدني:** يؤخذ على بعض منظمات المجتمع المدني والجماعات التي تعمل في مجال السلام غياب تنسيق فيما بينها.

10) **بناء المؤسسات:** يعتبر بناء المؤسسات السياسية في دولة النزاع مسالة هامة في سبيل تحقيق استدامة بناء السلام والمصالحة.

11) **تقييم النزاع مسالة "مطلبية":** ما يمكن أن يحققه العون الذي يوجه نحو عملية التنمية فان على الأجهزة الحكومية والمنظمات الطوعية العاملة في مجال التنمية أن تعمل على تقييم الأثر المترب على سياسات العون الإنمائي.

12) **تطوير النهج التكاملي لبناء السلام وتحقيق المصالحة:** هناك من يركز على عدد المسالك المتنوعة في عملية بناء السلام، وهناك تجربة مالي في حل مشكلة الطوارق، عليه فان وضع برنامج متكامل تجاه عملية السلام اشتمل على:

- الالتزام بنهج شامل ومترابط لكل المنخرطين في النزاع.
- إقامة شراكة بين مختلف أعضاء المجتمع الدولي والحكومة والتنسيق بينهم.
- تحقيق إجماع عريض على استراتيجية ومجموعة من التدخلات تعتمد من جانب الأطراف.
- تحقيق توازن حذر بين الاقتصاد الكلي والأهداف السياسية.
- تكريس الموارد المالية الضرورية لذلك.

13) **إعطاء أولوية للإنذار المبكر.**

14) **الاتجاه العام للدبلوماسية المتعددة المسارات:** الاتجاه العام للدبلوماسية المتعددة يتمثل في الجمع بين كل المسارات التي تدعم عملية بناء السلام.

4. مبادئ الدبلوماسية المتعددة المسارات:

اتفق عدد من المختصين في هذا المجال على وضع عدد من المبادئ تهتدي بها الدبلوماسية وهي[115]:

- العلاقة ← التمازج الثقافي← الشراكة ← التكنولوجيا المتعددة ← التسهيل← الاهتمام بالبحث العلمي← التقوية ← الدعوة← الثقة ← الالتزام على المدى الطويل ← الالتزام بالعمل.

5. الدور المتنامي للمنظمات غير الحكومية:

يعتقد الدبلوماسي جون ماكدونالد المشهود له بوضع الأسس الأولى للدبلوماسية المتعددة المسارات بان قوة الدبلوماسية غير الرسمية تكمن في قدرتها على مقابلة الأسباب الجذرية للنزاعات، حيث يقول أن السماح بالاتصال المباشر بين الأطراف يمكن المشاركين من وقف عملية تحقير الإنسان لأخيه الإنسان، وتجاوز العقبات النفسية كما تركز على مسالة بناء العلاقات بين الجماعات وتعيد صياغة اطار النزاع باعتباره مشكلة مشتركة يمكن حلها بالتعاون بين طرفيه[116].

ويقول ماكدونالد أيضا إن دبلوماسية المسار الثاني تحويلية تحاول وضع تصور لعالم يطغى فيه التكاتف المشترك على سياسات استخدام القوة.

وبتغير طبيعة النزاعات أصبحت لهاته الأخيرة اكثر ملائمة لمعالجتها وتعتبر حالة تسوية النزاع في موزمبيق من قبل منظمات غير الحكومية حالة أخرى يشار اليها، فقد قامت جماعة *سانت اقيدو*، وهي منظمة طوعية كاثوليكية بعدد من الاتصالات في دولة الفاتيكان للعب دول الوسيط بمساندة من عدد من الحكومات، واستغرقت المساعي التي قامت لها جماعة سانت اقيدو بين جبهة تحرير موزمبيق (فروليمو) الحاكمة وحركة المقاومة

الوطنية (رينامو) زهاء 14سنة،وبعد أن دعمت القمة الإفريقية عملية السلام تم توقيع على الاتفاق النهائي في روما، وقد ظهرت صعوبات فيما تعلق بتنفيذ الاتفاق كما يحدث عادة، ولكن بفضل وساطة الممثل الشخصي للسكرتير العام للأمم المتحدة *الدو أجيلوا* تم إحلال السلام، وإرساء قواعد حكم ديمقراطي متعدد الأحزاب في موزمبيق(117).

ومنه أضحت المنظمات غير الحكومية تلعب دورا متناميا في إدارة النزاعات، وقد بدا الدور بصورة ملحوظة منذ بداية عقد الثمانينات في القرن الماضي، وقد تمثل ذلك في(118):

- في دور الوساطة بين أطراف النزاع بصفة مبدئية ومساعدتهم في الوصول إلى تسوية عن طريق التفاوض، وقد رأينا في ذلك أمثلة عديدة تأتي على رأسها ما سمي "بقناة أوسلو الخلفية للتفاوض".
- رغم أن المنظمات غير الحكومية وجدت قبولا أكثر من الحكومات والمنظمات الحكومية إلا أن الحكومات ومنظماتها الحكومية ظلت تلعب الدور النشط من خلف المنظمات غير الحكومية بتشجيعها ودعمها لكي تلعب دور الإنذار المبكر في كثير من الأوضاع المضطربة.
- وتقوم المنظمات غير الحكومية في إطار عملها بعقد ورش عمل ومن أشهرها ورش عمل حل المشكلة ففي هذا النوع من ورش العمل يتم وضع القواعد والأسس والأجندة و الإجراءات على أساس تسهيل التعامل بين الطرفين على غير ما يحدث عادة بين الأطراف.
- تلعب المنظمات غير الحكومية دورا هاما في مجال البحث العلمي فيما تعمل على تطوير وتصميم النظريات ونشر المعرفة، فاذا كان المجتمع الدولي يسعى لإحداث تفاهم حول إدارة النزاعات فان تطوير النظريات في هذا المجال يعتبر امر حيويا ذلك أن هذه النظريات تساعد العاملين في مجال إدارة النزاعات على وضع تصور يقودهم إلى تجاوز الصعوبات.

- تميل المنظمات غير الحكومية للعمل في مجالات التنمية والبنية ونزع السلاح والعون الإنساني وحقوق وتصوير النظم الديموقراطية ويتزايد حاليا عدد المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال الوقاية من النزاعات الدولية وتسويتها[119].

المطلب الثالث: دبلوماسية المسارات الأخرى

ونعني بدبلوماسية المسارات الأخرى كل جهات لها علاقة بإدارة النزاعات والتخفيف منها.

الفرع الأول: دور الشركات المتعددة الجنسية والمانحون والقطاع العام

أولا: الشركات المتعددة الجنسية:

يمكن لقطاع الأعمال أن يلعب دورا إيجابيا في عملية بناء السلام كما يمكنه أن تلعب دورا سلبيا في زيادة توتر النزاع، وللتوفيق بين هذين التناقضين، نجد العديد من الشركات المتعددة الجنسية بدأت تتساءل بطريقة ملحة: هل يعتبر التوتر والعنف في بعض المناطق غير موات لإدارة الإعمال؟ فالشركات التي تعمل في دول وأقاليم لا يسودها الاستقرار ربما يخشون على أصولهم ومواردهم أن تدمر أو تسلب وتصبح نفسها هدفا لبعض الجماعات، وفي ظل هذه الظروف تصبح الشركات بأعمالها وتصرفاتها مركزا للاهتمام الدولي، و المناداة بالتدقيق في الدور الذي تقوم به في تلك النزاعات مما قد يسبب للشركات ضررا كبيرا لسمعتها في الوسط الدولي، وقد تتعرض الشركات لضغوط غير مؤسسة، كما في حالة الضغوط الأمريكية التي تعرضت لها شركة تلسمان*TALESMAN* البترولية الكندية في السودان وقد لا تتعرض لضغوط دولية رغم ما قد يثور من دور مشبوه حولها كحالة شركات تعدين جنوب إفريقيا وكندا التي وقعت عقود للعمل في مناجم لومبباش (كاتنقا) مع حركة تحرير الكنغو بقيادة لوران كابيلا، وهو على مشارف كنشاسا قبل أن يستولي على السلطة في مايو 1997[120].

وربما ترفض بعض الشركات القيام بأعمال لا تعكس النشاطات التي تقوم بها أو لا تكون في صميم اهتماماتها، ولكن بما أنها تتوسع في أعمالها وأنشطتها الاقتصادية، وما يتبع ذلك من أثار اجتماعية وجغرافية فإنها

في النهاية تجد الأسباب التي تمكنها من معالجة موضوعات تتعلق بحقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة، ليس لمجرد أنها تهتم بحقوق الإنسان المعنوية والإنسانية وإنما لان تلك المعالجات تصب في اتجاه تحقيق مصالحها التجارية والاستثمارية وترفع عنها الضغوط.

يتطلب من الشركات المتعددة الجنسية أن تكون لها استراتيجيات ومنها ما يلي[121]:

1) الشراكة:

- ويأتي في مقدمتها مفهوم التشاور مع الخبراء السياسيين والأكاديميين حول احتياجات المجتمع والتحديات السياسية والاقتصادية التي تواجهها.
- التشاور مع كافة الأطراف المعنية في المنطقة التي تجري فيها تلك الأعمال.
- السعي للحصول على تراضي اطراف النزاع قبل البدء في المشروعات.
- تصميم مشروعات لتنمية المجتمع ومشروعات لحماية البيئة بالتعاون مع وكالات التنمية كالبنك الدولي للإنشاء والتعمير.
- التعرف على مبادرات إدارة النزاع وحله ومشروعات التنمية المحلية والقومية والإقليمية التي قد تقدمها أطراف أخرى كالمنظمات غير الحكومية.

2) ممارسات العمل:

- إصدار إعلان يلقي الضوء على الرغبة في تخفيف حدة النزاع.
- الالتزام علنا باحترام حقوق الإنسان.
- دعم البحوث الداخلية والخارجية التي تتعلق بمخاطر النزاعات وأثارها في مناطق الصناعة وأقاليمها بصفة عامة.
- اتباع سياسات تشغيل خالية من التمييز وتوفر فرصا للعمل للسكان الأصليين والمحليين.

3) الاستثمار الاجتماعي والعمل الخيري:

- المساهمة بالتعاون مع منظمات المحلية ودعم أنشطة ما بعد تسوية النزاع كإعادة تدريب المحاربين ووضع برنامج لاستعادة الأسلحة عن طريق الشراء وتدميرها ونزع الألغام وتدميرها ومساعدة ضحايا.
- دعم الانتخابات والمنظمات الديموقراطية والأعلام.
- توفير التسهيلات ووسائل النقل.
- تخصيص موارد لمرحلة البناء في ما بعد نهاية الحرب من خلال الشراكة في التنمية والاستثمار.

4) الحوار حول السياسة العامة:

- استقطاب وتقديم النصح للحكومات التي تعتمد على سياسات فرض العقوبات، كسياسات الولايات المتحدة الأمريكية التي تؤدي إلى تفاقم الأوضاع في المنطقة.
- تسهيل محادثات السلام عن طريق الوساطة وتوفير المفاوضين وتدريبهم أو تمويل حلقاتهم الدراسية.
- الترويج لدور السلام وترقيته، وتصميم الرعاية له.

ثانيا: المانحون *DONORS*:

يلعب المانحون دورا كبيرا ويسهمون إسهاما هاما في ترقية مسالة التعايش بين الجماعات وبناء السلام، وذلك بتوفير الدعم المالي الذي يمكن الأفراد والجماعات من مختلف الأجناس والأديان من المشاركة في المشروعات ذات النفع المشترك لهم، فبدون التمويل يستحيل بذل جهود أي كان هدفها في نهاية الأمر[122].

وقد وصف *جون ماكدونالد ولوير* أن عالم التمويل يمثل بطارية في المجتمع فبدونها لن تكن أنشطة السلام من أن ترى النور.

أما الداعمون الكبار في عالم التمويل فهما القطاع الخاص في الولايات المتحدة الأمريكية والحكومات الأوروبية، وهناك الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي والمنظمات الإقليمية.

وهناك بعض الحكومات، كحكومات النرويج والسويد وكندا أو المملكة المتحدة وهولندا تلعب دورا هاما في تمويل أنشطة بناء السلام ونجد على سبيل المثال أن الحكومة الهولندية دعمت حوالي 12 مشروعا من جملة 35 في عام 1999[123].

وهناك صندوق إبراهام *ABRAHAM FUND* الخاص والذي يؤدي أنشطة على المستويين القطري والدولي، وتقف من ورائه مصالح عدد من اليهود الأمريكان في إسرائيل، ويعمل في مجال المشروعات وتوزيع الهبات وتقييمها.

1. المؤسسات ***FOUNDATION***:

وبالنظر للدور الذي يمكن أن يلعبه مجتمع التمويل فان كل من جون ماكدونالد ولويز يركزان بصفة استثنائية على المؤسسات الخيرية التي تسيطر على قنوات التمويل في الولايات المتحدة الأمريكية وعلى أولئك الذين يملكون الثروة والمسؤولية والفرصة للإسهام بإيجابية من خلال الاستخدام الحكيم لدور المال في المشروعات على مستوى العالم.

يسيطر على أنشطة التمويل في الولايات المتحدة الأمريكية عدد من المؤسسات كمؤسسة فورد *FORD_FOUDATION*، ومؤسسة بيوشاريتابل *PEWCHARITABLE*، وكارينجي، وهذه المؤسسات تمول بالدرجة الأولى مؤسسات البحوث والمؤسسات الأكاديمية التي تولي اهتمامات لدراسته والبحث وموضوعات الأمن والسياسة العامة[124].

ومع تزايد الطلب على تمويل مشروعات بناء السلام مع تزايد النزاعات في العالم لابد لمجتمع التمويل أن يجد مصادر جديدة له للوفاء بالتزاماته من خلال قطاع الأعمال وشبكات التمويل الخاصة والحكومية والدولية المختلطة وهذا ما يواجه مجتمع التمويل من تحدي.

الفرع الثاني: دور الإعلام والتعليم في تهيئة الرأي العام

أولا: دور الإعلام في تخفيف حدة النزاعات

كثير من العاملين في مجال الدبلوماسية الوقائية سواء على مستوى المسار الأول أو المسار الثاني أو المتعدد على قناعة بان الأعلام يلعب دورا هاما ومصيريا في تخفيف حدة النزاعات.

فالصحافة الإيجابية هي التي تحتاج إليها الدبلوماسية الوقائية، ويقول جون ماركس *JOHNMARKS* رئيس منظمة" البحث عن أرضية مشتركة"، وهو منظمة غير حكومية بان المطلوب هو الوصول إلى ساحة يتفق حولها الوسطاء وليس الإمعان فيما هم فيه مختلفون(125).

وهناك من يقول بان الإعلام يميل إلى تضخيم النزاعات علنا أو ضمنا وذلك بالتركيز على الخلافات غير القابلة للتوفيق وعلى كل ماله علاقة بتأجيج النزاع، وترى منظمة " البحث عن أرضية مشتركة" والتي يتنامى عدد العاملين فيها في الحقل الصحفي في مجال إدارة النزاع، فهي تحاول إقناع الصحفيين بان يقوموا بدور هام في أوضاع التصعيد بحيث يمكنهم الانصراف عن التضخيم والوصول إلى نتائج مسبقة وخطيرة(126).

ترى ميرا اوكلوبزيا وهي تعمل مستشارا في برنامج *PRESS NOW* وهو برنامج تديره منظمة غير حكومية أن الصحفيين الجيدين يعقلون إن من واجبهم فض النزاع، تضيف بان الأمر يتطلب قدرا من الشجاعة والمعرفة، لكي يكون الصحفي مستقلا في مواطن النزاع، وحتى لا يكون الإعلام في خدمة أولئك الذين يجلسون على كراسي السلطة، وتمدح كذلك الصحفيين الذين يسعون لجني الأخبار من مناطق النزاعات فمعلوماتهم في هذه الحالة تلعب دورا حاسما في درء النزاع(127).

إن الدور البناء الذي يمكن أن يلعبه الإعلام في رفع مستوى الوعي والتوعية الخاصة بدرء النزاعات، وفي مرحلة نهاية النزاع غالبا ما حطمته اقتصاديات العمل الإعلامي التي تعمل في إطار الإثارة والربح، وعليه فان ذلك

يلقي عبئا على المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الخاصة ومحترفي مهنة الإعلام إن يبحثوا عن مشروعات متجددة تكون نقطة البداية في تغيير اقتصاديات الإعلام في الغرب.

إن وضع برامج خاصة بالإعلام الوقائي يزيد من حركة بناء السلام في مجتمع منقسم على نفسه.

أولا: تعليم السلام:

تعتمد كل العمليات الفاعلة والمؤثرة في إدارة النزاع إلى حد كبير على مناهج التعليم، وتقاليد التسامح وقيمه في التراث الاجتماعي، أن عملية إدارة النزاع عندما تتصل بالتعليم وبالتراث فان ذلك يجعل المعرفة المنبثقة عن المهارات والممارسات مسالة متاحة، ذلك الوصل بين التراث والتعليم والمعالجة يثري عملية إدارة النزاع بإعداد الناس للتعامل مع القيم السلوكية والمتغيرات، ويمكن أن تتضمن جهود التعليم الخطوات التالية[128]:

- إن المجتمعات التي مرت بتجربة إدارة النزاع يمكنها أن تستثمر تجربتها في مجال تعليم، وذلك لإعداد الشباب والأجيال القادمة للتعايش السلمي فيما بينها في المستقبل.
- المساعدة في دعم تدريس القيم والسلوكيات والعادات التي تتعدى ما يعرفه الأطفال.
- تعليم قيم هامة كالتسامح واحترام الآخرين.
- تعليم الأطفال جوانب من ثقافات الجماعات العرقية الأخرى، وعدم تركيز على ثقافاتهم فقط.
- تعميم المعرفة في ما تعلق بصنع السلام والأنماط السلوكية والمهارات أثناء التكوين المهني للأفراد.

الفرع الثالث: دور المرأة والمنظمات الدينية في مناهضة الحرب

1. دور المرأة:

للنساء وضع فريد في التأثير على المصالحة وتطوير القيم التي تقود إلى الوقاية من النزاعات العنيفة، فهن اللواتي يتحملن نتائج الحرب، أو على الأصح هن والأطفال ضحايا حقيقيون للحرب.

وتنخرط المرأة اليوم في أنحاء عديدة من العالم بصورة لصيقة بعمليات المصالحة، فمثلا في كينيا تلعب النساء دورا ناجحا في جماعة و اجير *WAJIR* للسلام والتنمية التي تعني بالنزاعات التي تقع بين الجماعات العرقية، وذلك عن طريق الحفاظ على هدوء الأوضاع في أماكن الأسواق من الشائعات[129].

وهناك أيضا صوت النساء السودانيات من اجل السلام والذي يعمل على نشر الحوار والمصالحة بين مختلف الجماعات العرقية وفصائل المحاربين ولقد حققت بعض النساء قدرا من النجاح في تملك الرغبة السياسية لإنفاذ مقترحاتهن من اجل تحقيق السلام والمصالحة.

2. دور الدين:

لقد اثبت الإيمان بالأديان انه القوة الأقوى من أي اعتبارات تتعلق بالمصالح الشخصية، يضحي الناس بأرواحهم في بعض الأحيان من اجل الإيمان، أما فيما تعلق بدور الدين في إدارة النزاع وبناء السلام فالمؤسسات الدينية توجد عادة في قلب الوقاية من النزاعات وأنشطة بناء السلام.

ويعتبر الدين عنصرا رئيسيا في بناء الهوية الجماعية مع كل من العرقية واللغة والطبقة والتاريخ المشترك، ويميز الدين في المجتمع جماعة عن جماعة أخرى، فالدين يجمع وقد يقصي، قد يدفع للنزاع وقد يساعد في فضه.

وبالرغم من ذلك فان بإمكان الدين أن يمثل قوة لا يستهان بها في تسوية النزاعات وبناء السلام، فهو وكالة قوية لبناء السلام ذلك لان كل الديانات تدعوا في حقيقتها للسلام والعدل والمحبة والإنسانية والتعاون[130].

رابعا: دور الفنون والرياضة

1. الفنون:

لعبت الفنون دورا مميزا في عقد التسعينيات من القرن الماضي في إدارة النزاع في مختلف الدول، ومن بينها جنوب إفريقيا وناميبيا وإريتريا، وعند تعريف دور الفنون في عملية المصالحة وإعادة التأهيل في مرحلة ما بعد نهاية

العنف لابد من الإشارة إلى بعض المفارقات، فالعوامل التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار تشمل على تقييم قوة الفنون وأثرها الشعبي على مستوى الجماعة والمجتمع مع إعطاء اهتمام خاص لفرص المشاركة فيها.

2. الرياضة:

للرياضة أثر إيجابي على كل نواحي الحياة الإنسانية، ويشمل ذلك تحسين اللياقة البدنية وتهيئة الحياة الاجتماعية السليمة وغرس الثقة في النفس.

ونسبة لأهمية الرياضة يجب ألا يهمل دورها في عملية بناء السلام وتحقيق لمصالحة، فقد أدرك صانعوا السلام القيمة الحقيقية للرياضة في تنمية التعايش، وأصبح استخدامها في التقريب بين الجماعات المتناحرة ظاهرة جديدة، ومن أمثلة هذا مباراة المصارعة بين الفريق القومي الأمريكي ونظيره الإيراني عام 1998وأدت إلى تخفيف التوتر الذي دام عشرين سنة كاملة بين البلدين.

خلاصة الفصل:

من خلال ما تقدم في دراستنا هذه يمكن القول إن السمة المميزة لعالم ما بعد الحرب الباردة هو تغير نمط النزاعات من نزاعات دولية إلى نزاعات داخلية أدى بالمفكرين إلى تطوير مقاربات تساعد مضامين الدبلوماسية من أجل إدارة هاته النزاعات ومحاولة إيجاد حلول إن لم تكن جذرية فهي فهم هذا النوع من النزاعات كمقاربة الأمن الإنساني ومقاربة الدولة الفاشلة، وهذا ما أدى أن تحاول أن تجعلها ضمن قالب المفاوضات وبالتالي الوصول إلى تهدئة ومنه تحقيق السلم والأمن الدوليين.

معظم التغيرات الجيو سياسية والاقتصادية و القيمية أدت إلى تغيير في السياسة الدولية سواء على مستوى الفاعلين الدوليين أو على مستوى الدول، كما أدت إلى انتشار النزاعات ما بين الدول أو بداخلها بسبب التقسيمات الحدودية أو بسبب نزاعات أثنية، كما كان للتغييرات الاقتصادية الأثر البالغ في انتشار معدلات الفقر والبطالة داخل الكثير من الدول وغالبا هذا يؤدي إلى نزاعات لعدم قدرة الدولة على تلبية حاجيات مجتمعاتها

فالهدف من درء النزاعات هو تقوية الوسائل التي يمكن عن طريقها منع اندلاع النزاع، وإذا اندلع منع حدوث العنف، أو إذا حدث الحد من الكوارث التي تصاحبه كالقتل الجماعي واللجوء ومنع تكراره إذا ما وصل الأطراف لتسوية.

الخاتمة:

إن البحث والتفكير في أدبيات إدارة النزاعات الدولية في الفكر الإسلامي والغربي يعبر عن الرغبة في فهم طبيعة كل من هاذين المتغيرين والعلاقة بينهما، مما جعل العديد من المفكرين يختلفون في إعطاء مفهوم محدد، مرد ذلك الاختلاف في المعايير المستندة في تحليلهم للظاهرة.

ففي دراستنا هذه حاولنا أن نعرف كيفية عمل الدبلوماسية في الفكر الاسلامي والفكر الغربي لإدارة النزاعات الدولية وهذا تبعا للمتغيرات الدولية للفترة المدروسة ولقد خلصنا من هذا البحث بما يلي:

لا تكاد تجد في أحكام التشريع الإسلامي في العلاقات الدولية ما يتنافى مع الأصول الصحيحة للحياة العزيزة الكريمة لكل الأمم والشعوب وما لا يرفضه العقل السليم وتقتضيه المعاملة الكريمة، ولم يكن الجهاد في الإسلام لفرض الإسلام على احد وإنما كان انتشار الإسلام بالحجة والبرهان والعقل.

حقيقة النزاع كمصطلح بالفكر الإسلامي يدل على الاختلاف والذي ذكر كثيرا في القران وكان في عدة أماكن يعني التنوع والتعدد بالأفكار والقيم، ونتيجة لهذا التعدد وجد التدافع للوصول إلى الحقيقة أو من اجل التسوية، فكان الاختلاف يحمل ايجابيات من المصطلح رغما من وجود تناقض، ولإزالة التناقض الحاصل وجد الجهاد وهذا المصطلح اعتبر لفترات متعددة ولليوم مرادفا ولصيقا بالإرهاب، لكن وكما رأينا في بحثنا فالجهاد يحمل في طياته قيما نبيلة لم ولن نجدها في أي مصطلحات الفكر الغربي، لذا وجب علينا إعادة إحيائه وإرجاعه مجددا لقواميس مصطلحاتنا التي أضحت تتهرب من استخدامه خوفا من اتهامها بالتطرف أو التخلف.

مقارنة بين الواقع التاريخي للجهاد الإسلامي وخلوه من الأطماع والأحقاد، بمقابل ما ينطوي عليه الواقع عن الفكر الغربي من عمليات تدخل وما يحمله من أزمات على الدول.

ترجع أسباب النزاعات في الفكر الغربي إلى نوعين من الأسباب، الأسباب الجذرية والأسباب المساعدة، واشرنا إلى أن الأسباب الجذرية تتمثل في الإرث الاستعماري وترسيم الحدود والإدارة والحكم، وعملية بناء الدولة الحديثة والهجرة، ثم إهمال التنمية، أما الأسباب المساعدة فقد تم حصرها في النمو الديموغرافي والتغيرات الاقتصادية وعجز الدولة عن مواجهة الحاجيات الإنسانية كتوفير الأمن والاعتراف بهوية الجماعة أو التطهير العرقي، وكذلك انهيار الدولة أو فقدانها لوظيفتها يرتبط بفشلها في تحقيق الحاجيات الإنسانية أو الوساطة في النزاع بين مختلف الجماعات المنتمية إليها.

كما اعتمد الاستعمار من ناحية أخرى على سياسة فرق تسد كإستراتيجية لاستمالة الأقليات والاستعانة بها في الإدارة والحكم حتى تكون بمثابة ترياق في مواجهة الأغلبية صاحبة الحق في الحكم،وقد نتج عن ذلك حالة من عدم التعايش بين الأقليات والأغلبية بعد الاستقلال،وتطور الأمر لتعزيز النزاعات بصورة عرقية أو دينية ونجد من أمثلة ذلك النزاع الشهير بين الهوتو والتوتسي في رواندا سنة 1994.

يرى الفكر الإسلامي أن الاختلاف بين الأجناس أو الجماعات ليس سببا للنزاع حيث قام بالمساواة والعدل بينهما وخير دليل الوثيقة العمرية لعمر ابن الخطاب لأهل إليا بفلسطين، فهي مثال بارز للعدل والمساواة بين الأقليات وكان ولابد من تدرس في المناهج لما تحمله من قيم إنسانية سامية ترقي بالأمم إلى العالمية.

عكف الفكر الغربي على إيجاد سبل واليات لإدارة النزاعات فنجدها تعددت من مسار واحد إلى تعدد المسارات وإلى مسارات أخرى، هاته الأخير التي تحدثت عن دور القاعدة الشعبية في إدارة النزاع كشيخ قبيلة أو زاوية أي العودة إلى طبيعة المجتمعية وحل النزاع من الأسفل ليس من الأعلى، وهذه الفكر والقاعدة عمل بها الفكر الإسلامي منذ بداية الدعوة حيث التاريخ الإسلامي زاخر بالحلول السلمية، وبهذه الآلية في النزاعات ومن أمثلتها حادثة ابن عمر ابن العاص حاكم مصر مع احد الرعية فتحاكم والد إلى عمر ابن الخطاب أمير المؤمنين

فكانت كلمة عمر ابن الخطاب "متى استعبدتم الناس وولدتهم أمهاتهم أحرارا". فهذه إشارة واضحة لمدى قرب الحاكم مع رعيته مهما كان شانه فعمر ابن خطاب آنذاك كان أمير مؤمنين دولة الإسلام التي امتدت للشام والهند والعديد من الدول.

يتقاطع الفكر الإسلامي والفكر الغربي بان كلاهما في إدارتهما للنزاع يهدفان لتحقيق السلم والأمن لكن تختلف الاستراتيجيات، فالفكر الإسلامي استراتيجياته منبثقة من القران وتعاليم السنة وكما نعلم "وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى" فتطبيقات الرسول عليه الصلاة والسلام لسبل إدارة النزاع اتبعها ما بعده من خلفاء راشدين وما بعدها من خلافة راشدة.

أما الفكر الغربي يستمد استراتيجياته منها ما هو قديم بمعنى له من التاريخ الإسلامي جذور كونه الأسبق كالأمن الإنساني فان أردنا التحدث عليها علينا القول أنها ليست إرهاصات المدرسة الكندية أو هيئة الأمم المتحدة كانت من كتاب الله عزل وجل وطبقها الفكر الإسلامي قبلها. لذا فالفكر الغربي استمد سبل إدارة النزاعات من الفكر والتاريخ الإسلامي الذي احتك به فترة الفتوحات الإسلامية وقبلها عند الحروب الصليبية.

عند تطرقنا للنظم الوقائية الحكومية وغير الحكومية في الفكر الغربي رأينا كيف أن كثير من النزاعات انفجرت وسببت كوارث إنسانية،كما رأينا كيف أن المنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الإقليمية وعلى رأسها منظمة الوحدة الإفريقية السابقة لم تحرك ساكن لدرء تلك النزاعات قبل أن تستفحل،بل أن هذه المنظمات تدخلت دائما بعد انفجار النزاع،فإرسال قوات حفظ السلام لوقف القتال،أو إرسال مساعدات إنسانية ورعاية حركة اللاجئين، والاهتمام بها، وتوفير الحماية والغذاء لهم، والعمل على إعادتهم إنما هي من نهج إدارة النزاع وليس الوقاية منه.

جل النظم الوقائية في الفكر الغربي والتي تم دراستها في الفصل الثاني طبقت في العديد من النزاعات لكن كانت ضحايا النزاعات أكثر من تلك التدخلات وهذا عكس ما يحصل في الفكر الإسلامي لقد كان سباقا للتدخل في حل أو إدارة النزاعات قبل أن تستفحل أو يسقط ضحايا، لان بنظر الفكر الإسلامي الفرد يأخذ اهتماما كبيرا في إدارة النزاع، ولابد أن يكون التدخل قبل أن يكون هناك قتل والدليل على ذلك موجود في التاريخ الإسلامي، فمثلا في أي فتوحات إسلامية قادها شخصيات إسلامية كان أمير المؤمنين يوصي قائد الحملة بتقوى الله في القتل وان لا يقتل شيخا أو طفلا أو امرأة ففي الفتوحات الإسلامية من لم يحمل سيفا ضد الدولة الإسلامية لا يقتل، عكس ما نراه الآن في التدخلات الدولية فاغلب ضحايا التدخل في النزاعات هم الأطفال والشيوخ والنساء وحتى أن هناك بعض القواعد العسكرية لحفظ السلام كانت تتاجر بالبشر خصوصا النساء وانتشارها(عبيد ،شبكات الدعارة).

الحروب الحديثة العالم كله يدرك أنها من اجل الثروات حيث باتت هاته الأخيرة نقمة على الدول التي تمتلك الثروات كالسودان وما نتج بانفصال الجنوب عن الشمال ،النعرات التي تحصل في منطقة الساحل الإفريقي بسبب ما يحتويه من ثروات ومحاولة هاته القوى الكبرى التدخل والتنافس لأجل الثروات بهذه المنطقة، وهذا النقطة الفارقة بين استراتيجيات إدارة النزاع في الفكر الغربي التي تهدف لاستغلال ثروات الشعوب واستراتيجيات الفكر الإسلامي التي تهدف على حماية الشعوب.

يؤكد الإسلام على ضرورة الالتزام الحق والعدل والرحمة والفضيلة والحفاظ على صرح المدينة والحضارة والاحتكام إلى المنطق والعقل السليم والعمل على تحرير الإنسان من ألوان الذل والعبودية. فالإسلام دين ونظام إنساني عالمي وواقعي، يحتضن المثل والآداب والقيم العليا،حفاظا على رسالته السامية سواء في حال السلم أو في حالة الصدام والحرب، ويراعي الكرامة الإنسانية ويدعوا إلى الإخاء والمحبة ولا يخدش فضيلة أو خلقا إنسانيا وان

اخترقها العدو،ويحرص على الرحمة العامة بجميع الناس ويلتزم العدالة المطلقة مع الشعوب والأفراد ويتجنب الظلم ويحترم المعاهدات والمواثيق التي كان يقطعها مع الدول المجاورة للدولة.

يدعوا القران الكريم إلى تأمل التاريخ لاستقاء العبر منه وإصلاح السلوك والتماس لقائها مع قدرها،وقد أحسن المؤرخ الشهير *اشتياق قرشي* حيث قال:"إن القران لا ينظر إلى الحاضر على انه مجرد زمن عابر ولا إلى الماضي على انه العديد من الأزمنة العابرة والحاضرة التي لا أهمية لها،بل انه لا يفتأ يوجه الانتباه إلى المساوئ التي كانت الأقوام السابقة ترتكبها وما حل بهم من دمار جراء تلك المساوئ".كما أكد القران أن العوامل المعنوية والمادية المسئولة عن ارتقاء الأمم وانحطاطها ودعا البشرية إلى فهم المراد الإلهي الذي يتجلى في العمليات التاريخية المتعاقبة،كما اسند للرجل والمرأة دورا لا يقتصر على اخذ العبر من التاريخ بل أيضا على التأثير فيه،ويحدد مبدأ الاستخلاف دور البشر في الأرض. فرسالتهم التاريخية أفرادا ومجتمعا من المؤمنين تتمثل في مواصلة السعي للعيش وفق المشيئة الإلهية وإقامتها في السياق المكاني و الزماني للتاريخ.

لا يستطيع الفكر الغربي أن يعمل في إدارة النزاعات لوحده فلابد من وجود الفكر الإسلامي لما يحتويه من قدرة لاستيعاب الآخر وهذا ما حصل في معهد السلام الأمريكي، فالآن يتم دراسة إدارة النزاعات عن طريق الأديان، حيث يحاول مفكرين في هذا المعهد التطبيق في بعض النزاعات فكانت أول تجربة في نيجيريا وأعطت ثمارها، فالحوار بين الأديان دون اعتبار الآخر إرهابيا أو مجرما سيفتح المجال للحوار بين القاعدة الشعبية التي هي منطلق النعرات وهذا سيقودها إلى البحث في جذور النزاعات وحلها .

أفكار الفكر الإسلامي تتجلى في العدل الايخاء المحبة السلم الأمن حيث جسد هته القيم طوال تاريخه لكنها غيبت وتركت واستغلت مما يجعل هناك قطيعة كبيرة بين هذا الفكر والفكر الغربي الذي همش دور الحضارة الإسلامية في ازدهار الأمم والشعوب وسماها عصورا مظلمة.

علينا الآن كباحثين ودارسين في شتى المجالات الاتجاه نحو الدراسات المقارنة ودراسة كل فرع وما يقابله في الفكر الإسلامي لمحاولة بناء رصيد معرفي خصوصا في إدارة النزاعات التي هي موضوع يحتاج إلى العديد من الكتابات والإسهامات من المفكرين الإسلاميين.

وبالأخير لعلنا نجد من سيتناول القانون الدولي الإسلامي مهتدين بالمنظور الإسلامي في إدارة النزاعات، وهو أمر له مراجعه في الكتاب والسنة الحميدة والسيرة النبوية وحكم الصحابة و اجتهاد العلماء، بمعنى أخر أن العالم الإسلامي في حاجة إلى صياغة متكاملة للقانون الإسلامي لإدارة النزاعات من حيث الفقه والممارسة، فما قيل بهذه الدراسة هو ما تكلم عنه الغرب ومارسه في إدارته للنزاعات وحلها.

Abstract الملخص

The world that we live in, and from its very beginning, has been characterized by phases of peace and conflict, every era has tried to create bases, mechanisms and rules for these phases of conflict that reduce the conflict intensity in order to control it. Among these attempts are those of the Islamic and the Western ideologies for the management of international conflicts.

Islam, in all its conditions, has called for peace and has regarded war as accidental, the first constitution for the first Islamic state, which has been established by prophet Muhammad peace be upon him, in the essence of its articles, has stipulated the Islamic reference of conflicts resolution. The Islamic thought has dealt with the conflicts happened through many ways and techniques which differ according to the place, time, and the conditions of each conflict. So sometimes, there was an aggressive diplomacy especially with the inception of the Islamic Dawah and there were many methods used in the other phases.

Yet, the Western ideology, with its all trends and theories, has contributed in reducing and managing conflicts in order to achieve international peace and security. Due to the breakdown of the stability that has been based on bipolarity, the world had to search for the stability to avoid anarchy that reached the climax in the post cold war era as well as the lack of institutions able to absorb the conflicts, tensions and anarchy resulted from the old system. Thus, conflicts management in the Western ideology has a wide scope of study in international relationships for representing a condition of instability causing various results both internally and externally, and in all aspects; political, economic and social.

Conflicts are not new topics. Rather it is old-new topics according to the changes that took place in our modern world. For instance, the spread of organized crime, the outbreak of social diseases and the emergence of ethnic conflicts due to the discrimination between minorities, have all been dealt with by the Islamic and Western ideologies through different strategies and perspectives according to the perspective of each ideology towards the conflict and its own nature, so we had to study each ideology and its thoughts and opinions concerning conflicts.

Hence, the study is to draw a comparison between the Islamic and the Western ideologies in managing international conflicts. According to what is mentioned above, we have found that the world today depends greatly on some means for managing the international conflicts from the Western perspective. So we try to

highlight the strategies of the Islamic ideology and the effectiveness of these means in both; the Islamic and Western ideology

الملخص بالعربية:

إن العالم الذي نعيشه ومنذ بداياته تميز بمراحل سلام ونزاع، هذا الأخير حاولت كل حقبة زمنية أن تصنع له أسس واليات وقواعد تخفف من حدته نحو إدارته ومن بين هذه المحاولات محاولة الفكر الإسلامي والفكر الغربي في إدارة النزاعات الدولية.

دعا الإسلام إلى السلم في كافة أحواله واعتبر الحرب حالة عارضيه، وفي أول دستور لأول دولة إسلامية والذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم نص على إسلامية مرجعية لحلول المنازعات في صلب مواد هذا الدستور.

وتعامل الفكر الإسلامي مع النزاعات التي حصلت بسبل واليات متعددة تختلف حسب نوع النزال مكانه وزمانه والظروف المحيطة به، فكان هناك دبلوماسية هجومية في بعض الأحيان خصوصا مع بداية ظهور الدعوة الإسلامية وفي مراحل أخرى استخدمت أساليب متعددة .

أما الفكر الغربي فبكل نظرياته واتجاهاته عمل على الحد من النزاعات وإداراتها نحو تحقيق السلم والأمن الدوليين، فبسبب انهيار الاستقرار الذي قام على أساس الثنائية القطبية كان على العالم الجديد أن يبحث على استقرار يجنبه السقوط في حالة الفوضى التي وجد على حافتها مع نهاية الحرب الباردة، ولاسيما انه يفتقر لمؤسسات قادرة على امتصاص النزاعات والتوترات والفوضى الناتجة على انهيار النظام القديم. فإدارة النزاعات في الفكر الغربي تحتل حيزا كبيرا من الدراسة في العلاقات الدولية، كونها تمثل حالة من اللااستقرار ينتج عنها العديد من النتائج سواء على الصعيدين الداخلي أو الخارجي وفي شتى الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

النزاعات ليست بالموضوعات الجديدة، وإنما هي قديمة حديثة وفق ما حصل من تغيرات في عالمنا المعاصر، فتفشي واستفحال الجريمة المنظمة وانتشار الآفات الاجتماعية وبروز النزاعات الاثنية التي سببها التمييز بين أقليات وأخرى تعامل معها الفكر الإسلامي والفكر الغربي بمنطلقات واستراتيجيات مختلفة تعددت وفق منظور كل منهما للنزاع وطبيعته، فكان لزاما علينا دراسة كل فكر وأرائه تجاه النزاعات .

لذا أتت الدراسة لعقد مقارنة بين الفكرين الإسلامي والغربي في إدارة النزاعات الدولية، وهذا نظرا لما تقدم من معطيات وجدنا أن عالم اليوم يعتمد كثيرا على وسائل لإدارة النزاعات الدولية من المنظور الغربي، لذا سنحاول تسليط الضوء على استراتيجيات الفكر الإسلامي و مدى فاعلية كل من وسائل إدارة النزاعات من الفكر الغربي والفكر الإسلامي.